



تطبيق قواعد المنشأ على المؤسسات اللبنانية

الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو- متوسطة (الاتفاقية الأورو- متوسطة): ماهيتها
وكيفية تطبيقها
على منتجات القطاعات الاقتصادية الرئيسية اللبنانية

دليل توضيحي

هانس شلومان، شركة دبليو.تي.أي أدفايزرز WTI Advisors

تحت إشراف دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الافتا)



الهدف من هذا الدليل

يهدف هذا الدليل إلى شرح واضح لقواعد المنشأ وأهميتها وكيفية تطبيقها في المبادلات التجارية. يرتكز الدليل على الاتفاقية الإقليمية لقواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية. وقد وضعت هذه الاتفاقية الأورو - متوسطة لتوحيد القواعد التي تطبق في ما بين الدول التي ترتبط باتفاقيات تجارة حرة في ما بينها و في دول الاتحاد الاوروبي. كما تشكل هذه الاتفاقية أساساً لتراكم المنشأ بين الدول المشاركة. لا تطبق حالياً هذه القواعد المنسقة على العلاقات التجارية التي تربط بين لبنان وبين دول أخرى؛ على أن يجري العمل بها مستقبلاً بعد إبرام الاتفاقية. هذا مع الإشارة إلى أن عدداً من قواعد المنشأ المطبقة حالياً في إطار الاتفاقيات التجارية كالاتفاقية التجارية الحرة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الافتا) أو اتفاقية الشراكة المبرمة بين الاتحاد الاوروبي ولبنان مشابهة بشكل كبير لتلك الواردة في الاتفاقية الأورو-متوسطية. لذلك، من المنطقي إيلاء العناية بالتفاصيل وبالتالي الاهتمام بما يمكن أن يظهر في المستقبل وبخاصة من خلال "تراكم المنشأ". يساعد هذا الدليل بصورة أساسية المعد بفضل دعم دول رابطة التجارة الحرة الأوروبية / الافتا (آيسلندا وليشتنشتاين والنرويج وسويسرا) إلى - المؤسسات اللبنانية للاستفادة من فرص التجارة التفضيلية وفقاً لاتفاقية التجارة الحرة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية/الافتا. وهي تأتي بالدعم عينه للمؤسسات التي تربطها علاقات تجارية مع دول أخرى في المنطقة الأورو - متوسطة مثل الاتحاد الأوروبي وتركيا ودول أخرى.

وقد صمّم هذا الدليل أولاً وأخيراً لخدمة أصحاب الأعمال كما يفيد في الوقت ذاته الموظفين. فهو يبيّن عبر الاستعانة بأمثلة عدّة وعبر فصول قطاعية مفصلة كيف تطبق القواعد المعمول بها في أوروبا ودول البحر الأبيض المتوسط في الأعمال الفعلية والحقيقية. إضافة إلى التركيز على القواعد الأساسية لكيفية الحصول على "المنشأ"، يقدّم هذا الدليل بعض المعلومات التطبيقية حول الإجراءات والمعاملات الأساسية مثل شهادات المنشأ.

وبصورة خاصة، يستهدف هذا الدليل المنتجين والمصدّرين والأشخاص الذي يقوم عملهم على مساعدتهم في إدارة وتنظيم قواعد المنشأ في أسواق التصدير خاصتهم كالجمارك وغرف التجارة فضلاً عن أمور أخرى. وقد تمّ تصميم هذا الدليل باعتباره مرجعاً للمعلومات ودليلاً تدريبياً في الوقت عينه. وهو يتضمّن أمثلة عدة يمكن استخدامها كتمارين لأغراض الدراسة الذاتية أو التدريب.

تنبيه...

يشكّل الدليل الراهن دليلاً عملياً يُخصّص لشرح كيف تجري الأمور. غير أنه لا يعتبر نصّاً قانونياً أو تفسيراً رسمياً وموثوقاً للقواعد المعمول بها. يظلّ نص الاتفاقية الأورو-متوسطية ("الاتفاقية الإقليمية للتعاون التجاري بشأن قواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية") والاتفاقيات التجارية الحرة ذات الصلة الموقعة بين الدول المصدّرة والمستوردة، على سبيل المثال اتفاقيات التجارة الحرة المبرمة بين لبنان ودول رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الافتا)، أساساً لأيّ تفسيرٍ قانونيّ.

وفي الوقت الذي يُراد من هذا الدليل مساعدة الجهات المنتجة والمصدّرة والمستوردة، فضلاً عن توفير التوجيهات المفيدة حول كيفية تطبيق القواعد ذات الصلة، يكون بإمكان هذه الجهات في الوقت عينه لا بل تكون ملزّمة في طلب أية استشارة إضافية (وموثوقة) من السلطات الجمركية المختصة متى تساورها أية شكوك. وتكون هذه السلطات مخوّلة اتخاذ القرارات في الحالات الفردية.

...مخالصة....

تولّت دول الافتا أي آيسلندا وليشتشتاين والنرويج وسويسرا إعداد هذا الدليل وتمويله لصالح الجمهورية اللبنانية ووزارة الاقتصاد والتجارة وأصحاب المصالح في لبنان بخاصة المؤسسات العاملة فيه. إنه إحدى نتائج مشروع يشمل مجموعة ورش عمل قطاعيّة وفعالياتٍ أخرى فضلاً عن بعض المساهمات الاستشارية.

يظلّ هذا الدليل نتاج المستشارين ولا تُنسب أيّ من محتوياته، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى الافتا أو أيّ من دولها أو الجمهورية اللبنانية أو مؤسساتها.

..... شكر وتقدير

تم إعداد هذا الدليل من قبل هانس شلومان، مدير شركة دلبليوتي.أي أدفايزرز WTI Advisors (أكسفورد/ جنيف¹) بصفته المؤلف الرئيس وإنما من دون إغفال المساهمات القيّمة التي قدمها أشخاص آخرون.

وقد شكّلت النقاشات القائمة بين الحكومة وبين أصحاب المصالح في القطاع الخاص من خلال ورش العمل التي نظمت عاملاً مُلهماً حيث تمّت مناقشة بعض المسائل وعدد من الأمثلة الواردة في هذا الدليل. في هذا السياق، تولى كلٌّ من ليف-أوتار بيترسون وهو المستشار الأول في دائرة الجمارك النرويجية ورف إيشباشر بصفته نائب رئيس اتفاقيات التجارة الحرة في وزارة المالية الاتحادية السويسرية إدارة حلقات ورش العمل بالتعاون مع السيد شلومان. هذا وترتكز مجموعة من التمارين والأمثلة على أفكارهم وملاحظاتهم في هذا الخصوص. إضافة إلى ذلك، قدّم كلٌّ من أنا ماركيتانوف وكليمانتين بيتار من شركة دلبليوتي.أي أدفايزرز مساعدةً قيّمة في صياغة الدليل ومراجعته. ويستند عدد من الأمثلة على الأبحاث التي قامت بها جنيفر هاوكنز من شركة دلبليوتي.أي أدفايزرز بشأن المؤسسات اللبنانية ومنتجاتها ومصادر تمويلها وأسواقها. وقد التزم خبراء ومسؤولون في كلٍّ من الافتا ووزارة الاقتصاد والتجارة توفير ملاحظات قيّمة بشأن عدد من المسودّات المتعلقة بهذا الدليل. وأخيراً، ينوّه المؤلف بأن أية أخطاء أو إغفالات تقع ضمن نطاق مسؤوليته الوحيدة دون سواه.

المحتويات

لماذا ولم وكيف: ملخص مؤلف من صفحة واحدة حول قواعد المنشأ الأورو- متوسطة

لماذا ولم وكيف: قليل من الأمثلة كمقدمة

خلطة المكسرات- أهي منتج لبناني؟

عصير الفاكهة المستخرج من الفواكه المستوردة – أهو منتج لبناني؟

صناديق الكرتون – أهي منتج لبناني؟

أحجار الماس المقطعة في لبنان – أهو منتج لبناني؟

1. لماذا اختيار قواعد المنشأ؟ وما هيّتها؟ لم وقع الاختيار على الاتفاقية الأورو - متوسطة؟ وما علاقتها بالمؤسسات اللبنانية؟ مقدّمة
ما هي قواعد المنشأ؟

ما الغرض منها، ولمّ بالتحديد؟

لماذا ومتى يتعيّن عليّ الاهتمام بقواعد المنشأ او عدم الاهتمام بها؟

ما هي قواعد المنشأ الأورو- متوسطة؟

لمّ الحاجة إذن إلى اتفاقية أوروبية – متوسطة جديدة بشأن قواعد المنشأ؟

هل صحيح بأنّ قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطة لم تطبّق في لبنان حتى الآن؟

هل يعني ذلك عدم توفر أية إمكانيات تراكم للمنتجين اللبنانيين؟

لم الحاجة إلى معرفة القواعد الآن؟ أربعة أسباب تدفعك إلى فهم هذه القواعد – إقرأ هذا الدليل

2. ما معنى "منتج لبناني"؟ كلّ ما تحتاج إليه للاطلاع على الآليات الرئيسية لإنتاج منتج "ذات منشأ"

2.1 كيف يصبح منتج ما لبنانياً؟ (المادة 2)

2.2 ما معنى منتج "متحصل عليه بالكامل"؟ (المادة 4)
الفكرة الرئيسية

القاعدة المحددة في الاتفاقية الأورو – متوسطة – المادة 4 من المرفق I
بالاتفاقية الأورو – متوسطة

هل من أمور مخادعة يجب التنبّه لها؟

2.3 ما معنى "تم تجهيزه أو تشغيله أو تصنيعه بشكل كاف"؟ (المادة 5)
الفكرة الرئيسية

أين أجد القواعد التفصيلية؟

ما هي الآليات الأساسية المعتمدة في القواعد التفصيلية؟
كيف تُقرأ "القواعد التفصيلية" - تحديد المبادئ الأساسية
2.3.1 الاستثناء السلبي: "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" – الخطوات
التي لا تجعل من منتجي "لبنانياً" (المادة 6)
2.4 الاستثناء الإيجابي: هامش سماح عام بنسبة 10% (مع إيلاء العناية
بالتفاصيل) (البند 5.2)

2.5 تعريف بمبدأ التراكم والمرونة الأخرى – تزويدكم بسلاسل القيمة
الحصول على صفة المنشأ بعد التشغيل: تفقد المدخلات طابعها الأجنبي فور
اكتسابها صفة المنشأ.
"تراكم المنشأ" بالنسبة إلى بلدان أخرى: يُعدّ العمل بسلاسل القيمة الإقليمية أكثر
سهولة لتوفير منتجات "ذات منشأ" (المادة 3)
2.6 ما هي الأمور الأخرى التي يتعين عليّ معرفتها؟ (عدد قليل من القواعد التي قد
تؤثر بك)

وحدة-الاهلية (المادة 7): ما هو الكيان الواجب أخذه بعين الاعتبار؟
الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد (المادة 8): كيف تتم معاملة الإكسسوارات
وقطع الغيار والعدد المطلوبة لأغراض الصيانة؟
ماذا عن التوضيب – هل من أهمية لذلك؟
المجموعة (المادة 9): كيفية تحديد المنشأ في حال تم تصدير منتجات مختلفة
ككل – أي كمجموعة؟
العناصر الحيادية (المادة 10): هل ينبغي تفسير / تحديد المنشأ لكافة المدخلات
المادية من أجل إنتاج الوقود والماكينات والعدد على سبيل المثال؟
ماذا عن الخدمات ومدخلات الملكية الفكرية؟ وكيف تحدّد؟
نقل المنتجات المؤقتة والنهائية عبر الحدود: "مبدأ الإقليمية" و"قاعدة النقل
المباشر" وحظر استرداد الرسوم
ماذا لو لم أكن متأكدًا؟ الحصول على "معلومات المنشأ الملزمة"

3. معلومات أولية غير رسمية بشأن المنشأ الأوروبي - المتوسطي في خدمة الجهات
المنتجة والمصدرة قبل الاطلاع على القواعد التفصيلية المحددة لبعض السلع
والمنتجات

أولاً: هل من داعي لاهتمام بـ"منشأ" مُنتجي؟
ثانياً: في حال كان منتجك "متحصلاً عليه بالكامل"، لا داعي للتفكير بالأمر
ثالثاً: في حال استخدمت أي مواد مدخلة أجنبية، تحقق ما إذا كانت الحاجة
تستدعي تطبيق "القاعدة التفصيلية" المعمول بها خصيصاً على منتجك. وحتى
أنك قد ترغب أولاً بالتأكد من إمكانية تطبيق أيّ من الإستثناءين – "التشغيل أو
المعالجة بشكل غير كافٍ" و"قاعدة السماح العامة".

4. أمثلة تطبيقية للقواعد المطبقة على قطاعات و سلع لبنانية اساسية

4.1 المواد البلاستيكية

- 4.1.1 ما هي الخصائص والمميزات؟
- 4.1.2 ما هي القواعد الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
 - (1) القواعد الأساسية الواردة في الفصل 39
 - (2) القواعد التفصيلية الخاصة بالمنتجات البلاستيكية الأخرى
- 4.1.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
- 4.1.4 الأمثلة / التمارين
 - مثال رقم 1. أنابيب البولي إيثيلين
 - مثال رقم 2: الأزهار البلاستيكية
 - مثال رقم 3. العاب ألغاز مصورة الثلاثية الأبعاد (مصنوعة من البلاستيك)
 - مثال رقم 4. طاولات بلاستيكية
 - مثال رقم 5. مجموعة الشوك البلاستيكية ذات الاستعمال الواحد
 - مثال رقم 6. العقود البلاستيكية

4.2 الألمنيوم

- 4.2.1 ما هي الخصائص والمميزات؟
- 4.2.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
- 4.2.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
- 4.2.4 الأمثلة / التمارين
 - مثال رقم 1. قضبان الألمنيوم
 - مثال رقم 2: قضبان الألمنيوم وإنما من مصدر مختلف
 - مثال رقم 3: لفة الألمنيوم مثبتة على حامل من ورق
 - مثال رقم 4: مسامير الألمنيوم
 - مثال رقم 5: كراسي الحديدية المصنوعة من الألمنيوم

4.3 الورق وورق الكرتون المقوى

- 4.3.1 ما هي الخصائص والمميزات؟
- 4.3.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
 - (1) قواعد الفصل الرئيسية (القاعدة العامة) للفصلين 48 و 49
 - (2) قواعد أخرى خاصة ببعض بنود في الفصلين 48 و 49
 - (3) القواعد التفصيلية الخاصة بالمنتجات الأخرى المصنوعة من الورق

والورق المقوى

- 4.3.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟
- 4.3.4 الأمثلة / التمارين
 - مثال رقم 1أ. الغلب المصنوعة من الورق المقوى المزودة بقفل
 - مثال رقم 1ب. الغلب المصنوعة من الورق المقوى المزودة بقفل
 - مثال رقم 2أ. أكياس ورقية لهدايا الأعياد
 - مثال رقم 2ب. الأكياس الورقية أيضا
 - مثال رقم 3. غلب ورقية قابلة للطي وغير مقاومة للماء (10 صناديق)
 - مثال رقم 4. دفاتر كتابة الرسائل ودفتر المقبوضات/ الإيصالات
 - مثال رقم 5. الورق الصحي (للحمام) والمطبخ المطبوع
 - مثال رقم 6. الكتب

4.4 المجوهرات

4.4.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

4.4.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قواعد الفصل الرئيسية (القاعدة العامة)

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج واردة في الفصل 71

4.4.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1. قضبان/ قوالب الذهب المصبوبة في لبنان

مثال رقم 2. الألماس المقطع في لبنان

مثال رقم 3. الألماس المقطع والمصقول في لبنان

مثال رقم 4. الأساور الذهبية المرصعة باللؤلؤ

مثال رقم 5. دبوس مزخرف (بروش) مصنوع من السيراميك والنحاس

مثال رقم 6. أزرار أكمام نحاسية المطعمة بالذهب

4.5 الأقمشة والملابس

4.5.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

4.5.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

4.5.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

4.5.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1. أقمشة منسوجة من الصوف الممشط

مثال رقم 2. نسيج محبوك من الصوف الممشط والمطبوع (نماذج وزخرفات)

في لبنان

مثال رقم 3. سجاد من الصوف (لا تحتوي على ألياف البولستر)

مثال رقم 4. فستان أكريليك مطرز

مثال رقم 5. ملابس نسائية (مصنوعة من البولستر من دون تطريز)

4.6 المعدات الكهربائية

4.6.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

4.6.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قواعد الفصل الرئيسية للفصلين 84 و 85 (قواعد عامة)

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج في الفصلين 84 و 85

(3) مزيج القواعد المبيّنة: وسائط تخزين البيانات

4.6.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

4.6.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1: المولدات الكهربائية

4.7 الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى

4.7.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

4.7.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

4.7.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1. خليط البذور والمكسرات مع سكر مضاف

مثال رقم 2. خليط البذور والمكسرات من دون سكر مضاف

مثال رقم 2. النبيذ الأحمر

مثال رقم 3. المرطبات التقليدية: الجلاب

مثال رقم 4. البطاطا الطازجة

مثال رقم 5. صلصة الثوم

مثال رقم 6. الشوكولاته

- مثال رقم 7. الخيار والمقتي المحضر والمخلل
مثال رقم 8. السكر المكرر
مثال رقم 10. "الدقيق الإضافي" من مطاحن FlourPower
مثال رقم 12. خلطات البنّ المحمص من البنّ الخام (غير المحمص)
مثال رقم 13. خلطات البنّ المحمص
مثال رقم 14. زيت الزيتون البكر
مثال رقم 15. عجينة معكرونة الغنوكي
مثال رقم 16. سمك التونة المعلبة والمحفوظة في زيت الزيتون (1.000 كغ)
مثال رقم 17. علب الباذنجان المطبوخ بالزيت

5. العمليات والمعاملات: لمحة موجزة عن المبادئ الأساسية

- 5.1 إثبات بلد المنشأ
ما معنى إثبات بلد المنشأ؟
هل أكون ملزماً بإثبات منشأ سلعي في كافة الأوقات؟ وهل من استثناءات؟
ما هي الأشكال التي يمكن اعتمادها لإثبات منشأ البضائع خاصتي؟
متى يتعيّن عليّ الاستحصال على شهادة حركة (EUR.1 أو EUR-MED)؟
ومتى يكون إعلان الفاتورة كافياً؟
ما معنى "مصدّر معتمد"؟
إعداد إعلان المنشأ بفاتورة / (إقرار المصدّر): ما هي الأمور التي يتعيّن تنفيذها؟
تعبئة شهادة الحركة: ما هي الأمور الواجب التنبّه لها؟
ما هي الأدلة المطلوبة التي تثبت بأنّ السلع قد استوفت قواعد المنشأ؟
ما هو الإثبات المطلوب الحصول عليه من الموردين؟
ما هي المستندات التي يجب الاحتفاظ بها؟
ما هي مدة صلاحية إثبات بلد المنشأ؟ وهل من مسائل أخرى ينبغي التنبّه لها؟
- 5.2 عندما تكون كلّ الأمور غير واضحة...
- 5.2.1 التعاون الإداري والتحقق من المنشأ
لمّ التعاون مع السلطات الجمركية؟
التحقق من المنشأ
كيف تتم عملية التحقق؟ وما الذي يحدث لكلّ من التّجّار وسلعهم؟
- 5.2.2 تسوية المنازعات
الخلافاً حول المنشأ بعد إجراء التحقق
الخلافاً حول تفسير القواعد الأورو-متوسطية
النزاعات الناشئة بين المستوردين والسلطات الجمركية

6. ماذا لو اقتضت الحاجة تغيير القواعد؟ تقديم مساهماتك ذات الصلة في نظام سريان

قواعد المنشأ!

- 6.1 استمرارية نفاذ قواعد المنشأ الأورو-متوسطية
الحاجة إلى تطبيق قواعد متطابقة على التراكم – وإنما من الصعوبة في مكان
تغيير الاتفاقيات المتعددة
عملية فريق العمل الأورو – متوسطي
- 6.2 المساهمة في سبيل التغيير: أهمية مقترحات بيئة الاعمال

لجنة قواعد المنشأ الوطنية
ملاحظات الهيئات المهنية

7. أين يمكنني اكتشاف المزيد؟ دليل سريع حول المصادر الرئيسية
الجهات المخولة مساعدتي في لبنان
النصوص الأساسية (في حال ساورتك أية شكوك: حاول قراءة القاعدة – فهي
أسهل مما تعتقد)
المعلومات ذات الصلة بالتعريفات الجمركية والقواعد والإجراءات لدى الدول
المستوردة

8. المختصرات والمصطلحات والفهرس

9. بعض الملاحق المفيدة:

9.1 الملحق 1: مقتطفات من القواعد التفصيلية الأورو - متوسطة -
المنتجات الغذائية

(من الفصل 1 – 24)

9.2 الملحق 2: - إكمال شهادة الحركة EUR-MED

9.3 الملحق 3: - إكمال شهادة الحركة EUR.1

9.4 الملحق 4: إعداد بيانات فاتورة (إقرارات المنشأ) لـ EUR.1 و EUR-

MED

(1) بيان فاتورة EUR.1 (عدم الإشارة إلى تطبيق التراكم)
النسخة الانكليزية
النسخة العربية

(2) بيان فاتورة EUR-MED (الإشارة إلى تطبيق التراكم)
النسخة الانكليزية
النسخة العربية

9.5 الملحق 5: اكتساب صفة المصدر المعتمد في لبنان

لماذا ولم وكيف: ملخص مؤلف من صفحة واحدة حول قواعد المنشأ الأورو-متوسطية

يُعتبر المنشأ بمثابة هوية لمنتج ما. فهو يحدّد إمكانية تطبيق الأفضليات التجارية. في حال تم التداول بالسلع بين البلدان التي تمنح الأفضليات التجارية في ما بينها- مثال المعاملة المعفاة من الرسوم الجمركية- عندئذٍ من المهم معرفة ما إذا كان المنتج ناشئاً في بلدٍ مستفيدٍ من الاعفاء أو لا. لذا، تحدّد قواعد المنشأ "هوية" منتج ما. وبصورةٍ خاصةٍ، تطبق هذه المعاملة التفضيلية بموجب اتفاقيات التجارة الحرة، على سبيل المثال الاتفاقية التجارية الحرة المبرمة بين لبنان ودول الافتا أو اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي أو منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (جافتا). يجوز التداول ببضائع البلدان الثالثة وإنما من دون اللجوء إلى أيّة معاملة تفضيلية.

تمتلك كل اتفاقية تجارية قواعد المنشأ خاصتها؛ الأمر الذي يساهم في تنوع الخيارات المتاحة للمؤسسات كما يمكنه حجب سلاسل القيمة. أي يمكن أن ينتفع المنتجون اللبنانيون من المعاملة التفضيلية عند التعامل مع الافتا أو الاتحاد الأوروبي أو بعض الدول الأخرى وإنما يصعب دمج هذه المنافع وضمّها إلى شبكة من الموردين والعملاء للاستفادة من سلاسل القيمة القطرية. لهذا السبب، تبدو امكانية "تراكم المنشأ" أمرًا ضروريًا.

تهدف الاتفاقية الأوروبية – المتوسطة إلى اعتماد التراكم وقواعد المنشأ المنسقة في الاطار الأورو-المتوسطي. تحدد هذه الاتفاقية مجموعة واحدة من القواعد التي يمكن لا بل يجب تطبيقها في المستقبل في كافة الاتفاقيات التجارية الثنائية أو الإقليمية المبرمة بين الاطراف . وتشمل هذه الاتفاقيات الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي وعددها 28 دولة والدول الأربعة في الافتا وتركيا ودول البلقان الغربية (وبخاصةٍ، يوغوسلافيا سابقاً) إضافة إلى معظم دول حوض المتوسط، لاسيما الأردن. ويتأتى عن هذه الاتفاقيات، متى طبقت، قواعد منسقة كما تتيح تطبيق التراكم "الإقليمي" للمنشأ ، وهذا ما يشكّل المسألة الرئيسية في خدمة العملاء التجاريين. وهكذا، يُصبح متاحًا تصدير المنتجات من مصر إلى لبنان وبالتالي إخضاعها لمعالجة إضافية (وإنما أقلّ ممّا نحتاج إليه للحصول على المنشأ في حال تم استيراد المنتج من الصين مثلاً) وتصديرها إلى سويسرا من دون إخضاعها لأية رسوم جمركية استناداً على اتفاقية التجارة الحرة بين لبنان والافتا.

تكون قواعد المنشأ الأساسية والفعلية المعمول بها في الاتفاقية الأورو-المتوسطة مشابهة تقريباً لتلك الواردة في الاتفاقيات المبرمة مع الافتا والاتحاد الأوروبي. وهذا ليس بأمرٍ عرَضِيٍّ: فقد تقصد أن تكون القواعد الأساسية مشابهة بما أنه تم تصميمها لاستبدال القواعد الثنائية القائمة من دون التسبب بأيّ فراغ. وحدها قواعد التراكم لا تبدو مطابقة وهذا أمر منطقي. من المتوقع أن تساهم مستقبلاً في تحديد منطقة التراكم الأورو – متوسطة إفساحاً في المجال أمام المؤسسات لتشغيل سلاسل القيمة على طول المنطقة بغية الاستفادة من الأفضلية التجارية.

تعتمد هذه القواعد على الآليات الكلاسيكية الخاصة بقواعد المنشأ. وتكون كافة المؤسسات التي تقوم بأعمال التصدير قادرة على فهمها في جميع الأحوال. تحقيقاً لإضفاء صفة "المنشأ" اللبناني، ينبغي أن تكون المنتجات إما " متحصلاً عليها بالكامل " في البلد (وهي عبارة عن "مزرعة ومحصولة") أو في حال احتوت على مدخلات أجنبية، وجب عندئذٍ إخضاعها لعمليات "تشغيل ومعالجة بشكلٍ كافٍ" في البلد. تحدّد القواعد التفصيلية المؤلفة من 100 صفحة تقريباً ذات الصلة بمنتجٍ محدّد ما هو مطلوب بالتمام عبر استخدام المعيار الكلاسيكي مثال تغيير التعريفات الجمركية وقيمة المواد المدخلة و/أو العمليات

المحددة لتحديد منشأ المنتج النهائي. وهنا يأتي التراكم بالنفع الكبير بما أنه يُتيح معاملة مواد المدخلات الأجنبية من الدول الأورو – متوسطة كما لو كانت مدخلات محلية.

تجري حالياً مراجعة أولية للاتفاقية الإقليمية لقواعد المنشأ. تفسح الاتفاقية الأورو – متوسطة، المصممة خصيصاً ليتم تطبيقها تلقائياً في كافة البلدان المشاركة باتفاقيات التجارة الحرة، المجال أمام تغيير القواعد مركزياً عوضاً عن تغيير أكثر من 60 اتفاقية كل على حدة وذلك فور تعديل اتفاقيات التجارة الحرة واعتماد احكام الاتفاقية الأورو - متوسطة. يشارك لبنان في عملية المراجعة المستمرة. كما تستدعي الحاجة إشراك المؤسسات في القطاع الخاص في اعمال المراجعة والتزامها في إبلاغ الإدارة العامة عن مصالحها ومشاكلها. ويكون لبنان ملزماً بالتأكيد على المصادقة على الاتفاقية الأورو – متوسطة وإقرارها لضمان حقوقه.

لماذا ولم وكيف: بعض الأمثلة كمقدمة

خلطة المكسرات - أهي منتج لبناني؟

تُعدُّ خلطات المكسرات والبزورات إحدى الصادرات اللبنانية المعروفة. إلا أن بعض البذور والمكسرات لا تُنتج فعلياً في لبنان بل يتم استيرادها من بلدان عدّة حيث تستورد بمعظمها على شكل خام. فهل تعتبر الخلطة ذات "منشأ لبناني" عندما يتعلق الأمر بتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي تجنباً لدفع الرسوم الجمركية التي تتراوح بين 7 و12.8% عملاً بالاتفاقية المبرمة بين لبنان والاتحاد الأوروبي؟



إنه لأمر مستغرب أن يعتمدَ الجواب، من بين أمور عدّة، على ما إذا كانت هذه الخلطة تحتوي على كمية مضافة من السكر. إذ يشكّل ما يعرف بالقاعدة التفصيلية التفضيلية المعمول بها على بند التعريف (النظام المنسق)) لخلطة المكسرات (البند التعريفي 2008) العلامة الفارقة. أما الخلطات المألحة فمن الممكن أن تحتوي على مدخلاتٍ أجنبية في حال كانت المكسرات والبذور الزيتية المنتجة محلياً تشكّل نسبة 60% على الأقلّ من قيمة الخلطة في حال عدم احتوائها على أية كمية مضافة من السكر. لا تستفيد الخلطات الحلوة المذاق بهذه الامكانية إذ يقتضي في هذه الحال أن تكون كافة المكسرات "متحصّلاً عليها بالكامل" (أي تزرع وتُحصّد في لبنان). أما المكسرات المزروعة والمحسوذة في بلدان التراكم، أي الدول الشريكة في اتفاقيات التجارة الحرة التي تطبّق القواعد عينها والمشاركة في التراكم، على سبيل المثال من خلال الاتفاقية الأورو-متوسطية فتُعفى من الرسوم؛ وبالتالي، أمكن إدخالها من دون أي قيد. في المقابل، تحتسب قاعدة التسامح العامة بنسبة 10%؛ حيث يمكن إدراج 10% من المكسرات الأجنبية.

وفي كلتا الحالتين، لا تبدو عملية الخلط البسيط كافية وهو ما يُعرف بالحدّ الأدنى من العملية ("عمليات التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ") ولا تكتسب صفة المنشأ. إلا أنه في حال شملت العملية مراحل التحميص وإضافة النكهات فضلاً عن بعض المعالجات الأخرى الأكثر تعقيداً، كما هو الأمر عادةً، عندئذٍ يمكن إكسابها صفة المنشأ.

عصير الفاكهة المصنّع من الفواكه المستوردة- أهو منتج لبناني؟

هل تعتبر أنواع العصير أو المشروبات التي تحتوي على العصير التي يتم إنتاجها في لبنان لبنانية ("ذات منشأ") في حال اعتمدَ تصنيعها على فواكه مستوردة؟

قد يفاجئك الجواب: في المبدأ، إنها كذلك، ما لم تتعدّى كمية السكر المستورد نسبة 30% على أساس القيمة وليس الحجم.

لا تشترط القاعدة التفصيلية المعمول بها (بالنسبة إلى البند التعريفي 2009) أن تتم الاستعانة بالفواكه المزروعة في لبنان أو أيّ مكانٍ آخر. يكون تغيير البند الجمركي المنفّذ بالنسبة إلى الفواكه المحوّلّة إلى عصائر كافياً. كما يمكن استخدام الفواكه المستوردة من دون أيّ قيد أو شرط. وبالتالي، تبدو القاعدة ليبرالية بالكامل.





صناديق الكرتون أي منتج لبناني؟

تتولى شركات لبنانية إنتاج صناديق الكرتون انطلاقاً من الورق الممّوج وغير الممّوج. فهل تكون صناديق الكرتون "ذات منشأ" لبناني؟

يعتمد الجواب على قيمة المواد المستوردة. في حال لم تتجاوز القيمة أكثر من 50% من السعر النهائي (سعر المنتج تسليم باب المصنع) للصناديق، عندئذٍ تعتبر لبنانية. أما المعيار الآخر المعمول به في الوقت ذاته ويتم عادة تطبيقه ويتمثل بتغيير البند الجمركي نظراً لإدراج الصندوق الكرتوني تحت بندٍ مختلف خلافاً للكرتون العادي. (تشير عبارة البند التعريفي أو بند التعريف الجمركية إلى فئة المنتجات المحددة ب أربعة أرقام ضمن النظام المنسق وهو أمر شائع الاستخدام عالمياً لدى معظم الدول من أجل تصنيف السلع والبضائع لأغراض جمركية).

أحجار الماس المقطعة في لبنان- أي منتج لبناني؟

تدخل أحجار الماس (بند النظام المنسق 7102) في خانة الواردات والصادرات اللبنانية الهامة في آنٍ. إذ يُضيف الصاغة اللبنانيون قيمة إضافية على الألماس المستورد من خلال تقطيعه وتلميعه، الخ. ولكن هل تعتبر المنتجات "لبنانية المنشأ" بالنسبة إلى قواعد المنشأ؟



غالبًا ما يكون الجواب تارةً إيجاباً وطوراً سلباً. يعتمد الأمر على ما إذا كانت أحجار الماس خامًا ("غير مصقولة") أو مصقولة جزئياً عند استيرادها إلى لبنان. في هذا السياق، تشترط القاعدة التفصيلية الخاصة بـ "الأحجار الكريمة وشبه الكريمة المصقولة" (وهي في الواقع تسمح بذلك) أن تتم "عملية التصنيع (منتج أجنبي "غير ذات منشأ") انطلاقاً من أحجار كريمة وشبه كريمة غير مصقولة". في حال تم تقطيع ماسة خام وثمانية، مصدرها جنوب أفريقيا على سبيل المثال، في لبنان عندئذٍ يُعتبر المنتج النهائي، أي الماس المقطع، لبناني المنشأ وفقاً للقواعد الأوروبية-متوسطة. وبالتالي، يستفيد المنتج من المعاملة التفضيلية عند تصديره إلى الدول المشاركة في هذه الاتفاقية. وفي الوقت الذي توفر فيه دول عدة معاملة معفاة من أية رسوم لأحجار الماس، قد لا ينطبق الأمر عينه في كافة الحالات.

1. لماذا اختيار قواعد المنشأ؟ وما هيّتها؟ لمّ وقع الاختيار على الاتفاقية الأورو-متوسطية؟ وما علاقتها بالمؤسسات اللبنانية؟

مقدمة

ما معنى قواعد المنشأ؟

تحدّد قواعد المنشأ "جنسية" منتج ما. بالنسبة إلى بعض المنتجات، يبدو الأمر واضحًا لا لبس فيه فيما يتعلق بمصدرها. فالتفاحة التي تقطف من شجرة في جبل لبنان لهي تفاحة لبنانية من دون أيّ شك. ما عساها تكون غير ذلك؟ إلا أن الأمر أقلّ وضوحًا بالنسبة إلى منتجات أخرى. فالفستق الذي يتمّ صنعه في بيروت من الحرير المستورد أو صندوق الكرتون المصنّع في المتن بواسطة الورق المقوّى المستورد من الهند أو خلطة المكسّرات التي تتضمّن الفستق الباكستاني واللوز المصري- فهل هي منتجات لبنانية؟ تتكفّل قواعد المنشأ بالإجابة عن السؤال.

ما الغرض منها، ولمّ بالتحديد؟

ما السبب الذي يجعل من جنسية المنتج أمرًا هامًا؟ لماذا يهّمنا أن نعرف جنسية المنتج؟ يتمثل الجواب في سببين رئيسيين وراء اهتمام الرأي العام ألا وهما - اعلام المستهلك وتحديد الرسوم الجمركية المتوجبة. تتعلق قواعد المنشأ بالسبب الثاني، أي الرسوم الجمركية أو بصورة عامة المعاملة التفضيلية.

في هذا السياق، تطبّق معظم الدول أفضلياتٍ جمركية خاصة على البضائع الواردة من بعض الدول دون سواها. وبصورة خاصة، يجوز أن تنطبق هذه الأفضليات استنادًا على الاتفاقيات التجارية الحرة، على سبيل المثال الاتفاقية التجارية الحرة المبرمة بين لبنان والافتا واتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي واتفاقيات التجارة الحرة بين لبنان وتركيا ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (جافتا) أو اتفاقية أغادير التي ينوي لبنان الانضمام إليها. بالنسبة إلى هذه الأنظمة والأنظمة الأخرى، تكمن الفكرة برمتها في استفادة المنتجات "ذات المنشأ" من الأفضليات المتفق عليها بين الاطراف. يمكن التداول ببضائع البلدان الثالثة وإنما من دون أية معاملة تفضيلية. نتيجة لذلك، تحدّد قواعد المنشأ البضائع التي تستفيد من الأفضليات التجارية.

-اما بالنسبة الى المسألة الأولى: اعلام المستهلك؛ يتعلق الأمر بإشارة المطابقة مثال "صنع في لبنان" أو "صنع في فرنسا" أو ما إلى ذلك أو بالزام المطاعم بالإشارة إلى مصادر اللحوم المستخدمة. وعادة ما يتم وضع بعض دلالات المطابقة، أحيانًا تكون إلزامية وأحيانًا أخرى اختيارية، لاعلام المستهلك. وتكون القواعد التي تطبّق لتحديد مصدر بضائع محددة تحقيقًا لأغراض اعلام المستهلك منفصلة بالكامل عن قواعد المنشأ. وغالبًا ما تكون مختلفة تمامًا بما أنها تخدم غرضًا مغايرًا. لذلك، من المستحسن عدم خلط الأمور - يتعلق هذا الدليل بقواعد المنشأ التي تحدّد ما إذا كان أيّ منتجٍ يستفيد من معاملة تفضيلية عند الحدود ولا يُعنى بدلالات المنشأ لاعلام المستهلك.

لماذا ومتى يتعيّن عليّ الاهتمام بقواعد المنشأ او عدم الاهتمام بها؟

بما أنّ الغرض من قواعد المنشأ يكمن في منح المعاملة التفضيلية أو حجبها، لا تكون ملزمًا فعليًا العناية بها إلا في حال أردت استخدام هذه الأفضليات - أو في حال طلب منك عملاؤك تطبيق القواعد لكي يتمكنوا لاحقًا من استخدام الأفضليات التجارية. يُقصد بذلك، في حال كان - أيّ منتجٍ معفى في مطلق الاحوال من الرسوم الجمركية في سوق التصدير المستهدف، فلا داعي للقلق بشأن مدخلاتك وقيمتك

المضافة - لا تبدو القواعد مهمة بالنسبة إليك (ومجددًا، قد يختلف الأمر في حال أبدى عميلك اهتمامًا في هذا الشأن).

ملاحظة بشأن الاتفاقية التجارية بين لبنان و الأفتا

يظلّ البروتوكول المعتمد بشأن قواعد المنشأ في الاتفاقية التجارية الموقعة بين لبنان و الأفتا نافذًا وساريًا لحين توفير الرابط بين الاتفاقية الأورو- متوسطة وبين اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين الأفتا ولبنان،

بالنسبة إلى الأفتا، يتمتع الوضع بخصوصية محددة: فقد تم توقيع اتفاقية جماعية بين الأفتا وبين لبنان تشمل كافة المنتجات باستثناء تلك الزراعية (فصول النظام المنسق من 1 إلى 24) وقد تم التطرق إلى معظمها في اتفاقيات زراعية ثنائية بين دول الأفتا، كل على حدة من جهة أولى، وبين لبنان من جهة ثانية. في المقابل، تتضمن الاتفاقية الرئيسية بعض المنتجات الزراعية المعالجة ويتم إدراجها في بروتوكول منفصل.

في هذا السياق، يتم دعوة أصحاب المشاريع الاقتصادية للرجوع إلى صفحة الويب الخاصة ب الأفتا ، لمعرفة ما هي القواعد المعمول بها، بما أن الأفتا هي حاليًا في طور تغيير اتفاقياتها وملاءمتها. وعند الشك، يمكن الاتصال بالسلطات الجمركية لدى دول الأفتا للاستيضاح. يمكن العثور على مواقعها الإلكتروني في القسم الأخير من هذا الدليل.

قد تلجأ أيضًا إلى غض النظر عن قواعد المنشأ، يبدو ذلك ممكنًا عندما تكون المصادر- الحالية للمواد أقلّ ثمنًا بكثير أو بكل بساطة أفضل من تلك التي قد يتعيّن عليك استخدامها للتقيّد بقواعد المنشأ وبذلك يمكنك تحقيق ربح إضافي (أو خلافه تحقيق منافع إضافية) من المنتج النهائي حتى لو تم تطبيق الرسم الجمركي.

بعبارة أخرى: تعتبر عملية تطبيق القواعد مسألة اختيارية وليست ملزمة. عليك اعتماد هذا الخيار في حال كانت الأفضليات التجارية هامة على نحو كبير أو في حال كانت ملائمة لك أو كلا الأمرين. لا داعي للقلق في حال كان وضعك أفضل من دون تطبيق القواعد.

ما هي قواعد المنشأ الأورو- متوسطة؟

تعتبر الاتفاقية الأورو- متوسطة أولاً وأخيرًا مجموعة معيارية من قواعد المنشأ الأساسية والإجرائية. وعادة ما تكون هذه القواعد مشابهة بشكل كبير لقواعد

المنشأ المعمول بها أصلاً في الاتفاقيات التي وقّعها لبنان مع الأفتا والاتحاد الأوروبي. وتضم الأحكام العامة ذاتها المتعلقة بكيفية الحصول على المنشأ أو عدمه ("متحصل عليها بالكامل" و"تم تشغيله أو معالجته بشكل كافٍ" و"تم تشغيله أو معالجته بشكل غير كافٍ"، الخ) فضلاً عن " القواعد التفصيلية " عينها ذات الصلة بالمنتج. كما تتضمن قواعد ذات صلة بكيفية تراكم المنشأ في سلاسل القيمة للمنتجين في عدة دول مشاركة تعرف باسم "التراكم الاقليمي" للمنشأ. لذلك، يتمحور هذا الدليل حول اكتشاف كيفية تطبيق هذه القواعد من قبل المؤسسات.

لم الحاجة إذن إلى اتفاقية أوروبية - متوسطة جديدة بشأن قواعد المنشأ؟

توفّر الاتفاقية الأورو- متوسطة مبدأ التراكم وقواعد المنشأ المنسقة في المسار الأورو- متوسطي. فهي تحدد مجموعة واحدة من القواعد المتوقع تطبيقها في المستقبل القريب في كافة الاتفاقيات التجارية الثنائية أو الإقليمية من قبل الأطراف المتعاقدة. ويتم ذلك عبر استبدال البروتوكولات الحالية

المتعلقة بقواعد المنشأ والواردة في اتفاقيات التجارة الحرة بالإشارة الى اعتماد الاتفاقية الأورو- متوسطة (راجع الخانة أدناه). وتشمل الأطراف الأورو - متوسطة الموقعة للاتفاقيات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وعددها 28 دولة والدول الأربعة في الافتا وتركيا ودول البلقان الغربية (وبخاصة، يوغوسلافيا سابقًا) إضافة إلى معظم دول حوض البحر الابيض المتوسط. ويتأتى عن هذه الاتفاقيات، متى طبقت، قواعد منسقة كما تتيح التراكم "الإقليمي" للمنشأ، وهذا ما يشكّل المسألة الرئيسة للعملاء التجاريين. وهكذا، يكون ممكنًا تصدير المنتجات من أيّ بلدٍ متوسطي آخر، على سبيل المثال اليونان (الاتحاد الأوروبي) أو البوسنة إلى لبنان وبالتالي إخضاعها لعمليات معالجة إضافية (وإنما أقلّ ممّا نحتاج إليه للحصول على المنشأ في حال تم استيراد المنتج من دولة ثالثة، كالهند مثلاً) وتصديرها معفاة من الرسوم الجمركية إلى النروج وأيسلندا وبقا للاتفاقية المبرمة بين لبنان والافتا.

هل صحيح بأنّ قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطة لم تطبّق في لبنان حتى الآن؟

نعم، هذا صحيح. لم يباشر لبنان وعدة دول أخرى في وضع الاتفاقية الأورو- متوسطة قيد التنفيذ ضمن الاتفاقيات الثنائية المبرمة بينهما. من المتوقع تطبيق هذا الامر بادراج ملحق باتفاق الشراكة يتضمن هذه القواعد المستحدثة

هل يعني ذلك عدم توفر أية إمكانيات تراكم للمنتجين اللبنانيين؟

كلا – تتوفر بعض إمكانيات التراكم الثنائي وإنما لا أفق حتى الآن لأيّ تراكم إقليمي بين ثلاثة بلدانٍ أو أكثر.

هذا وتنص الاتفاقيات القائمة على بعض تراكم المنشأ وإنما لم تتحقق حتى الان شروط الاستفادة من التراكم الإقليمي. تضمّنت الاتفاقية المبرمة بين الافتا وبين لبنان إمكانية التراكم القطري إلا أنها تفنقر إلى توفر شروط المطابقة مع - اتفاقياتٍ أخرى. لذلك، فهي تكون نافذة حاليًا على شكل تراكم ثنائي بين المنتجين في الافتا وفي لبنان. ولا تنص -اتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان والاتحاد الاوروبي حاليًا إلا على التراكم الثنائي المنفّذ بين الاتحاد الاوروبي ولبنان في المرتبة الأولى.

لم الحاجة إلى معرفة القواعد الآن؟ أربعة أسباب تدفعك إلى فهم هذه القواعد – إقرأ هذا الدليل

(1) يتعيّن عليك فهم كيفية تطبيق قواعد المنشأ بصورة عامة إذا أردت تصدير أو استيراد المنتجات على نحوٍ ناجح. يهدف هذا الدليل إلى جعل قواعد المنشأ صديقك الدائم – ونقصدُ كافة قواعد المنشأ وليس القواعد الأورو- متوسطة فقط. حتى لو لم تعد يومًا إلى تطبيق هذه الأخيرة، يعتبر ذلك بمثابة استفادة جيّدة من الوقت.

- (2) تكون قواعد المنشأ الأورو – متوسطة الواردة في متن الدليل عبارة عن القواعد ذاتها (تقريباً) المعمول بها أصلاً في الاتفاقيات التجارية بين لبنان والافتا والاتحاد الاوروبي. لذا، من الضروري الاطلاع عليها بالتفصيل وبخاصة تلك التي تُعنى خصيصاً بقطاع عملك ومنتجاتك.
- (3) يتعين عليك فهم وتقييم والترويج للفرص التي يمكن أن تنشأ عن أكبر قدر ممكن من تراكم المنشأ. يُقصد بالتراكم الأوروبي- متوسطي: التعاون التجاري المُربح في المنطقة الاورو- متوسطة لك ولمنافسك على حدٍ سواء.
- (4) يتعين عليك التفاعل وتحديد القواعد المستقبلية. إذ تعتبر القواعد الثابتة وغير المتغيرة التي لا يتم تعديلها للتأقلم مع الواقع التجاري أمرًا من الماضي في حال أخذت المؤسسات كامل مسؤولياتها على محمل الجدّ. وتحقيقاً لمساهمتك في عملية مراجعة القواعد (عملية المراجعة الحالية والجولات المستقبلية في آن) لا بدّ أن تكون ملماً بالموضوع. وهذا الأمر ينطبق أيضاً على الاتفاقيات التجارية المستقبلية التي سيوقعها لبنان سواء مع أطراف أورو- متوسطة أو مع بلدان ثالثة. لذا، احرص على تحديد شكل القواعد لكي تتلاءم وأعمالك!

الاتفاقية الأورو – متوسطة – نظرة على آليات التطبيق

يتميز النص الرئيس للاتفاقية الأورو – متوسطة بإيجازه فهو يتضمن إحدى عشرة مادة فقط. أما المكوّن الأساسي فيتمثل بالمرفق I تحت عنوان "تعريف مفهوم "منتجات المنشأ" و"طرق التعاون الإداري": إنه المرجع الملائم لمعالجة قواعد المنشأ الفعلية (العامة) والإجراءات ذات الصلة. كما ويتلاءم الملحق I مع بروتوكولات المنشأ في اتفاقيات التجارة الحرة. (يقصد بعبارة "مادة"، متى تم ذكرها في هذا الدليل من دون أية مواصفات إضافية، إحدى المواد الـ 35 التي يتألف منها الملحق I).

أما الملحق II تحت عنوان "القواعد التفصيلية" الخاصة بالمنتج فقد أرفق بالملحق I وهو يحدّد عمليات "التشغيل أو المعالجة بشكل كافٍ" المطلوبة للمنتجات مع إضافة مدخلاتٍ أجنبية ("غير ذات منشأ") وفقاً لكل منتج على حدة. يلخص عنوان الملحق II الأمر برمته: "قائمة بعمليات التشغيل أو التصنيع اللازم إجراؤها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكساب المنتج صفة المنشأ". تكون "القواعد التفصيلية" الواردة في الملحق II مسبوقة بالملحق I ويتضمن "ملاحظات تمهيدية للقائمة الواردة في الملحق II". وتكون الملاحظات التمهيدية هامة حرصاً على القراءة الصحيحة لبعض القواعد التفصيلية، على سبيل المثال تلك المتعلقة بالأقمشة.

ومن المستغرب ألا نلزم الاتفاقية الأورو – متوسطة مباشرةً الأطراف بقواعد المنشأ الواردة في المرفق I على الرغم من كونها قانوناً اتفاقية دولية. عوضاً عن ذلك، تشكل الاتفاقية وثيقة مرجعية حيث لا تنطبق القواعد فعلياً إلا بموجب اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية الموقعة بين الأطراف المعنية. يُقصد بذلك بأن تلك الاتفاقيات التجارية الحرة المبرمة بين الأطراف المعنية تتضمن قواعد المنشأ الأورو- متوسطة ويتم ذلك عبر الإشارة بشكلٍ نموذجي إلى الاتفاقية الأورو- متوسطة بالكامل (أو على نحوٍ أدق، قواعد المنشأ الواردة في متنها). على سبيل المثال، راجع البند 8.1 من الاتفاقية الموقعة بين مونتينيغرو و(الافتا)؛ فيما يلي نصه:

"تخضع حقوق والتزامات كلا الطرفين فيما يتعلق بقواعد المنشأ والتعاون الإداري بين السلطات الجمركية لكلا الطرفين لأحكام الاتفاقية الإقليمية بشأن قواعد المنشأ التفضيلية الأورو – متوسطة..."

بالنسبة إلى اتفاقيات التجارة الحرة القائمة، يتم استبدال البروتوكول الأصلي لقواعد المنشأ بمرجع مماثل؛ الأمر الذي يتطلب بشكلٍ بديهي تغيير تلك الاتفاقيات التجارية الحرة، ما قد يتطلب وقتاً وجهداً إضافيين.

هذا وتوفّر هذه الإضافة إلى اتفاقيات التجارة الحرة بروز تأثيرين اثنين أساسيين للاتفاقية: أولاً، تكون قواعد المنشأ في كافة تلك الاتفاقيات متوافقة بالكامل، ما يجعل من تراكم المنشأ القطري المرجو أمراً ممكناً (التراكم حيث تكون ثلاثة بلدان أو أكثر معنيّة). ثانياً، لا تكون أية تغييراتٍ مستقبلية لاحقة بالقواعد المماثلة ضرورية إلا مرة واحدة وعلى نحوٍ أساسي حيث تتم في الاتفاقية الأورو- متوسطة بحدّ ذاتها. هذا وتطبّق التغييرات اللاحقة بالاتفاقية الأورو – متوسطة تلقائياً فور إدخالها وذلك في كافة تلك الاتفاقيات التجارية الحرة التي تعتبر بمثابة مرجع للاتفاقية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن الاتفاقية الأورو – متوسطة لا تعتبر بحدّ ذاتها أية اتفاقية تجارية. إذ لا تنطبق قواعد المنشأ خاصتها إلا من خلال اتفاقيات التجارة الحرة التي وقعتها الدول الأورو- متوسطة في السابق أو التي تختار توقيعها في المستقبل. وفي الوقت الذي تتوفر فيه حالياً أكثر من 60 اتفاقية تجارية حرة موقعة بين دول أورو – متوسطة بأشكالٍ شتى، لا توفّر كل دولة أورو – متوسطة اتفاقية تجارة حرة مع كلّ الدول الأورو- متوسطة الأخرى كما لا تكون ملزمة إبرام اتفاقياتٍ مماثلة. ولكن في حال جمعت بينهما أية اتفاقية تجارية حرة أو قررتا إبرام اتفاقية مماثلة، عندئذٍ يتعيّن على كلا الطرفين الإشارة في منتها إلى قواعد المنشأ الأورو- متوسطة.

2. ما معنى "منتج لبناني"؟ كل ما تحتاج إليه للاطلاع على الآليات الرئيسية لتصنيع منتج "ذات منشأ"

ما هي الأدوات المطلوبة؟ تتم الاستعانة بثلاث مجموعات من القواعد

2.1 كيف يصبح منتج ما لبنانياً؟ (المادة 2¹)

يخضع المنتج لطريقتين اثنتين أساسيتين لاكتساب صفة المنشأ اللبناني والمعدل وفقاً لاستثناءات قليلة (متساهلة أو صارمة): إما يكون المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان وإما يتم تحويل المدخلات الأجنبية بصورة أساسية عبر إخضاعها لعملية "تشغيل ومعالجة بشكل كافٍ" في لبنان.

وقد حدّدت عبارة " التشغيل والمعالجة بشكل كافٍ" لكل منتج في "القواعد التفصيلية" الخاصة بالمنتج الواردة في الاتفاقية الأورو-متوسطة.

غير أن قاعدة التسامح العامة تتيح إضافة مدخلات أجنبية بنسبة 10% على نحو مغاير لما هو محدد في القواعد التفصيلية. أما خطوة الإنتاج التي يُراد منها منح صفة المنشأ فتخضع للحد الأدنى: لا تساهم العمليات المدرجة في خانة "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" في منح صفة المنشأ حتى لو استوفت شروط القواعد التفصيلية.

هذا وتأخذك هذه القواعد الأساسية بعيداً؛ ولكن بالتأكيد عليك التيقظ لعدد من الأمور مثل القواعد الإجرائية والتعريفات وما إلى ذلك.

أما الأمر الأهم الواجب أخذه بعين الاعتبار فهو "تراكم المنشأ". إذ تعتبر المنتجات والمواد المستوردة من البلدان حيث يشكّل التراكم أمراً هاماً وأساسياً بمثابة مدخلات "منشأ". وبعبارة أخرى: تتم معاملتها وكأنها واردة من لبنان؛ أي لن تكون مضطراً إلى العمل عليها ومعالجتها لتصبح منتجات لبنانية، أي المنتجات التي تستفيد من الأفضلية التجارية عند تصديرها.

النظام المنسق (أتش.أس): تعتمد القواعد عادةً على المنتج المحدد المعني. ويحدّد تصنيفه في النظام المنسق "القواعد التفصيلية" الواجب تطبيقها. غالباً ما يتعيّن علينا معرفة البند الذي صنّف فيه المنتج الوارد في النظام المنسق وإلا لن نتمكن من معرفة ما إذا تم تنفيذ أيّ تغيير للبند الجمركي (سي.تي.أتش). يتوفر النظام المنسق إلكترونياً أو على نحو أسهل عبر تطبيق الهاتف الذكي! قد تضطرّ أحياناً إلى قراءة الملاحظات التمهيدية لفصل ما، ولكن الأمر ليس معقداً للغاية، جرّبهُ وستكتشف بأنه يمكنك تصنيف منتجاتك ومدخلاتها بسهولة تامة في تسعة من أصل عشرة حالات.

القواعد التفصيلية: فور اطلاعك على البند التعريفي الخاص بمنتجك، تطّلعك القواعد التفصيلية على ماهية القواعد المعمول بها. وإنما كُن حذراً: احرص على تطبيق قاعدة خاصة فقط في حال كان منتجك محدداً ضمنها. وإلا وجب تطبيق قاعدة الفصل. انتبه إلى الملاحظات التمهيدية؛ فهي توفر أحياناً المفتاح إلى الحل.

القواعد العامة: تأكد من توفير لمحة عامة واحدة على الأقلّ للقواعد العامة (على النحو الموفّر في هذا الدليل). وبصورة خاصة، تأكد من القاعدة المتعلقة بالمنتج "المتحصّل عليه بالكامل" (في حال تم ذلك، لا داعي للقلق بشأن أيّ أمرٍ آخر) و"تم تشغيله ومعالجته بشكل غير كامل" (في حال تم ذلك، عندئذٍ لن تأتيك القاعدة التفصيلية

1 متى تمت الإشارة في هذا الدليل إلى عبارة "مادة" من دون أي تفاصيل أخرى، يُراد من ذلك الإشارة إلى إحدى المواد الـ 35 التي يتكوّن منها نص الملحق 1 بالاتفاقية الأورو – متوسطة. يشكل هذا الملحق بعنوان "تعريف مفهوم "المنتجات ذات منشأ" وسبل التعاون الإداري" المكوّن الأساسي للاتفاقية الأورو – متوسطة. وهو المرجع الذي تتم فيه معالجة قواعد المنشأ الفعلية (العامة) والإجراءات ذات الصلة. يكون الملحق 1 مرتبطاً ببروتوكولات المنشأ في اتفاقيات التجارة الحرة. وتكون "القواعد التفصيلية" مدرجة في المرفق 11.

بأبي نفع) وقاعدة التسامح العامة (غالبًا ما تكون النسبة لغاية 10 % مقبولة باستثناء المنسوجات والملابس).

2.2 ما معنى منتج "متحصل عليه بالكامل"؟ (المادة 4)

الفكرة الرئيسية

تكون المنتجات المتحصل عليها بالكامل عبارة عن المنتجات "المحلية الصنع بكل ما للكلمة من معنى" أي أنه تم تصنيعها في بلدٍ واحدٍ فقط. فلنأخذُ مثالاً الزيتون المقطوف من الأشجار المحلية أو النحاس المستخرَج من التربة أو المفروشات المصنوعة من الخشب المحلي.

إن أي إضافة صغيرة أو مدخل من منشأ بلدٍ آخر قد يساهمان عادة في نزع مؤهلات منتج ما وتجريده من "طابعه المحلي". فلو ألقيت نظرة عن كثبٍ على القواعد لوجدتَ بأن المنتجات قد تكون أجنبية في بعض الحالات قبل أن تصبح "متحصلا عليها بالكامل". على سبيل المثال، هذه هي الحال بالنسبة إلى الخردة والنفايات الناتجة عن عملية الإنتاج (يجوز أن تنشأ عن مواد المدخلات الأجنبية) أو المنتجات المستخدمة المجمعّة محليًا التي لا تعود صالحة للاستخدام بعد الآن (يمكن أن تكون مستوردة). وفي حالاتٍ أخرى، تشكّل حالة الأقدمية عاملاً أجنبيًا، مثال العجول المولودة محليًا من أبقار "مستوردة".

القاعدة المحددة في الاتفاقية الأورو – متوسطة – المادة 4 من المرفق I بالاتفاقية الأورو – متوسطة

تتضمن الاتفاقية قائمة شاملة ومُسهبة بالمنتجات التي تعتبر متحصلاً عليها بالكامل – وتكون معظمها ذاتية التفسير. فيما يلي القائمة الواردة في المادة 4 والتي خضعت لبعض التنقيحات الطفيفة لإظهار وجهة النظر اللبنانية:

- أ- المنتجات المعدنية المستخرجة من الاراضي اللبنانية أو من قاع بحره
- ب- المنتجات الزراعية التي تم حصادها في لبنان،
- ج- الحيوانات الحية التي ولدت وتربت في لبنان،
- د - المنتجات من الحيوانات الحية التي تربت في لبنان،
- هـ- المنتجات التي تم الحصول عليها بالصيد أو صيد الاسماك في لبنان،
- و- منتجات صيد البحار والمنتجات الاخرى التي يتم الحصول عليها من بحار خارج المياه الاقليمية للبنان بواسطة سفنه،
- ز- منتجات مصنعة على ظهر سفن مصانع من المنتجات فقط المشار اليها في الفقرة (و)،
- ح- السلع المستعملة التي تم جمعها في لبنان التي تصلح فقط لاستعادة المواد الخام، بما في ذلك الاطارات المستعملة التي تصلح فقط للتجديد أو الاستخدام كنفايات،
- ط- النفايات والخردة الناتجة عن العمليات التصنيعية التي تتم في لبنان،
- ي- منتجات مستخرجة من التربة البحرية أو من التربة خارج مياهه البحرية بشرط أن يكون له وحده حق تشغيل تلك التربة،
- ق- البضائع المنتجة في لبنان من المنتجات المشار اليها في الفقرات من (أ) الى (ي)

هل من أمور مخادعة يجب التنبه لها؟

تكون العبارات المستخدمة ذاتية التفسير بمعظمها إلا أنّ ثلاثة أمور تستدعي التوقف عندها ألا وهي:

- تخلّلت عملية الصياغة بعض الشوايب الواردة في نص المادة 4. يمكنك تجاهلها بشكل كبير إلا أنه من المفيد التعرّف على خلفيتها. على سبيل المثال، تتحدّث النسخة الانكليزية عن "منتجات الخضار المحصودة في بلدٍ معيّن" إلا أنها لم تأت على ذكر الفواكه والشتول. ويعود السبب في ذلك لكون النسخة الفرنسية "المنتجات النباتية" أي المنتجات القائمة على النباتات قد أُسيئت ترجمتها. لذا تذكّر: تكون كافة المنتجات النباتية المتحصل عليها بالكامل التي تم حصادها وجمعها في لبنان واردة في المادة 4 الراهنة. مثلاً على ذلك، يُصنّف التفاح الذي يتم قطفه من أشجار التفاح المزروعة في – جبل لبنان تحت هذه القاعدة على الرغم من اعتبارها فواكه وليس خضروات؛ وبالتالي فهي تعتبر على أنه "تم الحصول عليها بالكامل" في لبنان.
- لاحظ الفرق بين النقطة (ح) للمنتجات المستخدمة التي يتم تجميعها في البلد وبين النقطة (ط) بالنسبة إلى الخردة والمخلفات الناشئة عن عملية الإنتاج، إذ يمكن أن يكون كلاهما منتجات ذات منشأ أجنبي. لا بدّ أن تبلغ السلع المستخدمة مرحلة معيّنة تصبح فيه غير صالحة للاستعمال بعد الآن؛ على أن تأتي الخردة والمخلفات حصيلة لعملية الإنتاج داخل البلد.
- غالباً ما تختلف قواعد المنشأ بالنسبة إلى الأسماك التي يتم اصطيادها من أعالي البحار إلا أن الاتفاقية الأورو-متوسطية تعتمد مقاربة موحدة في هذا الشأن. تم شرح عبارتي "البواخر" و"السفن المصانع" المذكورتين في الفقرة 1(ز) و(و) في الفقرة 2 من المادة. فهي تشير إلى البخار والسفن المصانع (1) المسجّلة في لبنان و(2) التي تبحر وهي ترفع العلم اللبناني و(3) المملوكة بنسبة 50% على الأقلّ من قبل مواطنين لبنانيين أو من قبل شركة تتخذ مقرّاً رئيساً لها في لبنان حيث يكون مديرها أو مدراؤها وأغلبية أعضاء مجلس إدارتها من الجنسية اللبنانية وحيث يعود نصف رأسمالها، بالنسبة إلى شركات التضامن أو الشركات المحدودة، للبنان أو الهيئات الرسمية أو مواطنين لبنانيين و(4) حيث يكون قبطان السفينة والموظفون التابعون له مواطنين لبنانيين و(5) يكون 75% على الأقلّ من طاقمها مواطنين لبنانيين.

2.3 ما معنى " تم تشغيله أو معالجته بشكل كافٍ "؟ (المادة 5)

الفكرة الرئيسية

في حال لم يكن أيّ منتجٍ "أصيلاً" (متحصلاً عليه بالكامل)، أي أنه يتضمن مواداً أجنبية عندئذٍ يتعيّن تحويل هذه المواد الأجنبية لاكتسابها صفة المنشأ من دون الاكتفاء بمرورها عبر البلد ويعتبر ذلك بمثابة مجرد إعادة شحن. تشير الاتفاقية الأورو – متوسطية إلى هذا التحول بعبارة "التشغيل أو المعالجة بشكل كافٍ" بينما تشير إليها اتفاقيات أخرى بعبارة "التحوّل الأساسي". تطلّ الفكرة هي عيناها.

بالنسبة إلى الاتفاقية الأورو-متوسطية، تحدّد عبارة "التشغيل أو المعالجة" الفعليين المطلوبين لتوريد منتجات نهائية "ذات منشأ" وفقاً للقواعد الخاصة بالمنتج (المشار إليها بعبارة "القواعد التفصيلية"). وتحدّد هذه القواعد التحوّل الذي تخضع له مواد غير ذات منشأ لاكتساب صفة المنشأ، أي لتصبح منتجات "ذات منشأ". تعتبر القواعد التفصيلية بمثابة قواعد "هجرة" لتحويل المواد الأجنبية إلى منتجات محلية الصنع.

أين أجد القواعد التفصيلية؟

يحتوي الملحق II بالمرفق I من الاتفاقية الأورو – متوسطة على قائمة بعمليات التشغيل أو التصنيع اللزوم إجراؤها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكساب المنتج صفة المنشأ .

ما هي الآليات الأساسية المعتمدة في القواعد التفصيلية؟

في ما يلي الآليات الثلاثة الأساسية: تغيير البند الجمركي وقيمة المواد المدخلة وعمليات التصنيع المعيّنة. (هذا وتتطلب بعض القواعد التفصيلية استخدام منتجات متحصل عليها بالكامل). قد يبدو الامر وجود اختلاف ولكنه ليس كذلك وإلا لن يسمح بتطبيق قاعدة التسامح العامة – راجع البند 2.4 أدناه).

- **تغيير البند الجمركي:** يُعتبر أي منتج على أنه تم تشغيله أو معالجته بشكلٍ كافٍ عندما يتم تصنيفه في مؤلّفٍ من أربعة أرقام في النظام المنسق، مختلف عن ذلك المحدد لكافة المواد غير ذات منشأ المستخدمة في تصنيع المنتج.

مثال: البند 9403 – أثاث آخر واجزأه
القاعدة التفصيلية: عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج.
المواد المستخدمة: خشب (4407)، وورنيش (3208)، غراء (3506).
النتيجة: هذا المنتج مصنوع من مواد مصنفة تحت بنود غير بند المنتج وبالتالي فهو يستوفي شرط القاعدة ويكتسب المنشأ اللبناني

قيمة المواد المدخلة: لا يمكن أن تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة محددة من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

مثال البند 3922- احواض غسيل (من لدائن)
القاعدة التفصيلية: عمليات تصنيع لا تتعدى فيها قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
سعر المنتج: \$300
قيمة المواد المستخدمة: \$100 (بوليمرات بأشكالها الأولية)
النتيجة: تبلغ قيمة المواد الاجنبية حوالي 33% من سعر المنتج والمنتج يستوفي القاعدة ويعتبر ذات منشأ لبناني

- **عمليات تصنيع معيّنة:** يجب أن تجرى عمليات تصنيع أو مراحل من عمليات التصنيع على المواد غير ذات منشأ. تعتبر هذه العمليات بمثابة الحد الأدنى التي يجب أن يخضع لها المنتج لكي يكتسب المنشأ. يمكن أن تبدأ عمليات التصنيع في لبنان من مرحلة تسبق ذلك غير انه لا يمكن ان تبدأ من مرحلة لاحقة.

مثال: البند التعريفي 9614 غلايين تدخين

القاعدة التفصيلية : تصنع من كتل مشكّلة بشكل أولي -

العملية / النتيجة: في حال تم تصنيع الغليون من القطع خشنة الشكل وغير المصقولة في لبنان عندئذٍ

يستوفي شروط القاعدة التفصيلية ويكون منتجاً لبنانياً. أما في حال كان شكل الغليون الأساسي منحوتاً من الخشب وتم تشطيب المنحوتات من قبل أخصائي لبناني - حتى لو أضافت العملية قيمة كبيرة- لا تكون شروط "العملية المحددة" مستوفية الشروط وبالتالي لا تعتبر المسورة لبنانية المنشأ. في المقابل، في حال اشترى منتج لبناني جذع شجرة وقام بتقطيع "الشكل الخشن" قبل أن يتولى منتج لبناني آخر نحت هذه القطعة وتحويلها إلى غليون، عندئذ تكون القاعدة مستوفية الشروط (يتطلب الأمر اتخاذ خطوات إضافية أكثر من تلك المطلوبة - مصنعة من القطع الضخمة - المنفذة في لبنان).

- **المجموعات** - تعتمد القواعد التفصيلية أحياناً إلى دمج هذه الآليات (فضلاً عن الوفاء بالمطلبات الخاصة بالمنتج "المتحصّل عليه بالكامل" لبعض المدخلات) وتشتت على المنتجين الوفاء ببعض هذه الآليات أو جميعها في الوقت عينه.

مثال: البند التعريفي 2202 - المياه، لاسيما المياه المعدنية والمياه الغازية التي تحتوي على كمية مضافة من السكر أو المواد المحلاة أو المنكهة الأخرى والمشروبات غير الكحولية التي لا تحتوي على عصير الفواكه أو الخضراوات الخاضعة للبند 2009.

القاعدة التفصيلية تتضمن ثلاثة شروط معاً: (1) التصنيع من المواد الواردة تحت أي بند باستثناء ذلك الخاص بالمنتج و (2) قيمة المواد من الفصل 17 (السكر والمصنوعات السكرية) التي لا يجب أن تتعدى نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع و(3) تكون منتجات عصير الفاكهة المستخدمة بمثابة منتجات محلية المنشأ باستثناء عصير الأناناس والحامض والغريب فروت.

كيف تُقرأ "القواعد التفصيلية" - تحديد المبادئ الأساسية

كما هو مبين في الجدول أدناه، تتخذ القواعد التفصيلية الواردة في الملحق II شكلَ جدولٍ مؤلفٍ من أربعة أعمدة: يُخصّص العمود 1 لبند النظام المنسق بينما يقدّم العمود 2 وصفاً للمنتجات الواقعة ضمن نطاق البند التعريفي الملائم أما العمودين 3 و4 فيحدّدان المعيار الذي يمنح صفة المنشأ لمواد غير ذات منشأ. وفي معظم الحالات، يكون المعيار محدّداً في العمود 3. وفي حال تم تحديد معيارٍ بديلٍ في العمود 4 عندئذ يعود للجهة المصدرة حق اختيار أيّ من المعيارين.

النظام المنسق	وصف المنتج	القاعدة المطبقة
بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التصنيع على المواد غير ذات منشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
8411	عنفات (تريينات) نفائثة وعنفات دافعة وعنفات غازية أخرى	عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة عمليات تصنيع تكون فيه قيمة كافة المواد المستخدمة لا تتعدى

نسبة 25% سعر المنتج تسليم باب المصنع.	مصنفة تحت أي بند جمركي غير بند المنتج، و قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 40% من قيمة المنتج تسليم باب المصنع	
---------------------------------------	---	--

يبين القسم 4 أدناه عددًا وافرًا من الأمثلة المعتمدة في القواعد التفصيلية- يُرجى التحقق منها. ستلاحظ بأنها أمثلة مباشرة في معظم الحالات.

2.3.1 الاستثناء السلبي: "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" – الخطوات التي لا تجعل من منتجي "لبنانياً" (المادة 6)

تمامًا كما توفّر عملية التشغيل أو المعالجة بشكلٍ كافٍ صفة المنشأ، فالعكس صحيح أيضًا، أي عملية التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ (يُشار إليها أيضًا بعبارة "العمليات البسيطة") التي لا تجعل من المنتج لبنانيًا حتى لو تم الوفاء بشروط القاعدة التفصيلية. في هذا السياق، تعتبر بعض عمليات التشغيل أو المعالجة وكأنها تملك الحد الأدنى من التأثير على المنتج على نحوٍ يتعدّى عليها توفير "هجرة" مواد "غير ذات منشأ" إلى مواد "ذات منشأ".

تكون القائمة الواردة أدناه بخصوص عملية "التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ" الواردة في الاتفاقية الأورو – متوسطة مسهّبة:

(أ) صيانة العمليات لضمان حفظ المنتجات في حالة جيدة أثناء النقل والتخزين؛
(ب) فك الإغلفة وتجميعها؛
(ج) عمليات الغسيل والتنظيف، وإزالة الغبار، والأكسيد والزيوت والطلاء أو أغطية أخرى؛
(د) الكي و فرد المنسوجات؛
(هـ) عمليات الطلاء البسيطة و التلميع؛
(و) تقشير، تبييض جزئي أو كامل، وتلميع، والزجاج من الحبوب والأرز؛
(ز) عمليات تلوين السكر أو تشكيل كتل من السكر؛
(ح) عمليات تقشير وإزالة النوى أو القشرة الخارجية للفواكه والمكسرات والخضراوات؛
(ط) عمليات الطحن البسيط أو التقطيع أو الشحذ؛
(ي) عمليات الغربلة أو النخل أو التصنيف، أو الترتيب، أو المطابقة (بما في ذلك تكوين مجموعات السلع)؛
(ك) التعبئة البسيطة في زجاجات أو علب أو قوارير، أو أكياس، أو لصق البطاقات أو العلامات وغيرها من عمليات التعبئة؛
(ل) لصق أو طباعة العلامات والملصقات والشعارات والعلامات المشابهة على المنتجات أو عبواتها؛
(م) الخلط البسيط للمنتجات، سواء كانت من أنواع مختلفة أو لا؛
(ن) خلط السكر بأية مواد؛

(س) عمليات تجميع بسيط لأجزاء من المواد التي تشكل المادة كاملة أو تفكيك المنتجات إلى أجزاء؛
(ع) إجراء عمليتين أو أكثر من العمليات المحددة في الفقرة (أ) إلى (ن)؛
(ف) عمليات ذبح الحيوانات.

تنبيه: ممّا لا شكّ فيه بأنّ قواعد التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ تنطبق وحسب على المواد غير ذات منشأ. لا يوجد مدة محددة لمعالجة المواد المحلية – فهي أصلاً ذات "منشأ".

أمثلة: إنّ أي منتج يتم تصنيعه من خلال التركيب البسيط للمواد ذات منشأ في لبنان يُعتبر منتجاً لبنانياً على الرغم من أنّ عملية التشغيل قد تنضوي ضمن نطاق الفقرة (ص). كما تُؤدّي عملية خلط المكسّرات اللبنانية مع البذور اللبنانية، بغضّ النظر عن مدى سهولة العملية، إلى توفير خلطة لبنانية. (في الواقع: ما عسى أن يكون غير ذلك؟)

2.4 الاستثناء الإيجابي: هامش سماح بنسبة 10% (إحذر التفاصيل) (الملاحظة 5.2)

حتى لو لم تفسح القاعدة التفصيلية المجال أمام استخدام بعض المواد غير ذات منشأ لصناعة منتج ما، إلا أنه يمكن استخدام بعضٍ من هذه المواد، شرط ألا تتعدى قيمتها الإجمالية نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. وهذا ما يُعرّف بقاعدة التسامح العامة.

مثال: الكاتشب الحارّ

يُصنّف الكاتشب تحت البند التعريفي 2103 ("الصلصات والمحضّرات وخليط التوابل والبهارات..."). تنص القاعدة التفصيلية الأورو – متوسطة المعمول بها لهذا البند "عمليات تصنيع تكون فيها المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة من أيّ بندٍ غير بند المنتج" – إنها قاعدة تغيير البند الجمركي العادية المعروفة.

في هذا السياق، تتولى شركة لبنانية تصنيع نوع خاص من الكاتشب الحارّ المصنوع من الطماطم ومكوّناتٍ أخرى لتصديره إلى سويسرا. إلا أنها ترغب باستخدام صلصة صويا خاصة (تقع تحت البند التعريفي عينه تماماً كالكاتشب) مستوردة من تايلند بقيمة 0.40 دولارًا أميركيًا لكلّ ليترٍ من الكاتشب النهائي. ويُباع الكاتشب بسعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 5.00 دولاراتٍ أميركية. في النهاية، يُعتبر الكاتشب "ذات منشأ" لبنانيّ لأنه وعلى الرغم من عدم الوفاء بالقاعدة التفصيلية إلا أنّ سعر صلصة الصويا المستوردة من تايلند يشكّل 8% فقط من سعر المنتج تسليم باب المصنع. وتسمح قاعدة التسامح العامة بنسبة 10%.

تجدر الإشارة إلى انه عندما تتضمن القاعدة حدًا أقصى لاستخدام للمدخلات الأجنبية ("غير ذات منشأ")، فإنه لا يجوز تطبيق قاعدة التسامح العامة من أجل زيادة تلك النسبة المئوية؛ على أن يتم التقيّد بالحد الأقصى. وهكذا، في حال تطّبت القاعدة التفصيلية حدًا أقصى من المدخلات الأجنبية بنسبة 40%، يجب التقيّد بهذا الحد وليس 40% + 10%

مثال: المجوهرات

تنص القاعدة التفصيلية الخاصة بالمجوهرات المصنّفة تحت البند التعريفي 7116 على "عمليات تصنيع لا تتعدى فيها قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع". ومن غير الممكن في هذه الحالة استخدام المواد التي لا تتمتع بصفة المنشأ وصولاً لنسبة 60% - مع العلم بأن الحد الأقصى يظل 50%.

الشرط الثاني: لا تطبق قاعدة التسامح العامة على الأقمشة والملبوسات (المنتجات الواردة في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسق). في المقابل، تطبق بعض قواعد التساهل المحددة على هذه المنتجات.

مثال: بذلات الرجال

تقع بذلات الرجال (البند التعريفي 6202) تحت قاعدة الفصل "ex chapter 62" التي تنص على "عمليات التصنيع من غزل". أي أنه يستحيل استخدام قماش اجنبي (غير ذات منشأ). تشير الحاشية إلى قاعدة التسامح الخاصة المعمول بها على الأقمشة الواردة في المادة 6 من الملاحظات التمهيدية (الملحق I بالمرفق I) الخاصة بالقواعد التفصيلية. في هذا الإطار، ترغب شركة لبنانية مصنعة للبذلات الفخمة باستخدام نسيج خاص يتم استيراده من اليابان لتصميم ظهر السترة. وتبلغ القيمة 9% من سعر المنتج تسليم باب المصنع؛ إلا أنه يكون ذلك ممكناً وفقاً لقاعدة التسامح العامة التي تسمح بذلك لغاية 10%. في المقابل، لا تنطبق القاعدة المعمول بها على القبعات على الأقمشة والملبوسات. عوضاً عن ذلك، تنطبق قاعدة التسامح الخاصة في المادة 6.1 من الملاحظات التمهيدية؛ ما يسمح باستخدام الأقمشة (باستثناء أقمشة البطانة الداخلية والبطانة) لغاية 8% فقط من سعر المنتج تسليم باب المصنع. وبالتالي، لا تكتسب البذلة المنشأ اللبناني - ما لم يرفع المصنّع من سعر المنتج تسليم باب المصنع على نحوٍ تنخفض فيه قيمة النسيج الياباني إلى ما دون 8% أو يتم التعاون مع مورّد أقلّ تكلفة.

بينما تأتي قاعدة التسامح العامة بالنفع أحياناً إلا أنها تشكل تحدياً للمؤسسات في أحيانٍ أخرى. أما السبب الكامن وراء ذلك فهو التغييرات اللاحقة بالأسعار. في حال ارتفع سعر المواد المدخلة يُصبح من الصعوبة في مكانٍ التقيّد بنسبة 10% من قاعدة التسامح. وينطبق الأمر عينه في حال كانت ظروف السوق صعبة وتعيّن على مؤسسة ما تخفيض سعر المنتج تسليم باب المصنع المعتمد من قبلها؛ الأمر الذي يؤثر على النسبة المئوية لقيمة المدخلات الأجنبية التي تترجم زيادةً بالأرقام النسبية. يجوز أن يتمثل الحلّ الممكن لهذه المشاكل في التعبير عن قاعدة التسامح بالوزن عوضاً عن القيمة وحيث لا تعتمد مسألة مطابقة قواعد المنشأ على تقلبات السعر. ينطبق هذا الأمر أحياناً على شروط القاعدة فضلاً عن اقتراح بعض البلدان توسيع نطاق التطبيق.

2.5 التراكم والمرونة الأخرى - تزويدك بسلاسل القيمة

الحصول على صفة المنشأ بعد التشغيل: تفقد المدخلات طابعها الأجنبي فور اكتسابها صفة المنشأ.

تطبق القواعد التفصيلية على مواد غير ذات منشأ، أي يشترط أن تخضع هذه المواد دون سواها لعملية تشغيل أو معالجة بشكلٍ كافٍ. وفي حال خضعت مواد غير ذات منشأ لعملية تشغيل أو معالجة بشكلٍ كافٍ، فهي تستوفي بالتالي القواعد التفصيلية وتكتسب صفة المنشأ. وهي فور "هجرتها" تفقد طابعها

الأجنبي. وفي حال استخدمت كمدخل في تصنيع منتج ما، عندئذ لا تحتسب قيمتها باعتبارها قيمة مواد غير ذات منشأ.

"تراكم المنشأ" بالنسبة إلى بلدان أخرى: يُعدّ العمل بسلاسل القيمة الإقليمية أكثر سهولة لتوفير منتجات "ذات منشأ" (المادة 3)

يشكّل التراكم استثناء عن قواعد المنشأ العامة. في الحالات الطبيعية، يُشترط على المنتج إما أن (1) يكون متحصلاً عليه بالكامل أو (2) تكون مدخلاته الأجنبية قد تم تشغيلها أو معالجتها في لبنان بشكل كافٍ لكي يكون أو يصبح منتجاً لبنانياً. تتمثل إحدى الطرق المحددة للتراكم باعتباره يحسن تعريف ماهية المدخل "غير ذات منشأ". هذا وتتيح قاعدة التراكم الواردة في الاتفاقية الأورو-متوسطية أمام المكونات التي تنشأ في بلدٍ أوروبيّ-متوسطي معالجتها أو تشغيلها على نحوٍ إضافي في لبنان كما لو كانت منشأة في لبنان. وبالتالي تعامل المنتجات اللبنانية وتلك التي تتمتع بصفة المنشأ في بلدانٍ حيث يطبق لبنان مبدأ التراكم على نحوٍ مماثل كما لو استخدمت كمدخلاتٍ: لا يخضع كلا المنتجين لإجراء التشغيل والمعالجة عيّن كغيرها من المنتجات، مثال مدخلات أجنبية "غير ذات منشأ".

يتوفّر نوعان من التراكم وفقاً للاتفاقية الأورو – متوسطة: الأول ثنائي والثاني اقليمي. يتم العمل بالتراكم الثنائي بين بلدين اثنين من البلدان الأورو- المتوسطة التي تربطها اتفاقيات التجارة الحرة. أما التراكم الاقليمي فيُطبّق بين ثلاثة بلدانٍ أو أكثر من البلدان الأورو- المتوسطة التي: (1) تربطها اتفاقيات التجارة الحرة و(2) تعتمد قواعد منشأ مشابهة و(3) قامت أصولاً بالابلاغ عن الوفاء بالمتطلبات المشار إليها أعلاه.

لذلك، لا تخضع المكونات المستوردة من بلدٍ أورو- متوسطي آخر إلى "التشغيل أو المعالجة بشكلٍ كافٍ" لاكتساب صفة المنشأ اللبناني بل يتعيّن أن تتخطى عملية تشغيلها أو معالجتها في لبنان الحد الأدنى من العمليات أو، في حال لم يتم ذلك، يظلّ أيّ منتج لبنانياً في حال كانت القيمة المضافة في لبنان أعلى وأهم من قيمة المواد المستوردة من البلدان الأورو-متوسطية .

مثال: تتولى شركة آزاريا اللبنانية للمجوهرات تصميم مجوهرات تقليدية (البند التعريفي 7117).

الهدف: تصديرها إلى دول الافتا معفاة من أية رسوم جمركية. وتضم هذه المجوهرات مجموعاتٍ من السلاسل والعقود المصنوعة من القطع المعدنية غير المصقّحة أو غير المغطاة بالمعادن الثمينة والمرصّعة بالأحجار شبه الكريمة فضلاً عن سبائك معدنية أخرى. تكون الأحجار شبه الكريمة والسبائك المعدنية ذات منشأ لبناني إلا أنه وحرصاً على جعل المنتج النهائي أكثر تنافسية، ينبغي استيراد سلاسل العقود من سويسرا (يكون السعر أعلى) بقيمة 57%- أو الأردن (أقل من سويسرا) بقيمة 55%- أو الصين (السعر الأقل) بقيمة 53.5%-.

القاعدة التفصيلية: لا تتخطى قيمة سلاسل العقود غير ذات منشأ أكثر من 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

الخيار رقم 1. الاستيراد من الصين – لا تراكم

عند تصدير المنتجات إلى الافتا، تُعتبر المدخلات الصينية المنشأ غير ذات منشأ، أي غير لبنانية.

يؤثر استخدام سلاسل العقود المستوردة من الصين سلباً على قاعدة سعر المنتج تسليم باب المصنع بنسبة 50%.

النتيجة: لا يعتبر المنتج لبنانياً.

الخيار رقم 2. الاستيراد من سويسرا – التراكم الثنائي

تعتبر المدخلات السويسرية المنشأ عند تصديرها إلى دول الافتا "ذات منشأ"، أي لبنانية وفقاً لقاعدة التراكم الثنائي. فلا تشكل العقود المستوردة من سويسرا عائناً بالنسبة إلى 50% من قاعدة سعر التسليم عندما يتم تصدير المنتج النهائي إلى الافتا.

النتيجة: يُعتبر المنتج لبنانياً. تمتلك الشركة الإمكانات لإنتاج مجموعة كاملة من المجوهرات بأسعار تنافسية تباع إلى عملائها في الافتا من دون أية رسوم جمركية إلا أنه لا يجوز ألا تعتبر تنافسية في أسواق أخرى – مثال الاتحاد الأوروبي طالما أن التراكم الاقليمي لم يُطبَّق (حتى الآن).

الخيار رقم 3 – الاستيراد من الأردن – التراكم الاقليمي فور تطبيق قواعد الاتفاقية الأورو – متوسطة.

لا تعتبر المدخلات الأردنية المنشأ لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى الافتا وفقاً للتراكم الأورو-المتوسطي القطري – فور تطبيقه في كافة الاتفاقيات التجارية الدولية (بين لبنان والافتا وبين لبنان والأردن (أغادير) وبين الأردن و الافتا). لا تشكل سلاسل العقود المستوردة من الأردن عائناً بالنسبة إلى 50% من قاعدة سعر المنتج تسليم باب المصنع.

النتيجة: يعتبر المنتج لبنانياً وبالتالي يحق لشركة آزاريا إنتاج مجموعة كاملة من المجوهرات بأسعار تنافسية لتباع في الافتا والاتحاد الأوروبي وأطراف أخرى أوروبية – متوسطة معفاة من الرسوم الجمركية فور تطبيق القواعد الأورو-متوسطة .

2.6 ما هي الأمور الأخرى التي يتعين عليّ معرفتها؟ (عدد قليل من القواعد التي قد تؤثر بك)

وحدة -الاهلية (المادة 7): ما هو الكيان الواجب أخذه بعين الاعتبار؟

يُحدّد أصل منتج ما بناءً على ما يُعرّف بـ "وحدة -الاهلية". ولا يسبّب هذا الأمر أية صعوبة في حال توفر منتج واحد فقط يكون منفصلاً بالكامل عن المنتجات الأخرى من النوع ذاته، كالسيارات والاليات، الخ. ولكن ماذا لو قامت إحدى الشركات بشحن حاوية مليئة بمئة كرسيّ من الألمنيوم؟ فهل يُعتبر ذلك وحدة واحدة أو 100؟ وبعبارة أخرى: هل ينبغي أن يستوفي كلّ كرسي قواعد المنشأ (وفقاً للفصل 94) كلّ على حدة؟

تكون وحدة الاهلية المستخدمة لأغراض تحديد المنشأ عبارة عن الوحدة الأساسية عينها المستخدمة عند تحديد التصنيف باستخدام النظام المنسق بمسمياته. تحقيقاً لذلك، تتوفر حالتان اثنتان:

1) عندما يتكون المنتج من مجموعة أو تجميع لعددٍ من المكونات مصنفا تحت بند واحد طبقاً للنظام المنسق، فإن الكل يشكلون وحدة الاهلية. على سبيل المثال، هذه هي الحال بالنسبة إلى "أدوات

الكتابة" مثال مجموعة الأوراق والمغلفات: فهي تتبع بندها التعريفي الفرعي الخاص بها وهي البند التعريفي 4817.30 .

(2) عندما تتكون شحنة من عدد من المنتجات المتطابقة مصنفة تحت بند النظام المنسق عينه، فإنه يجب أخذ كل منتج على حدة عند تطبيق أحكام هذه القواعد. عندما يكون التغليف مدرجا مع المنتج لأغراض التصنيف وفقا للقاعدة العامة رقم 5 من النظام المنسق، فإنه يتم ضمه أيضا لأغراض تحديد المنشأ.

وهكذا، كما هو مبين في المثل الوارد أعلاه، يتعين على كل كرسي على حدة من الكراسي المئة استيفاء قواعد المنشأ المعمول بها. ملاحظة: يُطبَّق استثناء خاص بـ "المجموعات" – راجع أدناه.

الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد (المادة 8): كيف تتم معاملة الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد المطلوبة لأغراض الصيانة؟

غالبًا ما يتم تصدير المعدات أو المكونات بالتزامن مع الإكسسوارات أو قطع الغيار أو العدد المطلوبة لأغراض الصيانة. وعندما تكون هذه الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد جزءًا من العدة أو الآلة أو الجهاز وتدخل ضمن سعرها أو التي لا يتم إصدار فاتورة منفصلة لها، فإنها تعتبر كوحدة واحدة مع هذه المعدات أو الآلات موضوع الشحنة.

وهذا ما يدفعنا إلى الحذر والتنبه: إذ ينبغي أن تستوفي المدخلات المستخدمة ذات الصلة قواعد المنشأ المعمول بها على المنتج الأساسي، على سبيل المثال: تحتسب قيمة الأدوات وقطع الغيار الخاصة المسلمة مع وحدة التكييف الهوائي (البند التعريفي 8415) مقابل الحد الأقصى من مواد "غير ذات منشأ" بنسبة 40% الواجب استخدامها وفقا للقاعدة التفصيلية الخاصة بـ البند التعريفي 8415.

ماذا عن التوضيب – هل من أهمية لذلك؟

نعم – كما تم ذكره في سياق "وحدة التأهيل": تشكل عملية التوضيب عادةً جزءًا من المنتج لأغراض جمركية، أي أنه يتعين عليها الوفاء بقواعد المنشأ. لا يسبب ذلك أية مشكلة طالما يطبق تغيير البند الجمركي أو قواعد العملية الخاصة بما أنّ مواد التوضيب سيتم تصنيفها عادةً تحت بندٍ مختلف وبالنسبة لا علاقة لها بالعملية الخاصة المطلوبة.

في المقابل، قد تشكل عملية التوضيب مشكلة بالنسبة إلى قواعد القيمة المضافة: إذ تحتسب قيمة مواد التوضيب (والاجور وسائر التكاليف المدفوعة في اطار التغليف أو التوضيب) مقابل احتساب الحد الأقصى للمدخلات الأجنبية.

المجموعة (المادة 9): كيفية تحديد المنشأ في حال تم تصدير منتجات مختلفة ككل – أي كمجموعة؟

الحذر واجبٌ عندما يتعلق الأمر بالمجموعات: في هذه الحالة، لا تكون قواعد المعاملة العامة وفقا للنظام المنسق ولغرض تحديد المنشأ متسقة ومتناغمة بالكامل!

تلوح هذه المشكلة في الأفق في حال تضمّنت المجموعات سلعًا واردة تحت بنود تعريفية مختلفة قد تتمتع بقواعد منشأ مختلفة. وفي الوقت الذي يبيّن فيه البند التعريفي (الملاحظة التفسيرية رقم 3) بأنّ المجموعات، وفقا لبعض الشروط الصارمة، تصنّف سويًا في ظلّ تصنيع المنتج الرئيس (أي ذلك الذي يحدّد طابع المجموعة، فإن هذا الأمر لا يطبّق لأغراض قواعد المنشأ الأورو – متوسطة).

وتحقيقًا لتحديد منشأ ما، من الضروري تحديد منشأ كلّ من مكوناتها. وكقاعدة عامة، تعتبر مجموعات السلع ذات منشأ عندما تكون كافة أغراض المكوّن التي تؤلّف المجموعة ذات منشأ، أي تستوفي كافة المنتجات التي تشمل مجموعة ما معيار المنشأ للبند المعتمد لتصنيف هذا المنتج. في المقابل، تنطبق قاعدة التسامح الخاصة على المجموعات: في حال تألفت المجموعة من منتجات ذات منشأ وأخرى غير ذات منشأ، تعتبر المجموعة ككلّ ذات منشأ في حال لم تتخط قيمة كافة المنتجات التي لا تتمتع بصفة المنشأ سويًا نسبة 15% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمجموعة.

مثال: تُصدّر الأحذية المصنّعة في لبنان مع ملمّع الأحذية المستورد من الصين باعتبارها مجموعة كاملة – يتم توبيخها سويًا ويصبحان جاهزين للبيع بالتجزئة.
قيمة الأحذية: 94.00 دولارًا أميركيًا
قيمة ملمّع الحذاء: 6.00 دولارات أميركية
القيمة الإجمالية للمجموعة: 100.00 دولار أميركي
النتيجة: تكون قيمة مكوّن المجموعة غير المنشأ أقلّ من 15%؛ تكون قاعدة المجموعة مستوفية وتعتبر المجموعة لبنانية.

العناصر الحيادية (المادة 10): هل ينبغي تفسير / تحديد المنشأ لكافة المدخلات المادية من أجل إنتاج الوقود والماكينات والعدد على سبيل المثال؟

كلا، إذ تستثنى صراحةً المدخلات كالوقود والطاقة والمصنع والمعدّات والماكينات والعدد حيث يكون المنشأ غير ملائم. ينطبق الأمر ذاته على "السلع التي لا تدخل والتي لا يقصد ادخالها في التكوين النهائي للمنتج". على سبيل المثال، ينطبق ذلك على العوامل المساعدة المستخدمة في العمليات الكيميائية. يبدو الأمر مشابهًا بعض الشيء إلى الوقود فهي عبارة عن مدخلات مادية ولكنها لا تعتبر في نهاية المطاف جزءًا من المنتج – إذ يقتصر الأمر على استخدامها لغرض معيّن في العملية وحسب.

ماذا عن الخدمات ومدخلات الملكية الفكرية؟ وكيف تحدّد؟

غالبًا ما تحدّد الخدمات ومدخلات الملكية الفكرية (على سبيل المثال، التصميم والنقل والتبريد والعمليات المسجّلة، الخ) باعتبارها جزءًا هامًا ووافرًا في بعض الأحيان، من إضافة القيمة لمنتج ما في عملية انتقاله من مرحلة المادة الخام إلى المنتج النهائي.

تجدر الإشارة إلى أنّ "المنشأ" لا يضطلع بأيّ دورٍ يُذكر في قواعد المنشأ التقليديّة كتلك الواردة في الاتفاقية الأورو – متوسطة، سواء كانت الخدمات وقواعد الملكية الفكرية محلية أو أجنبية أو لم تكن. ما يهم بالنسبة إلى المنشأ هو تحديد مكان السلع في أثناء عملية إضافة القيمة. في حال تمت إضافة الخدمات أو الملكيات الفكرية لتوفير مواد المدخلات الأجنبية في الخارج، عندئذٍ تحتسب قيمتها ضمن مواد

المدخلات الأجنبية بغض النظر عن مصدر الخدمات أو ما إذا كانت الملكيات الفكرية أجنبية المنشأ، على سبيل المثال، بالنسبة إلى براءة اختراع أجنبية مستخدمة بموجب ترخيص.

ينطبق الأمر ذاته على عملية "التشغيل أو التصنيع بشكل كافٍ" المنقذة في لبنان بخصوص مواد أجنبية: طالما أن السلع المادية متوفرة في لبنان في خلال عملية التحوّل أو القيمة المضافة، لا يهم سواء استخدمت الخدمات الأجنبية أو الملكية الفكرية الأجنبية في سياق العملية. في جميع الحالات، تعتبر العملية منقذة في لبنان- باعتبارها تحوّل محلي وقيمة مضافة محلية.

نقل المنتجات المؤقتة والنهائية عبر الحدود: "مبدأ الإقليمية" و"قاعدة النقل المباشر" وحظر استرداد الرسوم

□ مبدأ الإقليمية (المادة 11)

في المبدأ، يتعيّن الوفاء بشروط اكتساب صفة المنشأ من دون أي انقطاع في بلدٍ أورو- متوسطي. في حال أعيدت سلع لها صفة المنشأ مصدرية من منطقة التراكم، تعتبر هذه السلع غير حائزة على صفة المنشأ، ما لم يجر الإثبات أن السلع التي تم إعادتها هي نفس السلع التي تم تصديرها و انه لم يتم اجراء عمليات عليه غير ما هو ضروري للمحافظة عليه بحالة جيدة. وتكون عملية التشغيل أو التصنيع بشكل كافٍ مسموحة شريطة ما يلي: (1) تكون المواد المستخدمة للتشغيل أو المعالجة خارج منطقة التراكم الاورو- متوسطي ذات منشأ في منطقة التراكم الاورو- متوسطي و(2) تكون القيمة المضافة خارج منطقة التراكم الاورو- متوسطي أقل من 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج المرادود.

في حال طُبِّقت قاعدة التسامح بنسبة 10% ، عندئذٍ يتعدّر تطبيق قاعدة التسامح وفقاً لمبدأ الإقليمية في ذات الوقت.

لا يُطبّق مبدأ الإقليمية على المنتجات المحددة في الفصول من 50 إلى 63 ضمناً من النظام المنسق.

□ قاعدة النقل المباشر (المادة 12)

تنتقل عادة المنتجات بشكلٍ مباشر من بلد المنشأ إلى وجهة التصدير لاكتساب صفة "المنشأ". في هذه الحالة، تنطبق بعض المرونة إلا أن القواعد الأوروبية- المتوسطية لا تعوّل على قاعدة "عدم التغيير" العامة الأحدث التي ينص عليها كل من الاتحاد الأوروبي وغيره بخصوص قواعد المنشأ الخاصة بنظام الأفضليات المعمّم . هذا ويكمن السبب وراء تطبيق قاعدة النقل المباشر في الحرص على تنفيذ كافة عمليات التشغيل والمعالجة ضمن منطقة التراكم الأورو- المتوسطي.

يجب أن يستوفي المنتج اللبناني الذي يُنقل عبر الحدود خارج منطقة التراكم الأوروبي – المتوسطي الشروط التالية للحفاظ على صفة المنشأ للاستفادة من المعاملة التفضيلية: (1) البقاء تحت إشراف السلطات الجمركية في بلد الترانزيت أو التخزين و(2) عدم الخضوع لعملياتٍ أخرى غير عمليات التحميل أو إعادة التحميل أو أيّة عملية مخصّصة لحفظه. أما المستندات الواجب تقديمها إلى السلطات الجمركية في أثناء الاستيراد من البلد الأوروبي- المتوسطي فهي: (1) وثيقة نقل واحدة تشمل رحلة المنتج بكاملها أو (2) شهادة صادرة عن السلطات الجمركية ("شهادة عدم تغيير") تبين وقائع رحلة

المنتج وتفيد عن الظروف التي أحاطت بالمنتج في أثناء نقله بالترانزيت، أي عدم إخضاعه لأية عملية تشغيل أو تصنيع.

تحقيقاً للاستفادة من معاملة التعريف التفاضلية، يُنقل المنتج اللبناني إما عبر الحدود خارج منطقة التراكم الأورو-متوسطي من دون أي توقف وإما يتم إرفاقه بشهادة عدم التلاعب في حال تخلّلت الرحلة محطات توقف.

□ **حظر رد الرسوم الجمركية أو الإعفاء منها مع استثناء وحيد بالنسبة إلى "الاسترداد الجزئي" (المادة 14)**

تشكّل مسألة استرداد الرسوم الجمركية ⁱⁱ عائقاً بالنسبة إلى قواعد المنشأ. وفقاً للاتفاقية الأورو-متوسطية، لا يحق للبنان رد أية رسوم على المواد غير ذات منشأ التي تستخدم لتصنيع منتج ما يُراد تحويله إلى منتج لبناني المنشأ وفقاً للقواعد الأورو-متوسطية أو حتى إعفاء تلك المواد من الرسوم الجمركية أما السبب وراء ذلك فبسيط للغاية: لو تم تطبيق مبدأ رد الرسوم، عندئذٍ يصبح بإمكان المدخلات الواردة، على سبيل المثال، من الصين أو الهند أو أوزبكستان أو البرازيل أو الولايات المتحدة الأميركية دخول المنطقة الأورو-متوسطية معفاةً من أية رسوم جمركية.

في المقابل، ينطبق استثناء هام في هذه الحالة: يكون الاسترداد الجزئي جائزاً مفسحاً المجال أمام تطبيق نسبة رسوم أساسية. ويحق للبنان اتخاذ الترتيبات اللازمة لتنفيذ الاسترداد، إلا فيما يتعلق بالمنتجات المذكورة من الفصل 1 إلى 24 من النظام المنسق (الأغذية والعلف) أو الإعفاء من الرسوم الجمركية المعمول بها على المواد التي لا تتمتع بصفة المنشأ والمستخدم لتصنيع منتج لبناني، على النحو التالي:

- الفصول من 25 إلى 49 ومن 64 إلى 97 من النظام المنسق (أتش.أس) - يتم الإبقاء على نسبة 4% أو أية نسبة أقلّ للرسوم الجمركية في حال كانت نافذة.
- الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسق /أتش.أس (الأقمشة والملبوسات) - يتم الإبقاء على نسبة 8% أو أية نسبة أقلّ للرسوم الجمركية في حال كانت نافذة.

ماذا لو لم أكن متأكدًا؟ الحصول على "معلومات المنشأ الملزمة" غالبًا ما توفر البلدان المستوردة إمكانية الاستفادة من تقييم ملزم لمنشأ المنتجات قبل تصديرها الفعلي، ما يساعد المنتجين والتجار على تقييم التكاليف وتحديد الأسعار عبر توضيح ما إذا كانت منتجاتهم مؤهلة لمعاملة التعريف التفاضلية أو عدمه بناءً على قواعد المنشأ المعمول بها.

على سبيل المثال، تكون "معلومات المنشأ الملزمة" في الإتحاد الأوروبي عبارة عن نظام على امتداد المجتمع يمكن التجار من الحصول على قرار من دولة عضو في الإتحاد الأوروبي بخصوص منشأ سلعهم؛ على أن يكون هذا القرار في مرحلة لاحقة ملزمًا قانونيًا في كامل الإتحاد الأوروبي ⁱⁱⁱ. لا يكون قرار الحصول على معلومات المنشأ الملزمة أمرًا ملزمًا بل يكون نظام هذه المعلومات متاحًا كخيار للتجار الراغبين في توضيح مسألة المنشأ الخاص بسلعهم.

النظام المنسق: بعض المعلومات الأساسية

ما هو النظام المنسق؟ إنَّ النظام المنسق (HS) عبارة عن نظام فهرسة معتمد دولياً لتصنيف المنتجات على أساس عامٍ وفقاً لمنظمة الجمارك العالمية (W.C.O.) وهو يخضع للمراجعة الدورية. أما مجموعة القواعد المطبقة حالياً فهي صيغة 2012. وقد أقرت 153 دولة اتفاقية النظام المنسق غير أن هذا النظام يُنفذ فعلياً في 207 دولة.

أين أجد بند النظام المنسق على الإنترنت؟

يتوفر النظام المنسق في الموقع الإلكتروني لمنظمة الجمارك العالمية. في ما يلي الرابط الكامل لصيغة 2012:

<http://www.wcoomd.org/en/faq/~link.aspx?id=3F9BB5F791484D45810FE0A5B9782E4C&z=z>

هل تتم عملية البحث بواسطة الكلمات الرئيسية أو عبر استخدام رقم رمز البند التعريفي ؟

<http://www.wcoomd.org/en/topics/nomenclature/instrument-and-tools/hs-online.aspx>

<http://www.foreign-trade.com/reference/hscod.htm>

هل تكون تطبيقات الهاتف الذكي متاحة؟

أجل؛ يتوفر تطبيق واحد لهواتف الآيفون، على سبيل المثال: <http://www.hscodhandbook.com>

هل تتوفر الخدمات الإلكترونية التي تساهم في تصنيف السلع؟

أجل، ولكنها ليست مجانية. يمكنكم إيجاد إحدى الخدمات على العنوان الإلكتروني التالي:

<http://www.customsiq.com/ciq/solution.cfm>

ما هي البنية الأساسية للنظام المنسق؟

تم تصميم النظام المنسق باعتباره نظاماً هرمياً سهل الاستخدام إذا كنت تعرف كيف تبحث عن المسائل:

الأقسام – نوع المنتج (مثال: القسم XI المنسوجات والمصنوعات منها)

الفصول (رقمان) – وصف شامل لمنتج ما؛ تصنيف مؤلف من رقمين (مثال/ الفصل 62- ألبسة وتوابع ألبسة، من غير المصنرات)

البند (أربعة أرقام) – وصف محدد أكثر لمنتج ما ؛ تصنيف مؤلف من أربعة أرقام (مثال البند التعريفي 6205 – قمصان للرجال أو الشباب)

البند الجزئية (سنة أرقام) - وصف محدّد للغاية لمنتج ما؛ تصنيف مؤلف من ستة أرقام (مثال، البند الجزئي 6205.20 للقطن)

تصنّف المنتجات من ستة أرقام حيث يشير الرقمان الأولان إلى الفصل بينما تشير الأرقام الأربعة إلى البند وتشير الأرقام الستة إلى البند الجزئي. على سبيل المثال، يكون رمز البند التعريفي 2843.30 حيث يشير الرقم 28 إلى فصل "مركبات عضوية أو غير عضوية من معادن ثمينية" ويكون البند 2843 عبارة عن بند "المعادن الثمينة الغروية؛ والمركبات العضوية وغير العضوية للمعادن الثمينة؛ والخلائط". ويكون البند 2843.30 عبارة عن بند فرعي "مركبات الذهب".

ما معنى ex-out؟

يُقصد بهذه العبارة الإشارة إلى منتج محدّد تابع لبند النظام المنسق من غير عن كافة المنتجات الواردة في هذا البند. هذا وتدلّ إضافة البادئة "ex" قبل بند النظام المنسق على عدم إدراج كافة المنتجات المصنّفة وفقاً للنظام المنسق، أي أنه يبلغ عدد المنتجات موضوع النقاش منتجاً واحداً فقط من بين المنتجات الأخرى المصنّفة وفقاً للنظام المنسق. ومتى يصادف أحدهم عبارة "ex out" يكون ملزماً بإيلاء العناية اللازمة بوصف المنتج المشار إليه / المنتجات المشار إليها بالتزامن مع وصف النظام المنسق للفصل أو البند أو البند الجزئي. إذ لن تكتمل الصورة لديك في حال تم الأخذ بكلّ وصفٍ على حدة.

3. قبل الاطلاع على منتجات محدّدة: قائمة تدقيق غير رسمية بشأن المنشأ الأوروبي - المتوسطي الخاصة بالجهات المنتجة والمصدرة

- أولاً: هل من داعي لاهتمام بـ"منشأ" مُنتجتي؟
- تذكّر: يجوز أن تتمتع صفة "المنشأ" بفائدتين اثنتين: إما رسوم جمركية أقلّ أو عدم فرض أية رسوم على منتجاتك عند تصديرها و/أو رسوم جمركية أقلّ أو عدم فرض أية رسوم على المنتج النهائي لعميلك عند تصديرها إلى بلدٍ آخر. لا وجود لأيّ التزامٍ عملياً يتم تطبيقه على منتجات "المنشأ". في حال لم تكن بحاجة إلى منافع "المنشأ" فلا داعي للاهتمام بشأن القواعد.
 - أي: يتعيّن عليك إيلاء العناية بصفة "المنشأ" لمنتجك
 - في حال قرّرت تصدير منتجك؛ و
 - في حال كانت الرسوم الجمركية العادية المفروضة في سوق التصدير أعلى من السعر التفاضلي الذي قد تحصل عليه وفقاً للاتفاقية التجارية الخاصة ببلدك والمبرمة مع البلد المصدّر، مثال، اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي؛ أو
 - في حال أبدى عميلك اهتماماً بهذه المسألة حرصاً منه على توفير معدلات رسوم جمركية فضلى لمنتجاته. لا تنسَ بأن العميل

للتذكير: فيما يلي الأدوات الثلاثة المطلوب استعمالها:

- النظام المنسق (H.S.): غالباً ما تعتمد القواعد على نوع المنتج المحدد موضوع النقاش. هذا ويتولى تصنيفه في النظام المنسق تحديد "القاعدة التفصيلية" الواجب تطبيقها. كما تستدعي الحاجة في بعض الأحيان معرفة مكان تصنيف المدخلات ضمن النظام المنسق - وإلا لن تتمكن من معرفة ما إذا تم إجراء تغيير البند الجمركي. يتوفر النظام المنسق على الإنترنت ومجاناً أو، على نحو أسهل، على شكل تطبيق للهاتف الذكي! قد تضطرّ أحياناً إلى قراءة الملاحظات التمهيديّة لفصل

قد يسعى لاستخدام منتجك كمُدخلٍ لمنتجاته. في حال أراد أن تكون منتجاته "ذات منشأ" للاستفادة من أسعار رسوم تفضلية في أسواق التصدير خاصته، قد يحتاج إلى الاستعانة بمنتجاتك "ذات المنشأ" فضلاً عن تطبيق قواعد التراكم. لذلك: حتى لو كانت معدلات الرسوم الخاصة بمنتجك منخفضة وغير كافية لتبرير الجهد المبذول من قبلك لتعديل الإنتاج، تحقق من المسألة مع عميلك قبل تبديد الجهد المبذول!

□ كما يُقصد بذلك: لا داعي للقلق بشأن المنشأ في حال عدم فرض الرسوم الجمركية ذات الصلة بأيّ من منتجاتك ومنتجات عميلك. في حال تم فرض رسوم جمركية وإنما كانت منخفضة للغاية، تأكد ما إذا كانت مسألة التتابع أكثر تكلفة من سداد الرسوم.

ثانياً: في حال كان منتجك "متحصلاً عليه بالكامل"، لا داعي للتفكير بالأمر

عادة ما تكون الحالات واضحة وتؤكد الطابع المحلي لمنتجك: فلو توليت تصدير فواكه تنمو على الأشجار في بلدك أو حيواناتٍ وُلدت وتربّت في بلدك

ما، ولكن الأمر ليس معقداً للغاية، جزيه وستكتشف بأنه يمكنك تصنيف منتجاتك ومدخلاتها بسهولة تامة في تسع من أصل عشر حالات.

- **القواعد التفصيلية:** فور اطلاعك على البند التعريفي الخاص بمنتجك، تطلعك القواعد التفصيلية على ماهية القواعد المعمول بها. وإنما كُن حذراً: احرص على تطبيق قاعدة خاصة فقط في حال كان منتجك محددًا ضمنها. وإلا وجب تطبيق قاعدة الفصل. انتبه إلى الملاحظات التمهيدية؛ فهي توفر أحياناً المفتاح إلى الحل.

- **القواعد العامة:** تأكد من توفير لمحة عامة واحدة على الأقل للقواعد العامة (على النحو الموفر في هذا الدليل). وبصورة خاصة، تأكد من القاعدة المتعلقة بالمنتج "المتحصّل عليه بالكامل" (في حال تم ذلك، لا داعي للقلق بشأن أيّ أمرٍ آخر) و"التشغيل والمعالجة بشكلٍ كافٍ" (في حال تم ذلك، عندئذٍ لن تأتيك القاعدة التفصيلية بأيّ نفع) وقاعدة التسامح العامة (غالباً ما تكون النسبة المسموح بها للغاية 10 % مقبولة إلا في ما يتعلق بالأقمشة والملابس).

أو معادنٍ مستخرجة من التربة في بلدك، تعتبر هذه المنتجات "ذات منشأ" لأنها "متحصّلة عليها بالكامل". ولا داعي للغوص في التفاصيل.

□ ينطبق الأمر عينه في حال استخدمت هذه المنتجات المحلية "المتحصّلة عليها بالكامل" دون سواها، مثال العصير النقيّ المصنوع من التفاح المزروع محلياً والمفروشات المصنوعة محلياً وأقراط الأذن المصنوعة من الذهب المستخرج محلياً.

□ في المقابل، لا يكون الأمر واضحاً لهذه الدرجة – إنها الحال بالنسبة إلى لحوم الأبقار التي تمت تربيتها وذبحها داخل البلد وإنما تم استيرادها باعتبارها عجولاً حديثة الولادة. ماذا عن الأسماك التي يتم اصطيادها من قبل صيادين محليين في أعالي البحار أو ضمن المياه الإقليمية لبلدٍ مجاورٍ؟ في حالاتٍ

مماثلة، تأكد من كُتب من القاعدة المتعلقة بالمنتجات "المتحصّل عليها بالكامل" – أي: المادة 4 من الاتفاقية الأورو – متوسطة (راجع أعلاه)!

ثالثاً: في حال استخدمت أي مواد مدخلة أجنبية، تحقق ما إذا كانت الحاجة تستدعي تطبيق "القاعدة التفصيلية" المعمول بها خصيصاً على منتجك. وحتى أنك قد ترغب أولاً بالتأكد من إمكانية تطبيق أي من الإستثناءين – "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" و "قاعدة السماح العامة".

□ أولاً، تحقق من الاستثناء السلبي: هل تعتبر العملية المنفّذة في بلدي بمثابة عملية صغيرة ("تشغيل أو معالجة بشكل غير كافٍ") تحجب عملية إضفاء صفة المنشأ، بغض النظر عن القيمة المضافة؟ يمكن أن تكون هذه العملية عبارة عن مجرد عملية خلط وتبريد وتجزئة الشحنت بالتزامن مع الاستعانة بمواد مدخلات أجنبية، الخ. إذا كنت تعتقد بأن هذه هي الحال، تحقق من القاعدة الواردة في المادة 6 من عملية المعالجة؛ فإن منتجك المخرَج لا يحتاج إلى اكتساب صفة المنشأ بغض النظر عما تنص عليه "القاعدة التفصيلية" الخاصة بالمنتج. وإنما تذكر: لا يهم في النهاية ما تقوم به بمفردك بالعمليات الخاصة بك لاسيما كافة الخطوات الأخرى المتخذة في بلدك. لذلك، في حال شاركك أطراف أخرى كما تم اتخاذ خطوات إضافية على صعيد الإنتاج، عندئذٍ أنظر عن كُتب – يجوز أن تشكّل عمليتك الكاملة جزءاً من الإجراء المتخذ لمنح صفة المنشأ. كما تجدر الإشارة إلا أنه حتى لو التزمت تنفيذ هذه العمليات البسيطة بمفردك ومن دون أية مساعدة، يظلّ منتجك " ذات منشأ" من بلد الإنتاج الأصلي لمدخلاتك في حال كان المنتج هو ذاته (على سبيل المثال، الإسمنت غير المعبأ إلى أكياس من الإسمنت). وفي حال كان ذلك البلد يتمتع بالامتيازات ذاتها أو أخرى مشابهة وفقاً لاتفاقية تجارية معيّنة، يحق لك الاستفادة من الامتيازات ذاتها عندما تصدر منتجك.

□ ثانياً، تحقق من الاستثناء الإيجابي – هل تبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية 10% أو أقل من سعر المنتج تسليم باب المصنع لمنتجي المصدر؟ في حال أتى الجواب إيجاباً، تستفيد عادةً من "قاعدة التسامح العامة". هذا يعني بأن منتجك مخصص للإنتاج المحلي ("ذات منشأ") بغض النظر عما تنص عليه "القاعدة التفصيلية". على سبيل المثال، "تنص القاعدة التفصيلية ذات الصلة بتحضير الخضراوات أو الفواكه أو المكسرات أو أجزاء أخرى من النباتات (الفصل 20 من النظام المنسق) على ضرورة أن تكون الفواكه أو الخضراوات أو المكسرات (الأجنبية) المستخدمة متحصلاً عليها بالكامل (أي محصودة في البلد). ويُقصد بقاعدة التسامح العامة بنسبة 10% أنه يمكنك استخدام الفواكه أو الخضراوات أو المكسرات الأجنبية في حال كانت قيمتها لا تتعدى 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. وإنما احذر من "الاستثناءين الناشئين عن الاستثناء": لا تطبق قاعدة التسامح العامة على الأقمشة والملابس (فصول النظام المنسق من 50 إلى 63). كما لا يسمح لك ذلك بتخطي النسب المئوية المحددة في القواعد التفصيلية. على سبيل المثال، إذا كانت القاعدة التفصيلية تتيح استخدام ما نسبته 50% من المدخلات الأجنبية على أساس القيمة، لا يحق لك الاستفادة من نسبة 60% والمطالبة بنسبة 10% أخرى وفقاً لقاعدة التسامح العامة.

□ ثالثاً، تطبيق "القاعدة التفصيلية" الخاصة بالمنتج – كلّ خطوة على جِدة! تأكد من تطبيق "التراكم" متى يكون ذلك ملائماً: تعتبر المدخلات المترتبة عن البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تماماً كالمدخلات المحلية.

□ في ما يلي أربع آليات أساسية (يُشار إليها أحياناً بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حدة أو على نحو متزامن:

- i. منتجات متحصل عليها بالكامل (لا تعتبر فعلياً بمثابة القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القواعد التفصيلية. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)
- ii. تغيير البند الجمركي
- iii. قيمة المواد المدخلة (الحد الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
- iv. عمليات تصنيع معينة

□ الاستثناءان:

- i. متساهل: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير ذات منشأ وإنما احذر القيود)
- ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات البسيطة ("التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، عند إضافة القيمة).

الخاتمة: قراءة القواعد التفصيلية: دليل سريع

أيمكنني التوجه مباشرة إلى القواعد التفصيلية والبحث عن منتجي؟

أجل، يمكنك ذلك وإذا وجدت منتجك من دون أيّ عناءٍ وأدركت القاعدة المعمول بها، فهذا أفضل بالنسبة إليك.

في المقابل، قد لا يكون منتجك مذكوراً بشكلٍ صريحٍ. في هذه الحال، عليك التأكد من الأمر عن كثبٍ ولن تكون القواعد التفصيلية كافية بمفردها. عليك البحث في النظام المنسق (H.S.) (راجع الخاتمة الواردة أعلاه حول كيفية القيام بذلك). تكون المسألة سهلة في معظم الحالات بما أن الأدوات والتطبيقات الإلكترونية ساهمت في تحويل النظام المنسق إلى نظامٍ قابلٍ للبحث) حيث ستجد منتجك بالتأكد.

تأكد من الحصول على البند الملائم المؤلف من أربعة أرقام على الأقل، إلا أنه في بعض الحالات لن تتمكن من التأكد من منتجك إلا عندما تنتقل إلى المستوى المؤلف من ستة أرقام (البند الجزئي للنظام المنسق) – قد تلاحظ بأن عدداً من المنتجات تم وصفها على نحو أكثر وضوحاً. إذا كنت متأكدًا من التصنيف المؤلف من ستة أرقام، فلا بد أن تكون متأكدًا أيضًا من البند المؤلف من أربعة أرقام.

انتقل مجدداً إلى القاعدة التفصيلية وتحقق من الأمر مرة أخرى: هل تحتوي القواعد التفصيلية على بند منتجك؟ في حال كان منتجك موجوداً فمُ بذلك. وفي حال عدمه، طُبِّق قاعدة الفصل وهي عبارة عن القاعدة العامة في بداية الفصل الوارد في القائمة.

ما معنى "ex4818"؟

يجوز أن تشمل القاعدة التفصيلية أحياناً قاعدة خاصة لبعض الحالات وإنما ليس لكافة المنتجات التابعة لبندٍ محدد من النظام المنسق. في هذه الحال، تشير القواعد التفصيلية إلى البند "ex4818" أو "ex4415". (ويُعرف ذلك بـ "ex-out"). في حال كان الأمر يتعلق ببند منتجك، عندئذٍ قم بتطبيق القاعدة الخاصة. وفي حال لم يكن كذلك، فإن القاعدة الخاصة لا علاقة لها بمنتجك. في هذه الحالة، تطبّق القاعدة العامة. على سبيل المثال، لا تنطبق القاعدة الأكثر صرامة بشأن "ex4818" إلا على الورق

الصحي للحّمّام دون سواها وليس على محارم الوجه التي تقع تحت البند التعريفي 4818. هذا وتطبق قاعدة الفصل العامة (الأسهل) بالنسبة إلى محارم الوجه.

ما الفرق بين "الفصل 46" و"/ باستثناء ex chapter 46"؟

لا بدّ من تقديم توضيح موجز بشأن قواعد الفصل العامة: قد يكون ذلك كفيلاً بتحديد رقم الفصل المؤلف من رقمين اثنين وحسب مثال (الفصل 46) وتسبقها أحياناً عبارة "ex". لا داعي للقلق – فالأمر بسيط: في حال تم تطبيق قاعدة واحدة على الفصل بكامله ولا داعي لتطبيق أية قواعد خاصة على منتجاتٍ محدّدة، عندئذٍ تكون القاعدة على النحو التالي "الفصل 47" يتبعها وصف النظام المنسق الخاص بالفصل.

في المقابل، في حال تم تطبيق قواعد خاصة على بعض المنتجات في فصلٍ ما، يتم إدراج هذه القواعد ضمن قاعدة الفصل الأول. من البديهي ألا تنطبق قاعدة الفصل على كافة المنتجات الواردة في الفصل بل فقط على تلك التي تفتقر إلى قاعدة خاصة بها. لهذا السبب، تحدّد قاعدة الفصل بعبارة " ex chapter 48" على سبيل المثال، ويعتمد الوصف على وصف النظام المنسق الخاص بالفصل على أن تستبعده عبارة "ما عدا" والقواعد الخاصة لمنتجاتٍ محدّدة مذكورة في ذلك الفصل، على التوالي.

4. تطبيق القواعد الخاصة بمؤسسات التصدير اللبنانية: المنتجات والقطاعات الرئيسية المبيّنة على شكل أمثلة وتمارين

القراءة في مقابل التمرين: كيفية استخدام هذا القسم

صمّم هذا القسم بشكلٍ خاص باعتبارَه مادة ترويجية وتدريبية. تكون الأقسام التالية ذات الصلة بالمنتج / الأقسام القطاعية كاملة ويمكن قراءتها بشكل مستقلّ عن الأقسام الأخرى. تتكرّر النواحي والمفاهيم الأساسية في كلّ قسم.

يتم اللجوء في عدّة حالات، إلى إعادة صياغة "القواعد التفصيلية" الخاصة بمنتجٍ محددٍ بعباراتها الأصلية وغالبًا ما يتم ذلك بالشكل الأصلي (على شكل جدول) لتزويد المستخدم بفكرة واضحة عن الشكل الأصلي وتسهيل العمل عليه عبر مدّه بالأمثلة. في المقابل، من غير المجدي إبراز كافة الأحكام والقواعد التفصيلية العامة في متن هذا الدليل أو ملحقاته. ويتم تشجيع القراء على الرجوع إلى مجموعة القواعد الكاملة، أي النص الكامل للاتفاقية الأورو – متوسطة حيث ما أمكن ذلك. من شأن ذلك أن يساهم في "توضيح" القواعد التي يسهل عادة فهمها أكثر من المتوقع. يجوز أن تعتبر الاستعانة بنسخة مطبوعة بالكامل باعتبارها وثيقة مرجعية مقاربة أكثر لملاءمة وفعالية.

إضافة إلى ذلك، تعتبر الأمثلة في نهاية كلّ قسمٍ قطاعيٍّ بمثابة تمارين. وهكذا يتم تشجيع القراء الراغبين باستخدامها على قراءة القسم الفرعيّ أولاً تحت عنوان "الحالة" الذي يحدّد المهمة ومن ثم محاولة الإجابة على الأسئلة المطروحة بناءً على القواعد قبل المباشرة بقراءة القسم الفرعيّ أي "التحليل". وبالتأكيد، يمكن قراءة الأمثلة على هذا النحو.

4.1 المواد البلاستيكية

تنبيه: إمكانية تغيير بعض القواعد

يُخصّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الأمثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفّذ لتعديل الاتفاقية الأورو- متوسطة. يجوز أن تتغير بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.1.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- يُعتبر استخدام "المواد البلاستيكية" أمرًا شائعًا في حياتنا اليومية؛ و يمكن أن تتخذ هذه المواد مختلف الأشكال - التي نرغب بها أكثر من أي مادة أخرى. وتؤثر هذه الميزة على قواعد المنشأ التي تطبق على منتجات البلاستيك وتتنحصر بنسبة محددة من القيمة المضافة

- يحدّد النظام المنسق المواد البلاستيكية باعتبارها "تلك المواد المذكورة تحت البنود من 39.01 إلى 39.14 التي تتمتع أو تمتعت بالقدرة على التشكّل تحت تأثير خارجيٍّ (عادة ما يكون عبارة عن الحرارة

والضغط بالتزامن مع المُذيبات أو المواد الملدّنة، في حال دعت الحاجة إلى ذلك) إما في مرحلة البلمرة وإما في مرحلة لاحقة، من خلال عملية الصب أو السباكة أو التشكيل أو الدرفلة أو أية عملية أخرى لقولبة الأشكال التي يتم الاحتفاظ بها عند إزالة التأثير الخارجي".

- يُصنّف كلّ من المواد البلاستيكية في شكلها الأوّلي والأصناف البلاستيكية الأساسية لفصل - واحد من النظام المنسق - هو الفصل 39 ("الدائن و مصنوعاتها).

- تطبق على معظم هذه المنتجات، قاعدة القيمة المضافة بنسبٍ مختلفة. وفي بعض الحالات يتم تطبيق قاعدتين معا وهما: قاعدة -القيمة المضافة - (50% من المدخلات الأجنبية) فضلا عن حدّ أقصى من مجموعة المدخلات المحددة في الفصل 39.

- يُطبّق على بعض البنود شرط عمليات صناعية محددة غالبا ما تكون مقرونة بنسبة قيمة مضافة كقاعدة بديلة

- تتضمن فصول أخرى الإشارة إلى منتجات من المواد البلاستيكية وذلك وفقا لوجهة استعمالها. على سبيل المثال، يشير الفصل 94 إلى المفروشات المصنوعة من البلاستيك.

4.1.2 ما هي القواعد الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) القواعد الأساسية الواردة في الفصل 39

- لا توجد قاعدة عامة للفصل 39 من النظام المنسق نظراً لاعتماد قاعدة تفصيلية مختلفة لهذا الفصل يُعمل بها على كلّ منتجٍ مذكورٍ في الفصل. لا يحتاج هذا الفصل، تماماً كعددٍ من الفصول الأخرى، إلى قاعدة فصلٍ عامة.

- في ما يلي القواعد التفصيلية الخاصة بالمنتجات نصف المصنعة والاصناف من البلاستيك بدءاً من الأنابيب مروراً بأغطية الأرضيات فمقاعد المراوض والصناديق والغالق فأواني المطبخ وصولاً إلى الأدوات المكتبية والمدرسية - باستثناء المواد البلاستيكية بأشكالها الأولية (البنود التعريفية 3901-3915):

عنوان أتش.أس بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	
(1)	(2)	(3)	(4)
من 3916 إلى 3921	منتجات ومنتجات شبه مصنعة من لدائن ، عدا البنود ex3916 وأرقام ex3917 و ex3920 و Ex3921 والتي تسري عليها القواعد الواردة في ما يلي:		

<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع تكون قيمة المواد المستخدمة فيها من الفصل (39) لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>- منتجات مسطحة تكون مشغولة أكثر من مجرد شغل السطح، أو تكون مقطعة غير مستطيلات (بما فيها المربعات)، منتجات أخرى،</p>	
		<p>- منتجات أخرى</p>	
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>- عمليات تصنيع تكون فيها : - قيمة المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - قيمة اية مواد مستخدمة ضمن الحدود المبينة اعلاه من الفصل (39) لا تتعدى 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>- إضافة منتجات البلمرة المتجانسة التي يساهم فيها جزء واحد في أكثر من 99% من وزن اجمالي محتويات البوليمر</p>	
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع تكون قيمة المواد المستخدمة فيها من الفصل 39 20% من سعر المنتج - تسليم باب المصنع - (5) (5) في حال كان المنتج مكونا من مواد داخلة في البنود 3901 إلى 3906، من جهة - ومن البنود من 3907 إلى 3911 من جهة أخرى،</p>	<p>- غيرها</p>	

	يسري هذا الشرط فقط على مجموعة المواد التي تعتبر رئيسية من حيث الوزن في تكوين المنتج		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<ul style="list-style-type: none"> - عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - قيمة اية مواد من نفس بند المنتج ضمن الحدود المبينة اعلاه لا تتعدى 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع 	اشكال وانايبب ومواسير وخراطيم	ex3916 وex3917
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	تصنع من ملح جزئي الترموبلاستيك الذي يعتبر من الاثيلين وحامض ميتكريلك المحايد جزئيا عن طريق أيونات المعادن خاصة الزنك والصوديوم	- الواح وأفلام مشعة	ex3920
			(...)
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج -تسليم باب المصنع -	منتجات من لدائن	من 3922 إلى 3926

(2) القواعد التفصيلية الخاصة بالمنتجات البلاستيكية الأخرى

- تتوزع القواعد التفصيلية العائدة لبعض المنتجات الأخرى المصنوعة من البلاستيك على بنود من فصول متعددة وذلك وفقاً لوجهة استعمال كل منها.

- إلا أنه يسهل نسبياً العثور على معظم هذه القواعد وتطبيقها: فعلى سبيل المثال، تصنّف الأزهار البلاستيكية تحت البند التعريفي 6702.10. وتطبق قاعدة الفصل الخاصة بالفصل 67 ("الريش والقطن والأغراض المصنوعة من الريش والقطن والأزهار الاصطناعية والأغراض المصنوعة من الشعر البشري) ونصّها كالآتي "عمليات تصنيع تكون فيها المواد المستخدمة من أي بند غير بند المنتج" وبعبارة أخرى: إنها قاعدة تغيير البند الجمركي بكل بساطة. ويُقصد بذلك بأن صناعة الأزهار البلاستيكية في لبنان، انطلاقاً من مواد بلاستيكية أيّاً يكن شكلها (غير ذات منشأ) - طالما أنها غير مذكورة تحت البند ذاته - تؤدي إلى إنتاج أزهار بلاستيكية لبنانية المنشأ. كما تطبق قاعدة تغيير البند الجمركي الوحيدة على المفروشات البلاستيكية (البند التعريفي 9403) ومعظم الألعاب البلاستيكية (البند التعريفي 9503).

4.1.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- تعتمد معظم القواعد العائدة للمنتجات البلاستيكية المذكورة ضمن الفصل -- 39 إلى تطبيق نسبة واحدة أو أكثر من القيمة المضافة.

- وفي بعض الأحيان، تتطلب عملية تحديد القاعدة المناسبة معرفة دقيقة بالتركيبة الكيميائية للمنتج، قد تضطرّ مثلاً أن تتأكد ما إذا كان منتجك نتيجة "عملية بلمرة متعددة بالإضافة" أو مجرد صفيحة أو شريحة "أيونيمر" أو صفيحة أو شريحة بلاستيكية أخرى.

4.1.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. تحقق ما إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. هل من أفضلية تعريفية جمركية تنوي أنت أو عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمة:

1. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:

2. تحقق من بند النظام المنسق واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائماً: تعتبر المدخلات من منشأ البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تماماً كالمدخلات المحلية.

أ. في ما يلي آليات أساسية (= أحياناً متنوعة) يتم اعتماد واحدة منها بشكل منفصل أو يضاف إليها قواعد أخرى:

i. منتجات متحصلاً عليها بالكامل (لا تعتبر فعلياً تفصيلية ولكن تكون واردة في الجداول.

ويمكن ان تستعين بهامش التسامح حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير البند الجمركي

.iii	نسبة قيمة مضافة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
.iv	عمليات تشغيل أو تصنيع محددة
.v	الاستثناءان:
.iii	هامش السماح : قاعدة التسامح العام (10% من المدخلات غير ذات منشأ وإنما انتبه للقيود)
.iv	(في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات البسيطة ("التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، في حال اشتراط نسبة قيمة مضافة).

مثال رقم 1. أنابيب البولي إيثيلين

الحالة

تنتج شركة PolymersLebanon أنابيب بولي إيثيلين عالية الكثافة من أجل تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. فيما يلي المواد المدخلة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
رقائق البولي إيثيلين المعاد تدويرها من أنابيب بولي إيثيلين (المقطعة)	اليابان	3901	30.00 دولارًا أمريكيًا للوحدة الواحدة
البولي إيثيلين	لبنان	3901	25.00 دولارًا أمريكيًا للوحدة الواحدة

يكون سعر التسليم 100 دولار أمريكي للوحدة الواحدة. فهل تعتبر الأنابيب "ذات منشأ"؟

التحليل

- لا يعتبر المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يقع المنتج النهائي، أي أنابيب البلاستيك، ضمن تصنيف البند 3917.21
- بما أن المنتج عبارة عن أنبوب، تُطبّق القاعدة التفصيلية "ex3916" و "ex3917" بشأن "الأشكال الخاصة والأنابيب". تتخذ القاعدة الشكل التالي:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي إجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
(4)		

		أشكال وأنابيب	ex3916 و ex3917"
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>- عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - قيمة اية مواد من نفس بند المنتج ضمن الحدود المبينة اعلاه لا تتعدى 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>-</p>	

- يكون البديل الأول الوارد في العمود (3) عبارة عن قاعدة القيمة المضافة الموحدة. يتم الوفاء بالشرط الأول: في الوقت الذي يشكّل فيه إجمالي مدخلات البولي إيثيلين نسبة 55% (55 دولارًا أميركيًا من أصل 100 دولار أميركي) من سعر المنتج تسليم المصنع، تُقدّر نسبة البولي إيثيلين المستورد من اليابان بـ 30% فقط من سعر التسليم في المصنع. (بالطبع لا يشكّل البولي إيثيلين المصنّع في لبنان عائقًا مقابل النسبة المئوية القصوى. ولا تنحصر شروط القاعدة التفصيلية بعملية التشغيل والمعالجة المتوقع تنفيذها على المنتجات غير ذات منشأ في حال أدرجت ضمن المنتجات النهائية الملائمة حيث تكون مسألة المنشأ موضوع نقاش).
- ماذا عن الشرط الثاني؟ تنص القاعدة على أن المنتجات غير ذات منشأ المذكورة في البند عينه تشكل نسبة 20% كحدّ أقصى من سعر المنتج تسليم باب المصنع. هذا وتتألف المدخلات اليابانية من رقائق ناتجة عن أنابيب البولي إيثيلين المعاد تدويرها التي تصنّف أصلاً تحت البند التعريفي 3917 تمامًا مثل المنتج النهائي. فهل هذا يحفّز على تطبيق قاعدة الـ 20%؟
- الجواب هو: كلا؛ فقد أعيد، في هذه الأثناء، تحويل المنتجات إلى حالتها الخام المذكورة في البند التعريفي 3901 ومن الواضح أن ذلك قد تم أصلاً في اليابان. أي أن الرقائق لن تصنّف بعد الآن تحت البند التعريفي 3917 وبالتالي لا تعتبر عائقًا أمام قاعدة الـ 20%.
- تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية. تكون الأنابيب اللبنانية المنشأ وفقا لقواعد الاتفاقية الأورو-متوسطة (وهي أدرجت سابقًا تحت عدّة قواعد منشأ مماثلة في اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ولبنان).

مثال رقم 2: الأزهار البلاستيكية

الحالة

تتولى شركة BetterThanNature Neverguess في طرابلس إنتاج الزينة الداخلية لاسيما الأزهار البلاستيكية عالية الجودة من أجل تصديرها إلى الاقنات والاتحاد الأوروبي. فيما يلي مواد المدخلات:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بولي إيثيلين تيرفتالات	الصين	3907.60	2.00 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
بولي إيثيلين تيرفتالات	تاوان	3907.60	دولارًا أميركيًا واحدًا (1) للوحدة الواحدة

هل تعتبر الأزهار منتجات لبنانية؟ كيف يُعتبر سعر تسليم الأزهار باب المصنع عاملاً أساسياً؟

التحليل

- لا يعتبر المنتج متحلاً عليه بالكامل
- يُصنّف المنتج النهائي، أي الأزهار البلاستيكية، تحت البند التعريفي 6702.10
- تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (فصل 67) نظراً لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على المنتج. وتشكّل قاعدة الفصل قاعدة تغيير البند الجمركي القياسية: "عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد (غير ذات منشأ) من أيّ بندٍ غير بند المنتج".
- تصنّف مواد المدخلات تحت بندٍ مختلف (3907.60) عن المنتج النهائي (6702.10). ويتم الوفاء بقاعدة تغيير البند الجمركي. لذلك تكتسب الأزهار "صفة المنشأ المحلي".
- في هذه الحالة، لا يضطلع سعر المنتج تسليم باب المصنع بأيّ دور. ولا تتضمن قاعدة الفصل الخاصة بالفصل 67 أيّ شرطٍ آخر ينبغي الوفاء به سوى تغيير البند الجمركي (على سبيل المثال، القيمة المضافة). طالما أنّ الأزهار يتم إنتاجها من مواد (غير ذات منشأ) تصنّف تحت أي بندٍ باستثناء البند التعريفي 6207، تعتبر عندئذٍ "منتجاً لبنانياً". ويُطبق هذا الأمر على نحوٍ منفصل عن القيمة المضافة؛ وبالتالي بشكلٍ منفصل أيضاً عن سعر التسليم.

مثال رقم 3. العباب ألغاز مصورة الثلاثية الأبعاد (مصنوعة من البلاستيك)

الحالة

تتولى شركة JigsawBeirut ومقرّها في بيروت تصنيع ألعاب ألغاز مصورة ثلاثية الأبعاد لتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي انطلاقاً من المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بولي فينيل كلوريد (ملدن)	البرتغال	3904.22	4.00 دولارات أميركية لكل وحدة
بولي فينيل كلوريد (ملدن)	مصر	3904.22	6.00 دولارات أميركية لكل وحدة
بولي فينيل كلوريد (ملدن)	الولايات المتحدة الأمريكية	3904.22	6.00 دولارات أميركية لكل وحدة

مقابل سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 20.00 دولارًا أميركيًا للوحدة الواحدة: فهل تحصل الأحجية على "صفة المنشأ"؟

التحليل

- تم تصنيف المنتج تحت البند التعريفي 9503؛ وبالتالي فهو ليس متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها ex9503 بما أن الوصف يشير صراحةً إلى "الأحاجي من كافة الأنواع":

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
Ex9503	لعب أخرى، نماذج مصغرة ونماذج مماثلة للتسلية، سواء كانت متحركة أم لا، ألعاب ألغاز "بزل" من جميع الأنواع.	<ul style="list-style-type: none"> - عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج؛ و - قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع
(4)		

- تضم القاعدة شرطين اثنين: عمليات تصنيع (1) تكون فيها كافة المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) تحت أي بند باستثناء بند المنتج و(2) حيثما لا تتعدى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تم الوفاء بالشرط الأول أي، تغيير البند الجمركي، نظرًا لتصنيف مواد المدخلات تحت بند تعريفي (3904.22) مختلف عن بند المنتج النهائي (9503).
- تبلغ القيمة الإجمالية للمدخلات الأجنبية 16.00 دولارًا أميركيًا، ما يعادل 80% من سعر المنتج تسليم باب المصنع النهائي بقيمة 20.00 دولارًا أميركيًا. وهو رقم أعلى بكثير مما تجيزه قاعدة القيمة المضافة (50% كحدٍ أقصى من المواد "غير ذات منشأ").
- في المقابل، يُطبَّق مبدأ التراكم وفقًا للاتفاقية الأوروبية - المتوسطية على كلِّ من البرتغال (عضو في الاتحاد الأوروبي) ومصر. في هذه الحالة، تتم معاملة بولي فينيل كلوريد المستورد من البرتغال ومصر على أساس مدخلات "ذات منشأ". أي أن المنتج "غير ذات منشأ" دون سواء يكون عبارة عن المنتج المستورد من الولايات المتحدة الأميركية بقيمة 6.0 دولارات أميركية لكلِّ وحدة أي بنسبة 30%. ووفقًا للتراكم الأورو-متوسطي يتم الوفاء بقاعدة قيمة المواد المدخلة.
- كيف كان الوضع قبل تطبيق القواعد الأورو-متوسطية؟ ينطبق التراكم الثنائي دون سواء حاليًا وفقًا لاتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي، أي أن المدخلات الواردة من البرتغال تحصل على صفة المنشأ خلًا لتلك الواردة من مصر؛ أي أنّ نسبة 60% من المدخلات لا تزال حتى الآن "غير ذات منشأ". وبالتالي، لا يعتبر المنتج لبناني المنشأ.

مثال رقم 4. طاوولات بلاستيكية

الحالة

تتولى شركة Plastique du Liban ومقرّها في صور تصنيع الطاوولات البلاستيكية الجميلة للحدائق والتخييم. كما تتولى تصديرها إلى كلِّ من الافتا والاتحاد الأوروبي إضافة إلى المغرب وتونس. وتتوقع الشركة إنتاج كميات إضافية منها في المستقبل. في ما يلي مدخلاتها الأجنبية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
أجزاء من الطاوولات البلاستيكية	إيطاليا	9403.90	3.00 دولارات أميركية للطاولة الواحدة
أجزاء من الطاوولات البلاستيكية	الصين	9403.90	1.80 دولارًا أميركيًا للطاولة الواحدة

كما تستخدم الشركة المخلفات البلاستيكية المجمعّة في لبنان باعتبارها مدخلات مواد خامٍ وتبلغ قيمتها 1.60 دولارًا أميركيًا للطاولة الواحدة. تدرك شركة Plastique du Liban بأن معظم المنتجات التي يتم

التخلص منها والمجمعة من قبل شركة متخصصة في إعادة التدوير تنبثق من منتجات بلاستيكية مستوردة في الأصل.

يبلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 10.00 دولارات أميركية للطاولة الواحدة: فهل تحصل الطاولة "على صفة المنشأ"؟ وكيف سيكون عليه الأمر لو كان المنتج موضوع البحث عبارة عن طاولة لعبة مخصصة لمنزل الدمى؟

التحليل

- لا تكون الطاولات "متحصلاً عليها بالكامل"
- تُصنّف تحت بند النظام المنسق 9403.70 ("المفروشات البلاستيكية"). وبما أن الطاولات مصنوعة من البلاستيك وليس من المعادن، فإنّ القاعدة التفصيلية المحددة (ex9401 و ex9403 ذات الصلة بـ "المفروشات المعدنية الأساسية التي تحتوي على القطن المحشو...") لا تنطبق عليها. يُصار عوضاً عن ذلك، إلى تطبيق قاعدة الفصل العامة "exchapter94". فيما يلي نصّ القاعدة:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
ex chapter94	أثاث، اصناف للاسرة وما يماثلها (حشايا حوامل حشايا، وسائد وأصناف محشوة مماثلة) أجهزة انارة غير مذكورة و لا داخلة في مكان اخر، اشارات مضيئة، وأصناف مماثلة، مبان مسبقة الصنع، ما عدا:	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج
(4)		عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع

- تشكّل القاعدة البديلة الأولى (الواردة في العمود (3)) قاعدة تغيير البند الجمركي: "عمليات تصنيع تكون فيها كافة المواد (غير ذات منشأ) مصنفة تحت أيّ بندٍ باستثناء بند المنتج. في هذه الحالة، تقع القطع المدخلة المستوردة من الصين وإيطاليا تحت البند عينه تماماً كالمنتج النهائي، أي طاولات الحديقة - البند التعريفي 9403. نتيجة لذلك، لا يتم الوفاء بالقاعدة ولا تعتبر الطاولات لبنانية المنشأ.

- في المقابل، قد تأتي القاعدة البديلة الثانية (العمود (4)) بالنفع. إذ تبلغ نسبة القطع المستوردة من الصين 18% بينما تُقدّر القطع المستوردة من إيطاليا بنسبة 30% من المنتج النهائي بخصوص القيمة لتبلغ نسبة القطع سويًا 48%. ولا ينطبق مبدأ التراكم الاقليمي وفقا للاتفاقية الأورو-متوسطة؛ الأمر الذي يؤكّد مبدأ التراكم مع إيطاليا بالنسبة إلى الصادرات نحو كلّ من دول

الاتحاد الأوروبي والافتاد ودول مجموعة أعااير، لاسيما المغرب وتونس. وتحتسب القطع الواردة من إيطاليا على أنها "ذات منشأ" وهكذا لا تعتبر بعد الآن عائقاً أمام القيمة القصوى البالغة 40%. وهذا ما يجعل من المنتج لبنانياً في كافة الحالات.

- هذا وينطبق التراكم الثنائي بين لبنان والاتحاد الأوروبي على الرغم من عدم توقيع الاتفاقية الأوروبي-متوسطية، ويعني ذلك بأنه تتم معاملة الطاولات عند استيرادها من الاتحاد الأوروبي على أنها منتج لبناني ("ذات منشأ").
- ولكن ماذا عن المخلفات البلاستيكية المعاد تدويرها التي يتم تجميعها في لبنان؟ هل ينبغي أن تكون ناشئة عن منتجات مستوردة في الأصل؟ كلا، لا يهم ذلك. في الواقع، تعتبر المادة "متحصلاً عليها بالكامل" في لبنان. وتنص المادة 4 (ح) على أن "السلع المستعملة التي تم جمعها والتي تصلح فقط لاستعادة المواد الخام.." تعتبر بمثابة سلعا متحصلاً عليها بالكامل في البلد المحدد، والمقصود هنا لبنان. أما المنشأ الأول للسلع فغير مهم.

مثال رقم 5. مجموعة الشوك البلاستيكية ذات الاستعمال الواحد

الحالة

تنتج شركة Plastique du Liban شوكًا بلاستيكية غير قابلة لإعادة الاستعمال مخصصة للسوق المحلي وللتصدير إلى دول الاتحاد الأوروبي.

القيمة:	بند النظام المنسق	المنشأ:	المواد المستخدمة:
0.20 دولارًا أمريكيًا للحزمة الواحدة	3903	بلجيكا	البوليسترين البولييمر
0.30 دولارًا أمريكيًا للحزمة الواحدة	3902	المملكة العربية السعودية	البوليسترين البولييمر

حدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.80 دولارًا أمريكيًا للحزمة الواحدة: فهل تعتبر حزمة الشوك البلاستيكية "منتجًا ذات منشأ"؟

التحليل

- لا تعتبر الشوك "متحصلاً عليها بالكامل"
- تصنّف في النظام المنسق 3924.10؛ وبالتالي تنطبق القاعدة التفصيلية المعمول بها للبند التعريفي 3922 إلى 3926 فيما يلي نصها: "عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع." وبعبارة أخرى: إنها عبارة عن مجرد قيمة مضافة (50%).

- تشكّل المدخلات المستوردة من بلجيكا 25% وتلك المستوردة من المملكة العربية السعودية 37.5%. وبالتالي لا يتم الوفاء بالقاعدة من دون أي تراكم. ووفقا للتراكم الأورو- المتوسطي تعتبر المدخلات البلجيكية منتجات "ذات منشأ" في البلدان الأورو-متوسطية. ما يعني بأن كافة الصادرات إلى الافتا أو الاتحاد الأوروبي أو تركيا أو دول أخرى أوروبية- متوسطة مشاركة يكون لبنان قد أبرم معها اتفاقية تجارة حرّة، عندئذ تصنّف الشوك البلاستيكية منتجات لبنانية.
- ينطبق اليوم التراكم الثنائي مع الاتحاد الأوروبي، أي أن الشوك تعتبر أصلاً منتجات لبنانية تحقيقاً لغرض تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي (لأن المدخلات البلجيكية تعتبر "ذات منشأ" وبالتالي تعتبر المدخلات السعودية أجنبية) إلا أن ذلك لا ينطبق على المنتجات المصدّرة إلى سويسرا أو الافتا. يجوز أن ينعكس الوضع في حال وردت المدخلات من بلد من دول الافتا عوضاً عن بلجيكا.

مثال رقم 6. العقود البلاستيكية

الحالة

تتولى شركة FlashFashion تصنيع إكسسوارات التزيين مثال عقود البلاستيك. فيما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بايكلابيت	كوريا	3904.90	5.00 دولارات أميركية للعقد الواحد

حدّد سعر التسليم في المصنع بـ 8.00 دولارات أميركية للعقد الواحد: فهل يُعتبر العقد "ذات منشأ"؟

التحليل

- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 7117.90
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها عبارة عن قاعدة البند التعريفي 7117 ("حلى غواية- مقلدة") التي تشترط الوفاء بشرطين بديلين: عمليات تصنيع تكون فيها المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) مصنفة تحت أي بند غير بند المنتج أو عمليات تصنيع انطلقاً من القطع المعدنية الأساسية غير المطلية أو المغطاة بمعادن ثمينة، شرط ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تم استيفاء القاعدة البديلة الأولى، أي قاعدة تغيير البند الجمركي، نظراً لتصنيف البايكلابيت المُدخل تحت البند التعريفي 3904.

- ويكون الشرط البديل الثاني عبارة عن قاعدة القيمة المضافة. في هذه الحالة، تبلغ قيمة المواد "غير ذات منشأ" 5.00 دولاراً أميركياً لتشكل بذلك 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. لم يتم الوفاء بقاعدة القيمة المضافة في أيٍّ من الحالات - بغضّ النظر عن أنّ العقد لا يبدو مؤهلاً في المرتبة الأولى لأنه لم يتم تصنيعه من القطع المعدنية الأساسية.
- يكتسب المنتج صفة "المنشأ" نتيجة استيفائه قاعدة تغيير البند الجمركي .

4.2 الألمنيوم

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصَّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الأمثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفذ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطية. يجوز أن تتغير بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.2.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

- يُستعمل الألمنيوم مثل الحديد أو النحاس أو الرصاص في تصنيع عدد كبير من المنتجات المتنوعة.
- وقد تم تحديد عدد من هذه المنتجات في فصل واحد من النظام المنسق وبخاصة الفصل 76 تحت البند "الألمنيوم ومصنوعاته". وفقاً للاتفاقية الأورو - متوسطية، تطبق مجموعة من "القواعد التفصيلية" على المنتجات الواردة في هذا الفصل، الأمر الذي يسهل الأمر نسبياً على المؤسسات من أجل تطبيقها. إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أن بعض القواعد تبدو مضللة بعض الشيء- وهذا ما سيظهر في الأمثلة الواردة أدناه.

- هذا وتتضمن الفصول الأخرى منتجات مصنوعة من الألمنيوم بشكل كامل أو جزئي يتم تصنيفها بناءً على -وجهة استعمالها. على سبيل المثال، تُصنّف المفروشات المصنوعة من الألمنيوم تحت الفصل 94 ("اثاث، حشايا وحوامل حشايا ؛ ...). أما الدراجات من ألمنيوم فتتبع الفصل 87 ("عربات سيارة، جرارات، دراجات؛ ...)

4.2.2 ما هي القواعد الأساسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قاعدة الفصل الرئيسية (القاعدة العامة)

- في ما يلي قاعدة الفصل الرئيسية الخاصة بالفصل 76 من النظام المنسق ("الألمنيوم ومصنوعاته") أي القاعدة العامة للمنتجات التي لم يلحظ لها قاعدة خاصة:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي إجرائها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
ex chapter 76	-المنيوم ومصنوعاته، عدا :	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج، و
(4)		

	- قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع		
--	---	--	--

- أي: عندما لا يكون هناك قاعدة خاصة بالبند (راجع أدناه)، تكون منتجات الألمنيوم "ذات منشأ" في حال تطبيق شرطين اثنين: أولاً، تقع كافة المدخلات "غير ذات منشأ" (أي المدخلات الأجنبية من الدول التي لا يطبق معها تراكم منشأ) تحت بند تعريفي مختلف عن بند المنتج. ثانياً، لا تتعدى قيمة تلك المدخلات "غير ذات منشأ" 50% من القيمة النهائية - سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- ملاحظة هامة: يُطبَّق الشرطان معا (على نحو تراكمي)، أي: تقتضي الحاجة الوفاء بهما في ذات الوقت.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج واردة في الفصل 76

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	(4)	(3)	(2)	(1)
7601	المنيوم خام	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج، و - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع أو ينتج بالمعالجة الحرارية أو				

	المعالجة الكهربائية من النيوم ليس في شكل خلائط، أو من فضلات وخردة الألمنيوم		
7602	خردة وفضلات من النيوم	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج،	
Ex7616	مصنوعات أخرى من الألمنيوم عدا القدد، والنسج والشباك والسيجات والنسج المقواة والمواد الأخرى المماثلة (بما فيه المسامير) من أسلاك النيوم والمصنوعة من معدن النيوم ممدد	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج، ومع ذلك يجوز استخدام القدد، والنسج والشباك والسيجات والنسج المقواة والمواد الأخرى المماثلة (بما فيه المسامير) أو من أسلاك النيوم ممدد، و - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (الكتابة المائلة: إضافة تفسيرية؛ بحرفٍ ثخينٍ أسود: إضافة التنيوهات؛ النص الأصلي)	

- ويعني ذلك: بالنسبة إلى "الألمنيوم الخام" المذكور تحت البند التعريفي 7601 (وهو عبارة عن ألمنيوم غير مشغول يتخذ شكلاً غير محدد، لاسيما قوالب الألمنيوم الأساسية) تطبق قاعدة الفصل العادية - راجع ما ورد أعلاه. على نحوٍ بديلٍ وكخيارٍ بديلٍ وثانٍ للحصول على صفة المنشأ، يتم تطبيق عملية خاصة: " ينتج بالمعالجة الحرارية أو المعالجة الكهربائية، من النيوم ليس في شكل خلائط أو من فضلات وخردة الألمنيوم" في حال تم اعتماد هذه العملية، عندئذٍ لا تنطبق الشروط الواقعة تحت القاعدة العادية ويمكن عند ذلك استعمال مدخلات من البند التعريفي عينه (7601)- قد تكون هذه هي الحال بالنسبة إلى الألمنيوم الخام. ولا تهم ما هي قيمة المواد المدخلة (الأجنبية وغير ذات منشأ) طالما يُستخدم الإجراء المحدد لتصنيع المنتج النهائي. تشكل هذه القاعدة البديلة

عامل تساهل هام للقاعدة الأساسية – إذ تستعين معظم المؤسسات بـ "المعالجة الحرارية أو بالكهرباء" لتصنيع قوالب الألمنيوم الأساسية. وبعبارة أخرى، يلتزم منتج قوالب الألمنيوم عادة الوفاء بالقاعدة.

- بالنسبة إلى "فضلات أو خردة الألمنيوم" (البند التعريفي 7602): يتم تصنيعها من (تشتق عن) أية مادة أجنبية، مثال الدراجات من الألمنيوم المصنعة خارجياً أو أطر النوافذ أو شبكات الأسلاك طالما لم تستورد باعتبارها "فضلات أو خردة". تجدر الإشارة إلى أن الاستثناء المتعلق بـ "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" يحدّ من سهولة إجراء "التشغيل والمعالجة".
- أما القاعدة ذات الصلة بالبند التعريفي 7616 التي تشمل عددًا من المنتجات فتبدو أكثر تعقيداً وإنما تكشف عن معنى مباشر وصريح في ما لو نظرنا إليها عن كثب. لا تطبّق القاعدة إلا على بعض المنتجات المذكورة في العنوان، وبخاصة تلك التي لا تعتبر بمثابة "شبكة السياج الملحومة ومنقل الشوي والشبكة ... الخاصة بأسلاك الألمنيوم" أو بمثابة "معادن الألمنيوم الممدّدة"، الخ. ويعني ذلك أن هذه القاعدة تنطبق بصورة خاصة على تلك المنتجات المصنّقة تحت البند الجزئي للبند 7616.91: "الأوتاد والمسامير القصيرة والعريضة الرأس والشباك (غير تلك الواقعة تحت البند التعريفي 8305^{iv}) واللواب... الخ. يمكن تصنيع هذه المنتجات من شبكة سياج ملحومة ومنقل شوي وشبكة ... الخ " غير ذات منشأ، حتى لو صنّقت تحت البند عينه. وإلا، وجب تطبيق قاعدة الفصل العادية: لا تتخطى المواد الأجنبية "غير ذات منشأ" أكثر من 50% من القيمة.

(3) القواعد التفصيلية الخاصة بمنتجات أخرى مصنوعة من الألمنيوم

- ينتشر استخدام القواعد التفصيلية المعمول بها على بعض المنتجات المصنوعة من الألمنيوم وذلك وفقاً لوجهة استعمال المنتج.

- على الرغم من ذلك، يتّسم عدد منها بالسهولة نسبياً:

- على سبيل المثال، تُصنّف مشابك الورق على شكل شرائح تحت البند التعريفي 8305 (أغراض متنوّعة مصنوعة من المعادن الأساسية). في هذه الحالة، تطبّق قاعدة الفصل الخاص بالفصل 83 ونصّها كالاتي "التصنيع من مواد واقعة تحت أيّ عنوان باستثناء تلك الخاصة بالمنتج" – وبعبارة أخرى: إنها عبارة عن قاعدة تغيير البند الجمركي. ويعني ذلك بأن لا مشكلة مع التصنيع انطلاقاً من ألمنيوم (أجنبي) أيّاً يكن شكله طالما لم يتخذ شكل مشبك ورقي أو أيّ أمرٍ مشابه.

- تطبّق قاعدة تغيير البند الجمركي ذاتها على مفروشات الألمنيوم المذكورة في الفصل 94 (إلا في حال تضمّنت الملابس القطنية الرقيقة، حيث تقتضي الحاجة في هذه الحالة تطبيق قاعدة خاصة).

- تكتسب الدراجات الهوائية المصنوعة من الألمنيوم المذكورة في فصل النظام المنسق 87 ("المركبات غير مقطورات عربات سكك الحديد أو الترامواي؛...) صفة المنتجات "ذات منشأ" في حال كانت المدخلات (غير ذات منشأ) الأجنبية لا تتعدى 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع – باعتبارها قاعدة مباشرة للقيمة المضافة.

- في المقابل، تبدو بعض القواعد أكثر تعقيداً. على سبيل المثال، لا بدّ أن تستوفي عربة الأطفال المصنوعة من الألمنيوم أو أجزاء منها (البند التعريفي 8715) كلاً من قاعدة تغيير البند الجمركي وقاعدة

قيمة المواد المُدخلة على حدٍ سواء (لا تتعدى قيمة المدخلات الأجنبية 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع).

4.2.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- بالنسبة إلى معظم منتجات الألمنيوم الأساسية، تُطبّق قاعدة تغيير البند الجمركي البسيطة وإنما مقرونة مع قاعدة قيمة المواد المدخلة (50%) - لذلك، لا بد أن تكون القيمة المضافة المحلية المنقذة في البلد هامة فعادةً ما يكون مجرد تغيير البند الجمركي غير كافٍ.

- في هذه الحالة، يُطبّق استثناءان اثنان: بالنسبة إلى منتجات "الألمنيوم الخام" المصنّعة عبر المعالجة الحرارية أو بالكهرباء، على سبيل المثال، آلات اللحام، لا تطبّق أية شروط أخرى، إذ تكتسب صفة المنشأ تلقائيًا. أما بالنسبة إلى خرده أو فضلات الألمنيوم فتتطبق قاعدة تغيير البند الجمركي دون سواها. ويعني ذلك أنه طالما أن المدخلات ليست جاهزة بعد لاستيرادها على شكل خرده أو مخلفات، عندئذٍ تكون الخرده أو المخلفات المصنّعة (المجمّعة) من الألمنيوم محليًا لبنانية المنشأ، بغضّ النظر عن قيمة المُدخّل.

- ينبغي التنبّه إلى المنتجات المصنوعة من الألمنيوم المصنّعة تحت أيّ فصلٍ آخر غير الفصل 76. في هذه الحالة، تُطبّق القواعد الخاصة ولا تكون مقيّدة أو شرطية على نحوٍ مبالغ فيه في حالاتٍ عدّة.

4.2.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

2. تحقق ممّا إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. هل من أفضلية تعريفه جمركية تنوي أنت أو عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمة:

3. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلًا عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:

4. تحقق من البند التعريفي واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.

أ. فيما يلي آليات أربعة أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتماد- كل منها على حدة أو معًا:

i. منتجات متحصل عليها بالكامل (لا تعتبر فعليًا القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القوائم. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)

ii. تغيير البند الجمركي

iii. قيمة المواد المدخلة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)

iv. عمليات تصنيع معيّنة

ب. الاستثناءان:

i. هامش السماح: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير ذات منشأ وإنما إحذر القيود)

ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، عند إضافة القيمة).

مثال رقم 1. قضبان الألمنيوم

الحالة

تتولى الشركة -أ- إنتاج قضبان الألمنيوم بحجم تقاطعيّ يقلّ عن 7 ملم لتصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. فيما يلي مواد المدخلات:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
قوالب الألمنيوم الخام	آيسلندا (بلد تابع لـ الافتا)	7601.20	20 يورو لكلّ وحدة
قوالب الألمنيوم الخام	البحرين	7601.20	20 يورو لكلّ وحدة

تعتمد الشركة سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 100 يورو لكلّ وحدة. فهل يستفيد المنتج من صفة " المنشأ"؟ ماذا لو تم رفع سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 130 يورو لكلّ وحدة؟

التحليل

- لا يُعتبر المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يقع المنتج النهائي، أي قضبان الألمنيوم التي لا يتجاوز أكبر مقاس لمقطعها العرضي 7 ملم، تحت البند التعريفي 7604.29
- تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (ex chapter 76) نظراً لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على هذا المنتج.
- تنصّ القاعدة على ما يلي: التصنيع (1) من مواد (غير ذات منشأ) تكون جميع المواد المستخدمة فيها من أيّ بندٍ غير بند المنتج؛ (2) على نحوٍ لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تصنّف مواد المدخلات تحت بند تعريفي (7601) مختلفٍ عن بند المنتج النهائي (7604). وتكون قاعدة تغيير البند الجمركي مستوفاة.
- تُحدّد قيمة المدخلات الأجنبية بـ 80 يورو (20+60) من السعر النهائي للتسليم باب المصنع أي بنسبة 80%. ولا تكون قاعدة القيمة المضافة (50% من المواد غير ذات منشأ كحدّ أقصى) محققة. كما ينطبق هذا الأمر في حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 130 يورو؛ وهكذا تظلّ قيمة المدخلات الأجنبية $130/80 = 61.5\%$.
- يكون الوضع مختلفاً في حال ومتى تم تطبيق التراكم مع الافتا (تكون آيسلندا عضواً في الافتا). في تلك الحالة، تتم معاملة القوالب المستوردة من آيسلندا على أنها مدخلات "ذات منشأ". أي أن القوالب الواردة من البحرين دون سواها تعتبر "غير ذات منشأ". وفي حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 100 يورو، تظلّ القوالب الواردة من البحرين بنسبة 60% من سعر المنتج تسليم

باب المصنع، أي: أكثر من نسبة 50% المسموح بها. وبالتالي، تظلّ قضبان الألمنيوم غير لبنانية المنشأ. لكن في حال ارتفع سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 130 يورو، عندئذٍ تكون نسبة المدخلات البحرينية $130/60 = 46.1\%$ فقط. من المتوقع أن يتم الوفاء بمعيار القيمة المضافة وبالتالي تعتبر قضبان الألمنيوم لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. وينطبق الأمر عينه اليوم في حال تم تصدير المنتجات إلى أي بلدٍ في الافتاء. في تلك الحالة، يجوز تطبيق التراكم الثنائي وتعتبر المدخلات الواردة من آيسلندا منتجاتٍ "ذات منشأ".

مثال رقم 2: قضبان الألمنيوم وإنما من مصدرٍ مختلف

الحالة

يكون الوضع مماثلاً لما تقدّم أعلاه إلا أن الشركة -أ- قرّرت تغيير المصدر:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
قوالب الألمنيوم الخام	آيسلندا	7601.20	50 يورو لكلّ وحدة
قوالب الألمنيوم الخام	البحرين	7601.20	30 يورو لكلّ وحدة

وقد التزمت الشركة اعتماد سعر المنتج تسليم المصنع بقيمة 100 يورو لكلّ وحدة. فهل يُعتبر المنتج "ذات منشأ"؟

التحليل

- لا تتعدّى نسبة المدخلات البحرينية في الوقت الحالي 30%. وتقدّر نسبة المدخلات الأجنبية الإجمالية بـ 80% حيث تكون 50% منها من آيسلندا، باعتبارها عضواً في الافتاء.
- أي: حيثما يتم تطبيق التراكم، تعتبر المدخلات البحرينية ونسبتها 30% فقط "غير ذات منشأ". وتكون قاعدة القيمة المضافة مستوفاة (50% كحدّ أقصى) – تكون القضبان لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي. ويكون الأمر على هذا النحو فور تطبيق الاتفاقية الأورو – متوسطة في الاتفاقيات المبرمة بين لبنان والافتاء من جهةٍ أولى وبين لبنان والاتحاد الأوروبي من جهةٍ أخرى.
- في حال تم تصدير القضبان إلى بلدٍ تابع لـ الافتاء، عندئذٍ تعتبر القضبان بمثابة منتجاتٍ لبنانية. ويعود ذلك إلى اعتماد التراكم الثنائي في الاتفاقية الموقعة بين الافتاء ولبنان. أما المدخلات المستوردة اليوم من آيسلندا فتتم معاملتها على أنها "ذات منشأ" وبالتالي لا تعتبر مدخلاتٍ أجنبية.

مثال رقم 3: لفة الألمنيوم مثبتة على حامل من ورق

الحالة

تنتج الشركة -أ- لفائف الألمنيوم مثبتة على حامل من ورق لتصديرها إلى ألمانيا. تحقيقاً لذلك، فهي تستورد المكونات التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
لفة الألمنيوم	الصين	7607.11	0.40 دولارًا اميركيًا لكل وحدة
الورق	تركيا	4805	0.06 دولارًا اميركيًا لكل وحدة

يكون سعر المنتج تسليم باب المصنع 0,90 دولارًا لكل وحدة. فهل تعتبر لفة الألمنيوم المزودة بدعامة ورقية "ذات منشأ"؟

التحليل

- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 7607.20.90
- لا يكون متحصلاً عليه بالكامل
- وفي هذه الحالة تكون القواعد التفصيلية المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة (ex chapter76) نظراً لعدم توفر أية قاعدة خاصة. وتشترط القاعدة عمليات تصنيع (1) تكون فيها كافة المواد (ليس لها صفة المنشأ) مصنفة تحت أي بندٍ باستثناء بند المنتج؛ (2) على نحو لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة (ليس لها صفة المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، تصنّف لفائف الألمنيوم المستوردة من الصين تحت البند التعريفي ذاته (المؤلف من 4 أرقام) باعتباره المنتج النهائي، وبخاصة البند 7607؛ أي أنّ المعيار الأول من شروط القاعدة وتغيير البند الجمركي لكافة المواد "التي ليس لها صفة المنشأ" غير مستوفى. وبالتالي، لم يكتسب المنتج المنشأ اللبناني وفقاً للقواعد الأورو-متوسطة.
- لا تبدو قاعدة القيمة المضافة مناسبة ايضاً
- إضافة إلى ذلك، لا يبدو دور المدخلات المستوردة من تركيا وإمكانية التراكم وفقاً للاتفاقية الأورو-متوسطة مناسباً في هذه الحالة. حتى لو اعتبرت المدخلات التركية "ذات منشأ" فإنّ المدخلات الصينية لا تخضع لأيّ تغيير بالبند الجمركي.

مثال رقم 4: مسامير الألمنيوم

الحالة

تصنّع الشركة -أ- مسامير الألمنيوم؛ في ما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الألمنيوم الخام	الإمارات العربية المتحدة	7601	0.20 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
خردة الألمنيوم	لبنان	7602	0.20 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
شباك من أسلاك ألمنيوم	الولايات المتحدة الأمريكية	7616.91	0.40 دولارًا أميركيًا لكل وحدة

يكون سعر المنتج تسليم باب المصنع 1.50 دولارًا أميركيًا لكل وحدة: فهل تكون المسامير "ذات منشأ"؟

التحليل

- إن المنتج لا يعتبر متحصلًا عليه بالكامل
- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 7616.10
- تكون القاعدة المعمول بها ex7616 ونصّها كالاتي: عمليات تصنيع (1) تكون فيها كافة المواد (ليس لها صفة المنشأ) مصنفة تحت أيّ بندٍ غير بند المنتج. هذا ويجوز استخدام شبكة السياج الملحومة والأقمشة ومنقل الشوي والشباك والسيّاح والنسج المقواة والمواد المماثلة (لاسيما الشرائط المقفلة) من أسلاك الألمنيوم أو من معدن ألمنيوم ممدد؛ و(2) على ألا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة (ليس لها صفة المنشأ) 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تكون القاعدة عبارة عن عدة شروط منها تغيير البند الجمركي مع بعض الاستثناءات والقيمة المضافة.
- يُصنّف كلّ من الألمنيوم الخام وخردة الألمنيوم تحت بنود مختلفة عن مسامير الألمنيوم. في المقابل، يقع كلّ من شبكات ومسامير الألمنيوم تحت البند ذاته، أي البند التعريفي 7616. على الرغم من ذلك، لا تبدو قاعدة تغيير البند الجمركي مستوفاة وإنما يتم إيلاء العناية بالاستثناءات التي تتيح إتمام التصنيع انطلاقًا من مواد محددة تكون مصنفة تحت أي بند، بما فيها بند المنتج، حيث نلاحظ الإشارة إلى شبكات الألمنيوم. وتكون بذلك قاعدة تغيير البند الجمركي مستوفاة.
- من المؤكد بأنّ المدخلات اللبنانية هي "ذات منشأ" وبالتالي، تعتبر المواد المستوردة من الإمارات العربية المتحدة ومن الولايات المتحدة الأمريكية هي فقط غير ذات منشأ بحيث تبلغ قيمتها 0.60 دولارًا أميركيًا أي 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع لمسامير الألمنيوم. وتكون قاعدة القيمة المضافة مستوفاة الشروط.
- إذا مجموعة شروط القاعدة مستوفاة
- يكتسبُ المنتج صفة " المنشأ"

مثال رقم 5: كراسي الحديقة المصنوعة من الألمنيوم

الحالة

تتولى الشركة -أ- تصنيع كراسي حديقة عبر الاستعانة بالمواد التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الألمنيوم الخام	الهند	7601	1.50 دولارًا أميركيًا للكرسي الواحد
خردة الألمنيوم	لبنان	7602	1.40 دولارًا أميركيًا للكرسي الواحد
أقمشة قطنية لا يزن المتر المربع منها أكثر من 300 غ/م ² المصممة والجاهزة للاستعمال للكراسي	مالي	9401.90	1.00 دولارًا أميركيًا للكرسي الواحد

حدّد سعر التسليم في المصنع بـ 10 دولارات أميركية للكرسي الواحد. فهل تحصل الكراسي على صفة المنتج "ذات منشأ"؟

التحليل

- لا يعتبر المنتج متحلاً عليه بالكامل
- خلافاً للمفروشات المصنّفة تحت البند التعريفي 9403، يتم تصنيف الكراسي تحت البند الخاص لـ "المقاعد"، وبخاصةً البند التعريفي 9401.
- تكون القاعدة المعمول " ex9401 و ex9403" التي تشمل "المفروشات المعدنية الأساسية التي تحتوي على الأقمشة القطنية غير المحشوة بوزن 300 غ/م² أو أقل". في هذه الحالة، يستوفي القطن الشروط وتطبّق القاعدة التفصيلية.
- تكون القاعدة معقّدة بعض الشيء:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
Ex9401 و Ex9403	أثاث معدني يحتوي على أقمشة غير محشوة بالقطن، وزن المتر المربع منها 300 غ أو أقل	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج،
(4)		عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع

	<p>أو</p> <p>عمليات تصنيع من قماش قطني معد مسبقاً في أشكال لاستخدامه مع مواد 9401 أو 9403، -بشرط:</p> <p>- ألا تتعدى قيمته (غير محلي)</p> <p>- المنشأ 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و</p> <p>- ان تكون جميع باقي المواد المستخدمة فيها لها صفة المنشأ ومن أي بند غير البند 9401 أو البند 9403</p>		
--	---	--	--

- يتضمّن العمود (1) خيارين بديلين: يتمثل الخيار الأول بقاعدة تغيير البند الجمركي وينطبق الأمر عينه تماماً كقاعدة الفصل. إلا أنه في هذه الحالة، تكون الأقمشة القطنية المستوردة من مالي جاهزة لتشكّل جزءاً من الكراسي، أي أنها لن تصنّف بعد الآن باعتبارها أقمشة قطنية واردة في الفصل 52 وإنما "جزءاً" من الكراسي تحت البند التعريفي 9401.90. كما يُقصد بذلك بأن القطن قد تم تصنيفه تحت البند ذاته تماماً كالكراسي النهائية - وبالتالي لم يتم الوفاء بقاعدة تغيير البند الجمركي.
- أما البديل الثاني فيسمح باستخدام الأقمشة القطنية المصنّفة أصلاً تحت هذا البند. في المقابل، تستدعي الحاجة تطبيق مطّبين صارميين: أولاً، لا يتجاوز القطن نسبة 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع؛ وقد تم الوفاء بهذا الشرط حيث تبلغ قيمة القطن 1.00 دولاراً أميركياً من أصل 10.00 دولارات أميركية، أي 10%.
- ثانياً، لا بد أن تكون كافة المدخلات الأخرى "ذات منشأ" ومصنّفة تحت بنود أخرى غير البند التعريفي 9401 والبند التعريفي 9403. ولا يبدو بأن هذه هي الحالة: إذ تأتي مدخلات الألمنيوم من مصادر أجنبية ولكن ألا يتم تشغيلها في الوقت الراهن إلى منتجاتٍ أخرى لتكتسب صفة " المنشأ"؟ أجل، يتم تحويلها إلى منتجاتٍ أخرى، وبخاصة الكراسي أو أجزاء منها قبل أن يتم تجميعها مع الأقمشة لتصبح الكراسي النهائية. لذلك، لا بد من تغيير البند الجمركي وهكذا تتمكّن أجزاء الألمنيوم من اكتساب صفة اللبنانية المنشأ (وفقاً لقاعدة "ex chapter 94"). وهذا ما

تستثنيه القاعدة التفصيلية صراحةً: ما إن تعتمد هذا الخيار الذي يتيح لك الاستعانة بالقطن "الذي ليسه صفة المنشأ" فإنه يتعدّر عليك استخدام موادًا تقع ضمن البندين التعريفيين 9401 أو 9403. والمقصود من ذلك: لا بدّ أن تكون المواد "ذات منشأ" قبل بلوغ المرحلة التي يتم فيها تصنيفهما تحت أيّ من البند التعريفي 9401 أو البند التعريفي 9403. وبعبارة أخرى: قبل أن تتحوّل إلى قطع أثاث.

- لا تبدو الحالة كذلك؛ فمدخلات الألمنيوم ليست "ذات منشأ" وهي لا تصبح كذلك إلا عبر معالجتها لتتحول إلى قطع للكراسي (البند التعريفي 9401). وبالتالي، لا يتم الوفاء بالقاعدة التفصيلية ويتعدّر على الكراسي اكتساب صفة المنشأ اللبناني تحت هذا البند. (على سبيل المثال، كان الأمر ليكون مختلفًا لو تم استيراد مدخلات الألمنيوم من بلد شريك في التراكم، عندئذٍ كانت قد اعتبرت "ذات منشأ").

- هذا ويتوفر بديلٌ ثالث وهو عبارة عن قاعدة القيمة المضافة الصرف الواردة في العمود (4): "عمليات تصنيع على نحوٍ لا تتعدّى فيه قيمة كافة المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع". تبلغ كافة المدخلات الأجنبية مجتمعةً 39% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. يتم الوفاء بالقاعدة وتكتسب الكراسي صفة المنشأ اللبناني.

4.3 الورق وورق الكرتون المقوى

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصَّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الأمثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفذ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطة. يجوز أن تتغير بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.3.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

- يلاحظ أن القواعد التي يخضع لها الورق ومصنوعاته محددة ومحصورة.

- تتبع المنتجات الورقية لبنود الفصلين 48 و 49. ويشمل الفصل 48 الورق لاسيما المنتجات الورقية الأكثر كلاسيكية بدءاً من القرطاسية وصولاً إلى الورق الصحي (للحمام). أما الفصل 49 فيغطي المواد المطبوعة. في الوقت الذي ترد المواد القائمة على صنع الورق بدءاً من العجينة وصولاً إلى ورق النفايات في الفصل 47.

- تضطلع عملية إعادة التدوير بدور هام في الممارسة والتطبيق.

4.3.2 ما هي القواعد الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قواعد الفصل الرئيسية (القاعدة العامة) للفصلين 48 و 49

- في ما يلي نصّ القاعدة للفصل 48 ("ورق وكرتون ومصنوعات العجائن أو من ورق وكرتون")، أي:
القاعدة العامة للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
Ex chapter 48	ورق وكرتون، ومصنوعات من عجائن السليلوز، أو من ورق أو كرتون، عدا	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج
(4)		

- أي: ما لم تطبق أية قاعدة خاصة (راجع أدناه)، تعتبر منتجات الورق والورق المقوى "ذات منشأ" في حال تم تصنيف كافة المدخلات "غير ذات منشأ" (أي: المدخلات الأجنبية المستوردة

من الدول التي تفتقر إلى تراكم المنشأ) تحت البند التعريفي مختلف عن المنتج بحد ذاته. إنها عبارة عن قاعدة "تغيير البند الجمركي" البسيطة والسهلة.

- تطبق قاعدة تغيير البند الجمركي ذاتها تمامًا على الفصل 49 ("الكتب المطبوعة والصحف والصور والمنتجات الأخرى ذات الصلة بقطاع الطباعة..."):

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي إجرائها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	(4)	(3)	(2)	(1)
Ex chapter 49	كتب و صحف وغيرها من منتجات الطباعة، مخطوطات يدوية ومستنسخات وتصاميم، عدا:	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج				

(2) قواعد أخرى خاصة ببعض بنود في الفصولين 48 و49

- يتضمّن الفصل 48 عددًا محدودًا من القواعد الخاصة التي تطبق على بعض المنتجات وهي كالآتي:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي إجرائها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	(4)	(3)	(2)	(1)
Ex 4811	ورق وورق مقوى مسطر أو مخطط أو مربعات فقط	يُصنع من مواد إنتاج الورق من الفصل (47)،				
4816	ورق كربون وورق استنساخ ذاتي وغيره من ورق الاستنساخ أو النقل أو الأوراق الشفافة الأخرى (...)	يصنع من مواد إنتاج الورق من الفصل (47)،				
4817	مغلّفات (ظروف) وبطاقات رسائل وبطاقات بريد غير مصورة وبطاقات للمراسلة، من ورق أو كرتون، علب وجعب وما يماثلها، من ورق أو كرتون	عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير				

	محتوية على مجموعات من أوراق المراسلة	بند المنتج، و - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع
Ex4818	ورق صحي (للحمام)	يصنع من مواد إنتاج الورق من الفصل 47.
Ex4819	علب، وأكياس كبيرة أو صغيرة، جعب ومخاريط وغلف أخرى، من ورق أو كرتون أو من حشو السليولوز، علب لحفظ الاوراق والملفات من السليولوز	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج، و - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع
Ex4820	مجموعات ورق الرسائل	عمليات تصنيع - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع
Ex4823	مصنوعات أخرى من ورق أو كرتون أو حشو السليولوز أو من طبقات ألياف السليولوز، مقطعة	يصنع من مواد إنتاج الورق من الفصل 47.

- توجد ثلاثة قواعد خاصة يتم تطبيقها على منتجاتٍ عدّة.

- بالنسبة إلى المجموعة الأولى من المنتجات، تكون القاعدة أكثر تشدّدًا من قاعدة الفصل العامة. إذ تشترط القاعدة بأن يتم تصنيع هذه المنتجات مباشرة من المواد المستخدمة لصنع الورق (الفصل 47 - لبّ الألياف الخشبية أو الألياف الأخرى والسليولوز والنفايات الورقية المعاد تدويرها، الخ...).
- باختصار، تقتضي الحاجة تنفيذ كافة خطوات الإنتاج المتخذة بعد انتهاء مرحلة المواد الخام ضمن البلد.

وبصورة خاصة، لا يمكن استخدام أية منتجات مؤقتة "غير ذات منشأ" مستوردة ومذكورة في الفصل 48 (ولكن بالتأكيد يمكن استخدام المنتجات المماثلة كما لو استقدمت من بلدان تطبق التراكم وحيث تعتبر بمثابة منتجات "ذات منشأ"). تنطبق هذه القاعدة على الورق والورق المقوى المسطر أو ورق الدفاتر أو مربعات (يتم إدراج هذه المجموعة مع منتجات أخرى تحت البند التعريفي 4811)؛

- ورق الكربون وورق الاستنساخ الذاتي والمنتجات المماثلة (البند التعريفي 4816)؛

- الورق الصحي (للحمام) ex4818 ، وبخاصة 4818.10. كما يغطي البند ذاته منتجات أخرى متنوعة ومماثلة مثال محارم الوجه، على سبيل المثال "كلينكس"؛ حيث تنطبق قاعدة الفصل العامة والأسهل (الواردة أعلاه)؛

- الأوراق والأوراق المقواة وحشوات السيليلوز الأخرى (...) بأحجام أو أشكال مختلفة (ex4823)

- ما يعني بأن الورق المخطط والمربعات (الأجنبي) (4811) أو تقطيع الورق الصحي للحمام (4818.10) المصنوعة من لفات الورق (الأجنبية) (4803) لن تكسب المنتجات صفة المنشأ اللبناني.

- بالنسبة إلى المجموعة الثانية من المنتجات، تبدو القاعدة أكثر تقييداً وحصراً من قاعدة الفصل العامة إلا أنها ليست تقييدية في ما يتعلق بخيار المدخلات. هذا وتنص هذه القاعدة على ألا تتعدى قيمة المدخلات الأجنبية (غير ذات منشأ) نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي إضافة إلى تغيير البند الجمركي الذي تنص عليه القاعدة العامة. كما تعتمد القاعدة على المزج بين تغيير البند الجمركي وبين القيمة المضافة وهي تنطبق على:

- المغلفات وبطاقات الرسائل، الخ (4817)

- العلب والصناديق والأكياس، الخ (ex4819) ومجدداً يضم العنوان منتجات أخرى حيث تطبق قاعدة الفصل العامة على نحو متواصل، على سبيل المثال، سلات الرسائل وعلب التخزين المستخدمة في المكتب؛

- يعني ذلك بأن الأمر لا يقتصر على إنتاج علب الورق المقوى (4819) من المواد المذكورة تحت بنود مختلفة (في حال كانت غير محلية المنشأ)، على سبيل المثال، قد تكون هذه هي الحال مع الورق المقوى المذكور تحت البند التعريفي 4808 (الورق المقوى المموج) بل يشترط أيضاً ألا تتجاوز قيمة كافة المواد "غير المحلية المنشأ" المستخدمة (لاسيما كافة المشابك، الخ) أكثر من 50% من القيمة النهائية الإجمالية (تسليم باب المصنع).

- هذا وتطبق قاعدة أكثر تساهلاً بالنسبة إلى مجموعة مؤلفة من منتج واحد: يمكن تصنيع دفاتر كتابة الرسائل (ex4802) من مواد مذكورة تحت البند ذاته شرط أن تكون القيمة المضافة 50%.

- يتضمّن الفصل 49 قاعدتين خاصتين، تتعلقان بالبطاقات البريدية المطبوعة وببطاقات المعايير (تغيير البند الجمركي، باستثناء البند 4911 الذي يشمل الصور) والرزنامات.

(3) القواعد التفصيلية الخاصة بالمنتجات الأخرى المصنوعة من الورق والورق المقوى

- تمامًا كمجموعة المنتجات الأخرى المحددة بصورة أولية وفقا للمواد المستخدمة، مثال البلاستيك والألمنيوم، تُصنّف بعض المنتجات الورقية تحت فصول أخرى غير الفصل 48، وبخاصة في حال تم تحديدها حسب وجهة استعمالها. على سبيل المثال، ينطبق الأمر على المفروشات المصنوعة من الورق المقوى (فصل النظام المنسق 94) أو علب المجوهرات المصنوعة من الورق المقوى (البند التعريفي 4202) أو لفة ورق الألمنيوم المدعمة (البند التعريفي 7607)؛ وتنطبق عليها قواعد محددة أخرى.

4.3.3 ما هي المسائل الرئيسية التي يجب التنبيه لها؟

- تتطلب عملية إنتاج بعض المنتجات الاستعانة بالمواد الأساسية المستخدمة لصناعة الورق. وهو أمر تقييدي إلا أنه يشبه إلى حد كبير القيد المفروض على منتجات الأقمشة والملابس.
- تكون قاعدة تغيير البند الجمركي عبارة عن القاعدة السائدة في هذا السياق ويتم تطبيقها على معظم المنتجات الورقية والمواد المطبوعة. إلا أنه يجوز في بعض الحالات تطبيق قاعدة قيمة المواد المدخلة.
- يجوز تجميع منتجات الورق والورق المقوى ذات الوظائف المحددة خارج الفصولين 47 - 49، مثال المصابيح المصنوعة من الورق والمفروشات المصنوعة من الورق المقوى.

4.3.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. تحقق مما إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عمك. هل من أفضلية تعريف جمركية تنوي أنت أو عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمة:
2. تحقق ما إذا كان المنتج "مصنوعًا بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:
3. تحقق من البند التعريفي واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "محلية المنشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.
- أ. فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحيانًا بعبارة تغييرات) يتم اعتماد كل منها على حدة أو معًا:
 - i. منتجات مصنوعة بالكامل (لا تعتبر فعليًا القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القوائم. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)
 - ii. تغيير البند الجمركي
 - iii. قيمة المواد المدخلة (الحد الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
 - iv. عمليات تصنيع معينة
- ب. الاستثناءات:
 - i. متساهل: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذر القيود)
 - ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات البسيطة ("التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، عند قاعدة القيمة المضافة)

مثال رقم 1. العلب المصنوعة من الورق المقوى المزودة بقفل

الحالة

تنتج شركة BeirutPaper علباً من الورق المقوى مزودة بأقفال لتصديرها إلى سويسرا.

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الورق المقوى (الورق المربع)	الصين	4802	4.00 دولارات أميركية لكل وحدة
القفل	الولايات المتحدة الأميركية	8301.50	0.50 دولاراً أميركياً لكل وحدة

فهل يحصل المنتج على صفة " المنشأ" مع سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 10.00 دولارات أميركية لكل وحدة؟ وماذا لو بلغ سعر التسليم في الوحدة 8.00 دولارات أميركية؟

التحليل

- لا يعتبر المنتج "متحصلاً عليه بالكامل".
- يتم تصنيف العلب تحت البند الجزئي 4819.10
- تطبق القاعدة "ex4819" لأن المنتج يقع تحت التصنيف المحدد ("العلب والصناديق..."). راجع القاعدة المشار إليها في الفقرة 4.3.2 أعلاه
- توحد القاعدة بين تغيير البند الجمركي وبين "القيمة المضافة"؛ على ألا يتم تصنيف منتجات المدخلات الأجنبية ("غير ذات منشأ") تحت بند النظام المنسق ذاته وشرط ألا تتعدى قيمتها الإجمالية 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، يُصنّف كلا المنتجين تحت البنود التعريفية مختلفة عن بند المنتج النهائي، أي علب الورق المقوى. ويتم الوفاء بالمعيار الأول أي تغيير البند الجمركي.
- في حال بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع 10.00 دولارات أميركية، يكون معيار القيمة المضافة مستوفي الشروط. وتبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية مجتمعة 4.50 دولاراً أميركياً أي ما نسبته 45% من سعر المنتج تسليم باب المصنع؛ وهي نسبة أقل من الحد الأقصى المقدر بـ 50%. تعتبر المنتجات "لبنانية" تحقيقاً لغرض تصديرها إلى سويسرا (الافتا).
- في حال كان سعر المنتج التسليم باب المصنع أقل من 8.00 دولارات أميركية، عندئذ لا يكون المعيار الثاني مستوفي الشروط. وتبلغ قيمة المنتجات "غير ذات منشأ" 4.50 دولاراً أميركياً من أصل 8.00 دولارات أميركية أي بنسبة 46.25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. لا تكون المنتجات "ذات منشأ"؛ وبالتالي يتعين على لبنان سداد تعريفة معاملة البلد الأكثر تفضيلاً (أم.أف.أن) الكاملة عند تصديرها إلى سويسرا.

مثال رقم 1ب. العلب المصنوعة من الورق المقوى المزودة بقفل

الحالة

يكون الأمر مشابهًا للحالة أعلاه وإنما تولت شركة BeirutPaper تغيير مصادرها:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الورق المقوى (الورق المربع)	تركيا	4819.10	5.00 دولارات أميركية لكل وحدة
القفل	الولايات المتحدة الأميركية	8301.50	0.50 دولارًا أميركيًا لكل وحدة

فهل يحصل المنتج على صفة " المنشأ " بناءً على سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 10.00 دولارات أميركية لكل وحدة؟

التحليل

- طالما أنّ المدخلات المستوردة من تركيا لا تعتبر "ذات منشأ"، عندئذٍ لن يكتسب المنتج النهائي صفة "المنشأ " نظرًا لعدم الوفاء بمعيار القيمة المضافة (مواد المدخلات الأجنبية بنسبة 50% كحدٍ أقصى). كما تصل قيمة المدخلات الأجنبية مجتمعة إلى 55% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (5.50 دولارًا أميركيًا من أصل 10.00 دولارات أميركية).
- على الرغم من ذلك، فور تطبيق قواعد الاتفاقية الأورو- متوسطة ووفقا للاتفاقية المبرمة بين لبنان والافتان من جهة وبين لبنان وتركيا من جهة أخرى، تنشأ إمكانية تراكم المنشأ. وتعتبر المنتجات الواردة من تركيا "ذات منشأ" (أي تتم معاملاتها تمامًا كالمدخلات اللبنانية) وبالتالي، لا تعتبر عائقًا امام أيّ قسمٍ من القائمة. في هذه الحالة، لا تتعدى قيمة المدخلات "غير ذات منشأ" 0.50 دولارًا لكل وحدة (مع استيراد المشابك من الولايات المتحدة الأميركية). وبالتالي، تعتبر العلب لبنانية المنشأ.

مثال رقم 2أ. أكياس ورقية لهدايا الأعياد

الحالة

تشمل شركة Beirut Paper صناعة الأكياس الورقية التي تتولى تصديرها إلى سويسرا والنروج وكلاهما دولتان عضوتان في الافتان. في الواقع، تعتمد الشركة عادةً إلى شراء الأكياس العادية السائبة لتحوّلها لاحقًا من خلال عملية الطباعة المتطورة إلى أكياس بأشكال مختلفة عالية الجودة مخصصة لاستخدام العملاء، ومنها على سبيل المثال أكياس التسوق المخصصة لعيد الميلاد حيث تعتمد إلى تصنيفها حسب الحجم والشكل إلى طلباتٍ أصغر حجمًا، الخ.

في ما يلي مصادر المدخلات:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	البند التعريفي	القيمة:
أكياس الورق	الصين	4819.40	0.60 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكل وحدة

فهل تكتسب أكياس الورق صفة " المنشأ" مع سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 1.25 دولارًا أميركيًا لكل وحدة؟ وماذا لو بلغ سعر التسليم في الوحدة 1.00 دولارًا أميركيًا؟

التحليل

- لا يعتبر المنتج "متحصلًا عليه بالكامل".
- تصنّف أكياس الورق تحت البند التعريفي الجزئي 4819.40
- تُطبّق القاعدة التفصيلية الخاصة بالمنتج "ex4819" بما أنّ المنتج يتلاءم والوصف المحدّد " ...أكياس... من الورق...". كما تعدد القاعدة إلى توحيد قاعدة تغيير البند الجمركي مع "القيمة المضافة"؛ شرط ألا تكون المدخلات ("غير ذات منشأ") الأجنبية مصنفة تحت بند النظام المنسق ذاته وألا تتخطى قيمتها الإجمالية 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، يتم تصنيف المدخلات المستوردة من الصين، وبخاصة الأكياس العادية، تحت البند التعريفي عينه تمامًا كبند المنتج النهائي. ولا يكون المعيار الأول مستوفي الشروط لأنّ الأكياس لا تتمتع بصفة "المنشأ". يمكن الوفاء بمعيار القيمة المضافة بالنسبة إلى سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 1.25 دولارًا أميركيًا. إلا أن الأكياس لا تكتسب صفة المنشأ نظرًا لاعتماد كلا المعيارين على نحو تراكمي (في الوقت عينه).

مثال رقم 2ب. الأكياس الورقية أيضا

الحالة

تكون الحالة مماثلة لتلك المذكورة أعلاه ولكن عمدت شركة... في هذه الحالة إلى تغيير مصادرها حيث استوردت الأكياس العادية من آيسلندا، وهي دولة عضو في الافتنا

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
أكياس الورق	آيسلندا	4819.40	0.60 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكل وحدة

فهل تكتسب أكياس الورق صفة "المنشأ" وفقا للقواعد الأورو-متوسطية بناءً على سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا لكل وحدة؟ وماذا لو تم استيراد الأكياس الورقية من الهند وحبر الطباعة من إيطاليا؟ فهل تكتسب الأكياس الورقية صفة "المنشأ"؟

التحليل

- تعتبر أكياس الورق العادية الأيسلندية المنشأ بمثابة منتجات "ذات منشأ" وفقا للقواعد الأورو-متوسطية فور تطبيق هذه الأخيرة في اتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي. هذا وتجدر الإشارة إلى أنه وعلى الرغم من تطبيق قواعد المنشأ الثنائية الحالية في الاتفاقية المبرمة بين لبنان والاتحاد الأوروبي، فإنه يجوز تطبيق الأمر عينه باعتباره "تراكمًا ثنائيًا". وبما أنّ الأكياس يتم استيرادها من بلد عضو في الاتفاقية (آيسلندا) ويعاد تصديرها، بعد معالجتها، إلى دول أخرى عضو في الاتفاقية (سويسرا والنرويج)، فمن المتوقع أن يتم التراكم ضمن العلاقة الثنائية القائمة بين لبنان والاتحاد الأوروبي وليس بين أيّ شريكٍ ثالثٍ. وقد بات هذا الأمر ممكنًا في الوقت الحالي.
- بما أنّ الحبر المستورد من الهند يتم تصنيفه تحت بندٍ مختلفٍ ولا يشكّل سوى 2% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، من الممكن الوفاء بكلا المعيارين، تغيير البند الجمركي والقيمة المضافة.
- في حال تم استبدال مصادر الأكياس الورقية، عندئذٍ قد تأتي النتيجة مغايرة. في حال تم استيراد الحبر من إيطاليا والأكياس العادية من الهند (بالسعر عينه) يجوز أن تخالف المدخلات "غير ذات منشأ" الهندية كلاً من معيار تغيير البند الجمركي والقيمة المضافة (60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي). وحتى لو كانت كلفة الأكياس أقلّ بكثيرٍ فيما لو تم استيرادها من الهند، على سبيل المثال، 0.30 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة، فإن مخالفة معيار تغيير البند الجمركي تظلّ قائمة لأنّ الأكياس العادية / الخام تقع تحت البند ذاته كالأكياس النهائية بأشكال مختلفة ومتطورة. (وبالتأكيد، في حال أمكن استيراد المدخلات بكلفة أقلّ بكثير، فمن المحتمل أن تتخطى أية تعريفية يمكن اكتسابها من التفضيلات التجارية الخاصة بالمنتجات "ذات منشأ" في مقابل المنتجات "غير ذات منشأ". من المستحسن أن يتم إطلاع الشركة بذلك لإيلاء المسألة العناية اللازمة).

مثال رقم 3. غلب ورقية قابلة للطّي وغير مقاومة للماء (10 صناديق)

الحالة

تنتج شركة BeirutPaper علبة ورقية أساسية قابلة للطّي وإنما غير مقاومة للماء تباع ضمن صندوق مؤلف من 10 علبة.

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الورق المقوى المموج	البوسنة	4808.10	0.09 دولارات أميركية للصندوق الواحد

الورق المقوى المموج	الصين	4808.10	0.21 دولارًا أميركيًا للصندوق الواحد
الورق المقوى المُعاد تدويره من العلب والصناديق القديمة (المموجة)	الكويت	4808.10	0.06 دولارات أميركية للصندوق الواحد

حدّد سعر تسليم باب المصنع للعلب بـ 0.40 دولارًا أميركيًا، فهل تكتسب هذه العلب صفة "المنشأ"؟

مثال رقم 4. دفاتر كتابة الرسائل ودفتر المقبوضات/ الإيصالات

الحالة

تنتج شركة Beirut Paper دفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المقبوضات المصمّمة حسب الطلب لأعمال البيع بالتجزئة. في الواقع، يبدو كلا المنتجين مماثلين بشكلٍ كبير باستثناء دفاتر كتابة الرسائل ذات الصفحات العادية مع غلافٍ مزخرفٍ بطريقةٍ جميلة بينما تتضمن دفاتر المقبوضات صفحاتٍ مطبوعة مع غلافٍ مختلفٍ يبرز عبارة "دفتر المقبوضات". في معظم الحالات، يتم تصنيع كلا المنتجين للتصدير إلى العملاء السويسريين.

فيما يلي مصادر المواد:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
المادة اللاصقة	المملكة العربية السعودية	3506	0.01 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
الورق المُعاد تدويره	الصين	4707	0.10 دولارات أميركية لكلّ وحدة
حبر الطباعة	الهند	3215.19	0.02 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

حدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.20 دولارًا أميركيًا لكل من دفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المقبوضات، فهل تكتسب صفة "المنشأ" وفقًا لقواعد الاتفاقية الأورو-متوسطية؟

التحليل

- لا يعتبر كلا المنتجين متحصلا عليهما بالكامل
- يُصنّف كلا المنتجين تحت بند النظام المنسق 4820 وحتى تحت البند الجزئي عينه (4820.10) – "السجلات ودفاتر الحسابات ودفاتر الملاحظات ودفاتر الطلبات ودفاتر المقبوضات ودفاتر كتابة الرسائل ودفاتر المذكرات واليوميات والأغراض المشابهة".

- تكون القاعدة التفصيلية الأورو- متوسطة للعنوان الراهن عبارة عن قاعدة "ex-out": تشير "ex4820" إلى "دفاتر كتابة الرسائل". في هذه الحالة، تطبق قاعدة القيمة المضافة البسيطة ونصّها كالآتي: لا تتعدّى قيمة المدخلات الأجنبية ("غير ذات منشأ") 50% من قيمة المنتج المحلي (سعر المنتج تسليم باب المصنع). لذلك، تنطبق هذه القاعدة على دفاتر كتابة الرسائل التي تصنّعها شركة BeirutPaper.
- تبلغ تكلفة المدخلات "غير ذات منشأ" المستوردة من المملكة العربية السعودية والصين والهند 0.13 دولارًا أميركيًا من سعر المنتج تسليم باب المصنع النهائي وقيمته أصلاً 0.20 دولارًا أميركيًا، أي بنسبة 65%. وفي هذه الحالة، تتم مخالفة قاعدة القيمة المضافة المعمول بها على دفتر كتابة الرسائل وبالتالي فهي لا تكتسب المنشأ اللبناني.
- يختلف الأمر بالنسبة إلى دفاتر المقبوضات ويعود السبب في ذلك لكونها غير مصنّفة تحت القاعدة التفصيلية "ex4820" التي تنحصر بدفاتر كتابة الرسائل وحسب؛ لذلك تُطبق قاعدة الفصل العامة ("ex chapter 48") على نحو افتراضي. وتنص القاعدة على ما يلي: "التصنيع من مواد (غير ذات منشأ) واردة تحت أي بند غير بند المنتج". وبعبارة أخرى: تطبق قاعدة تغيير البند الجمركي القياسية.
- في هذه الحالة، تقع كافة المدخلات الأجنبية تحت بنود مختلفة عن بند المنتج النهائي (4820). وهكذا يتم الوفاء بقاعدة الفصل وتكتسب دفاتر المقبوضات صفة المنشأ اللبناني. لتوضيح المسألة: لا تضطلع القيمة المضافة بأي دور يُذكر، أيًا يكن. حتى لو بلغت قيمة المواد 19% (95% من المنتج النهائي)، عندئذ تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها، أي قاعدة الفصل، مستوفية الشروط بما أنّ المدخلات تخضع لتغيير في البند الجمركي في أثناء عملية الإنتاج.
- يكون مصير دفاتر كتابة الرسائل مختلفًا للغاية عن مصير دفاتر المقبوضات (المطابقة لها تقريبًا). فأحدهما (أي دفتر المقبوضات) يعتبر "ذات منشأ" ويستفيد من الامتيازات الجمركية والآخر (أي دفاتر كتابة الرسائل) تكون "غير ذات منشأ" وبالتالي لا تستفيد من الامتيازات المماثلة ووفقا لاتفاقيات التجارة ذات الصلة، على سبيل المثال عند تصديرها الى الاتحاد الأوروبي.

مثال رقم 5. الورق الصحي (للحمام) والمطبخ المطبوع

الحالة

تصنّع شركة Beirut Paper ورق حمام ومطبخ مطبوعًا عالي القيمة بنماذج وأنماط مميزة. تحقيقًا لذلك، فهي تستخدم الأوراق عينها الخاصة بمخزون الورق (البند التعريفي 4803) المستوردة من الصين والحبر المستورد من الهند. كما تخضع للنقطة واللف والطباعة والتوضيب. ويبدو كلا المنتجين متشابهين على نحو كبير إلا في ما يتعلق بعملية التقطيع ووجهة استعمالهما المخصصة. فهل تكتسب المنتجات صفة "المنشأ" بصفتهما منتجات لبنانية لغرض التصدير إلى الدول ووفقا للقواعد الأورو-متوسطة؟

التحليل

- لا تكون المنتجات متحصلا عليها بالكامل

- يقع كلا المنتجين تحت البند التعريفي 4818. وتشير قاعدة "ex4818" إلى الورق الصحي (للحمّام) كما تشترط القاعدة تصنيع ورق الحمّام مباشرة من مواد صنع الورق (الفصل 47 - لبّ الألياف الخشبية أو الألياف الأخرى والسيليلوز والمخلفات الورقية المُعاد تدويرها، الخ). باختصار، ينبغي تنفيذ كافة مراحل الإنتاج التي تلي مرحلة المواد الخام داخل البلد. وبصورة خاصة، لا يمكن استخدام أية منتجات مؤقتة "غير ذات منشأ" ومستوردة مذكورة في الفصل 48. إذ يُصنّف مخزون الورق المستورد من الصين تحت البند التعريفي 4803 وبالتالي لا يُعتبر ورق الحمّام "ذات منشأ". (في حال تم استيراد مخزون الورق من بلدٍ يعتمد مبدأ التراكم، حيث يمكن أن يكون هذا البلد في المستقبل عبارة عن أيّ من الأطراف الموقعة للاتفاقية الأورو-متوسطية الواقعة في محيط أوروبا والبحر المتوسط، عندئذٍ يمكن الوفاء بالقاعدة بما أن مخزون المنسوجات سيُعتبر "ذات منشأ").
- يكون الوضع مغايراً ومختلفاً بالنسبة إلى ورق المطبخ. إذ لا تُطبّق قاعدة "ex4818" بل يتم عوضاً عن ذلك تطبيق قاعدة الفصل العامة أي تغيير البند الجمركي. وبما أنّ مخزون الورق المستورد من الصين يقع تحت بندٍ مختلف عن بند ورق المطبخ باعتباره المنتج النهائي، تكون القاعدة مستوفية الشروط - وهكذا، يكون ورق المطبخ لبناني المنشأ.

مثال رقم 6. الكتب

الحالة

تتولى شركة CedarPublishing للنشر تحرير الكتب وطباعتها وتوزيعها وهي متخصصة في طباعة كتب أجنبية، وعادةً ما يأتي معظمها من الدول العربية. وتتوزّع قيمة الكتب النهائية لدى مغادرتها دار النشر على الشكل التالي: 20% من المواد (الورق) و10% للطباعة والحبر و70% من الملكية الفكرية (ومعظمها عبارة عن حقوق النشر العائدة للمؤلف). تصدر شركة CedarPublishing هذه الكتب إلى عدة بلدان، لاسيما أسواق الشتات الموزّعة في كلّ من أوروبا والعالم العربي.

هذا وتنتج شركة CedarPublishing أوراقها المميّزة باعتبارها علامة تجارية مميّزة لكتبها. وتحقيقاً لذلك، تقوم بشراء بعض أنواع الكتب القديمة التي تستوردها عادةً من الامازون من معيدي بيع الكتب المستعملة من كافة أنحاء العالم. ثم تتولى لاحقاً إعادة تدوير الورق لإعادة تصنيع ورقها الخاص. أما كافة المواد الأخرى المستخدمة فتكون من لبنان.

هل تكتسب الكتب صفة "المنشأ" وفقاً للقواعد الأورو-متوسطية؟

التحليل

- لا تكون الكتب متحصلاً عليها بالكامل. في الواقع، كان من المفروض أن تكون الحالة كذلك لو تم تجميع ورق المخلفات محلياً العائدة لكتبٍ مستعملة ومستوردة (في الأصل). إلا أنّ القاعدة ذات الصلة (الواردة في المادة 4 ح) من الملحق الأورو - متوسطي رقم 1 بالاتفاقية الأورو - متوسطة (تبدو صارمة: فقط في حال كانت "الأغراض المستعملة التي يتم جمعها ملائمة لاسترداد المواد الخام". أي أن تلك الكتب التي لا تزال تتمتع بوضع جيّد وتكون ملائمة لغرض

الاستعمال العادي (القراءة) لا تدخل بعين الاعتبار ما لم يتم التخلص منها (على سبيل المثال، توضع في الحاويات المخصصة لإعادة التدوير من قبل مالكيها).

- يتم تصنيف المنتج، أي الكتاب، تحت البند التعريفي 4901، وتُطبّق قاعدة الفصل (ex chapter 49): تغيير البند الجمركي. قد لا يشكّل الأمر أية مشكلة في حال اكتفت شركة CedarPublishing باستخدام الورق المستعمل، أيًا يكن مصدره. إلا أنه في هذه الحالة، تتولى الشركة استيراد الكتب المستعملة المصنّفة تحت البند التعريفي 4901، مثال المنتج النهائي وتحوّله إلى ورق معاد تدويره لتعود وتحوّله إلى كتب. قد يبدو الأمر وكأنّه لم يتم الوفاء بقاعدة تغيير البند.

- على الرغم من ذلك، تجدر الإشارة إلى تنفيذ عملية من ثلاث خطوات. إذ يتم أولاً تحويل الكتب المستوردة إلى لبّ (البند التعريفي 4706) ومن ثم يُعاد تشكيلها كورق طباعة (البند التعريفي 4802) قبل أن تحوّل مجدداً إلى كتاب (البند التعريفي 4901). ويتم تغيير البند الجمركي في كلّ من الخطوات الثلاثة بما أن هذه القاعدة عبارة عن القاعدة المعمول بها لكلا المنتجين المؤقتين تحقيقاً لاكتساب صفة المنشأ. والأهم من ذلك، يوضّح البند 5.1 من الملحق 1 بالاتفاقية الأورو-متوسطة بأنّ السلع (المنتجات المؤقتة) تكتسب صفة المنشأ في سياق العملية وذلك وفقاً للقواعد التفصيلية المعمول بها وبالتالي لم تعد مواد المدخلات "غير ذات منشأ" خاصتها مهمة.

"(1) في حال تم استخدام أيّ منتج يكون قد اكتسب صفة المنشأ عبر الوفاء بالشروط المحددة في القاعدة التفصيلية لتصنيع منتج آخر، عندئذٍ لا تنطبق عليه الشروط المعمولة على المنتج المدرج ضمنه. ولا تؤخذ بعين الاعتبار أيًا من المواد غير ذات منشأ التي استخدمت في عملية تصنيعه".

- بعبارة أخرى، فور تجزئة الكتب المستوردة إلى لبّ في لبنان، يصبح اللبّ لبنانيّ "المنشأ" وفقاً لقاعدة الفصل 47. وتستخدم كافة الخطوات اللاحقة مواد مدخلة "ذات منشأ" وبالتالي لا تنطبق القواعد التفصيلية بعد الآن على هذه المادة. وتكون الكتب معادلة للمنتجات اللبنانية المنشأ. كما أن واقع حدوث هذه العملية ضمن شركة واحدة لا يُحدث أيّ تغييرٍ على صعيد النتيجة (راجع الملاحظة 3.1 من الملاحظات التمهيديّة الواردة في القواعد التفصيلية).

- ملاحظة: لا تبدو حقيقة احتواء الكتب عند مغادرتها المصنّع على قيمة أجنبية بنسبة 70% وبخاصة حقوق النشر العائدة للمؤلفين هامة تحقيقاً لأغراض تحديد المنشأ وفقاً للقواعد الأورو-متوسطة. إذ تولي هذه القواعد (في الواقع، القواعد العامة) العناية بمواد المدخلات المادية وحسب باعتبارها مدخلاتٍ أجنبية هامة ينبغي إيلاء العناية بها. إضافة إلى ذلك، يمكن اللجوء إلى الخدمات الأجنبية والملكية الفكرية الأجنبية من دون أيّ قيد. ولا يشكّل المصدر الأجنبي للقيمة المضافة غير المادية أية أهمية طالما أنّ السلع المادية تقع في لبنان في الوقت الذي تتم فيه إضافة القيمة.

4.4 المجوهرات

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصَّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الامثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفذ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطية. يجوز أن تتغير بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.4.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

- غالبًا ما يتعامل المنتجون العاملون في قطاع تصميم المجوهرات مع مواد أساسية عالية القيمة، مثال الأحجار والمعادن الكريمة. ويخلف هذا الأمر أثرًا كبيرًا على كيفية تطبيق قواعد المنشأ.

- على الرغم من القيمة الوافرة التي يُضيفها المنتجون ، على سبيل المثال عبر تصميم المجوهرات أو عبر تنفيذ بعض الأعمال الفنية على الأحجار الكريمة، إلا أن المواد المستخدمة من قبلهم تكون قيمة للغاية لدرجة لا تكون حصة عملهم من سعر المنتج النهائي كبيرة. إذ يحق للصائغ الذي يتولى تصميم وتصنيع أقراط الأذن المصنوعة من الذهب والبلاتين والألماس شراء هذه المواد بقيمة 8.000 دولار أميركي وبيع المنتج النهائي بقيمة 10.000 دولار أميركي. على الرغم من أن قيمة عمله تبلغ 2.000 دولار أميركي إلا أنها لا تتعدى نسبة 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. ولا تتخطى المواد نسبة 80%؛ أي أنه يتعدّر في بعض الأحيان تطبيق شرط القيمة المضافة القياسي الذي يحصر نسبة المدخلات الأجنبية بـ 40% أو 50%.

- كما يحق لمصممي المجوهرات والمنتجات الأخرى المصنوعة من الاحجار الكريمة بدء عملهم عبر استخدام المواد المصنّفة فنيًا تحت البند التعريفي عينه تمامًا كالمنتج النهائي. على سبيل المثال، يحق للصائغ شراء سوار من الذهب الخالص فضلاً عن الطبقات الإضافية للتطعيم بالفضة والأحجار الكريمة وعلى الرغم من ذلك، يظلّ المنتج النهائي عبارة عن سوار. ما يعني بأن قاعدة تغيير البند الجمركي لا يكون منصفًا لعدّة شركاتٍ تتولى إضافة قيمة هامة على أعمالها.

- ينطبق الأمر عينه على المعادن ذات الأشكال الخامية على نحو غير محدّد، بما أنها تخضع لمعالجة معينة مثال عملية الاستخراج والتحفيز من أجل زيادة درجة نقاوتها و/أو الارتقاء بشكلها (على سبيل المثال، القوالب ذات الوزن والنوعية المحددة). ما يستدعي الإشارة إلى بعض العمليات باعتبارها تحولات هامة.

- تستقي الأحجار والمعادن الثمينة أهميتها من طابعها النادر؛ ما يدفع مصممي المجوهرات أحيانًا إلى استيراد معظم موادهم الأساسية، إذا لم نقل جميعها، نظرًا لاحتمال عدم توفرها في البلد.

- تأخذ القواعد الأورو – متوسطية بعين الاعتبار هذه الوقائع. ونتيجةً لذلك، تكون قواعد المنشأ الخاصة بعدّة منتجاتٍ في هذا القطاع، متساهلة نسبيًا. على الرغم من ذلك، تظلّ الآليات القياسية (تغيير البند الجمركي والقيمة المضافة وعملية التصنيع المحددة) مستخدمة ويجوز أن يواجه مصممو المجوهرات بعض الصعوبات في الوفاء بالمتطلبات.

4.4.2 ما هي القواعد الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

(1) قاعدة الفصل الرئيسية (القاعدة العامة)

تكون قاعدة الفصل الرئيسية لـ فصل النظام المنسق 71 ("اللؤلؤ الطبيعي أو مستنبت وأحجار الكريمة أو شبه الكريمة والمعادن الثمينة ومعادن عادية مكسوة أو ملبسة بقشرة من معادن ثمينة ومصنوعات هذه المواد؛ وحلى الغواية التقليدية والنقود"): أي القاعدة العامة للمنتجات التي تفتقر إلى أية قاعدة خاصة عبارة عن تغيير البند الجمركي وتكون على النحو التالي:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
Ex chapter 71	لؤلؤ طبيعي أو مستنبت وأحجار كريمة أو شبه كريمة و معادن ثمينة ومعادن عادية مكسوة وملبسة بقشرة من معادن ثمينة ومصنوعات هذه المواد، حلى الغواية التقليدية، نقود، عدا: المعدنية للمعادن الثمينة والأغراض المشابهة؛ والمجوهرات التقليدية والنقود (باستثناء 3 قواعد خاصة ولاحقة، راجع ادناه)	- عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج

ويعني ذلك: ما لم تطبق أي قاعدة خاصة (راجع ادناه)، تكون المجوهرات "ذات منشأ" في حال تم تصنيف كافة المدخلات "غير ذات منشأ" (أي: المدخلات الأجنبية من البلدان التي لا تعتمد مبدأ تراكم المنشأ) تحت بند تعريفي مختلف عن بند المنتج بحد ذاته.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج واردة في الفصل 71

- تتمتع قواعد الأغراض الأساسية العالية القيمة، وبخاصة الأحجار الكريمة، بسهولة كبرى. إذ يبدو الأمر منطقيًا: تم إضافة كمية هائلة من القيمة على الألماس والأحجار الكريمة الأخرى من خلال تقطيعها وتلميعها فضلا عن اتخاذ خطواتٍ أخرى متطورة في الوقت الذي تحافظ فيه الأغراض بحد ذاتها على بند تعريفها (شكل الألماس ما قبل وما بعد). ولا تجيز قاعدة تغيير البند الجمركي الاحتفاظ بهذه القيمة وفقا للتفضيلات التجارية. في معظم الأحيان، لا تأتي قاعدة القيمة المضافة بالنتج؛ ففي الوقت الذي قد تبدو فيه القيمة المضافة هامة، لن تكون كذلك بالنسبة إلى القيمة العالية أصلاً للمادة الخام المستخدمة (على سبيل المثال، الألماس الخام).

- على الرغم من ذلك، تنطبق قاعدة قيمة المواد المضافة البسيطة على بعض المنتجات الأخرى، وبخاصةً المجوهرات التي تشمل اللؤلؤ أو الأحجار الكريمة والمصنّفة تحت البند التعريفي 7116 (المجوهرات المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبت أو الأحجار الكريمة أو شبه الكريمة)؛ على ألا تتعدى في هذه الحالة قيمة المدخلات ("غير ذات منشأ") الأجنبية نسبة 50% .

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
ex 7102	الأحجار الكريمة أو شبه الكريمة المشغولة (الطبيعية أو التركيبية أو مجددة)	مصنوعة من أحجار كريمة أو شبه كريمة غير مشغولة.
ex 7101	اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبت المصنّف والمرصوف مؤقتًا تحقيقًا لملاءمة عملية النقل.	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
7108	المعادن الثمينة: - بأشكال خامية	تصنع من: - مواد من أي بند غير البنود 7106 و7108 و7110 أو - فصل المعادن الثمينة كيميائيًا أو حراريًا أو بالتحلل من البنود 7106 أو 7108 أو 7110 أو - عمل سبائك من المعادن الثمينة من البنود 7106 أو 7108

	<p>أو 7110 بخلط تلك المعادن مع بعضها أو بمعادن أساس أخرى</p> <p>تصنع من معادن ثمينة بأشكال خامية</p>	<p>- شبه مشغولة أو في صورة مسحوق</p>	
	<p>تصنع من معادن عادية مع معادن ثمينة خامية</p>	<p>معادن ثمينة مكسوة أو ملبسة بقشرة من معادن ثمينة نصف مشغولة</p>	<p>Ex7107 و ex7109 و ex7111</p>
	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>مصنوعات من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبت أو من الأحجار الكريمة أو شبه الكريمة (الطبيعية أو التركيبية أو المجددة)</p>	<p>7116</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج، أو</p> <p>تصنع من أجزاء من معدن عادي أو مغطى بطبقة من معدن ثمين، شرط ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>حلى غواية (مقلدة)</p>	<p>7117</p>

- تتوفر بعض منتجات هذا القسم خارج الفصل 71.

- على سبيل المثال، "الخرز الزجاجي أو اللؤلؤ التقليد والأحجار الكريمة أو شبه الكريمة التقليدية والأواني الزجاجية الصغيرة والأغراض المشابهة إضافة إلى المجوهرات التقليد (راجع ما ورد أعلاه: 7117) الواردة تحت بند 7018، حيث تنطبق قاعدة تغيير البند الجمركي (سي.تي.أتش).

4.4.3 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

- iii. تحقق ممّا إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. - فهل من أفضلية للتعريفية الجمركية تنوي أنت أو عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمّة:
- iv. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:
- v. تحقق من البند التعريفي واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائماً: تعتبر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تماماً كالمدخلات المحلية.
- أ. في ما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحياناً بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حدة أو على نحو متزامن:
 - i. منتجات متحصل عليها بالكامل (لا تعتبر فعلياً القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القوائم. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)
 - ii. تغيير البند الجمركي
 - iii. قيمة المواد المدخلة (الحد الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
 - iv. عمليات تصنيع معيّنة
- ب. الاستثناءان:
 - i. متساهل: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذر القيود)
 - ii. (في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات البسيطة ("التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، القيمة المضافة).

مثال رقم 1. قضبان/ قوالب الذهب المصبوبة في لبنان

الحالة

تنتج شركة Gilded Beirut قوالب من الذهب عالية النقاوة من أجل تصديرها إلى سويسرا. ويتم تذييبها وتقطيعها انطلاقاً من المدخلات التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام
-------------------	---------	------------

المنسق		
7113	تايلند	المجوهرات القديمة
7112	لبنان	المخلفات والخردة من الذهب المترتبة عن تصميم المجوهرات
7108	باكستان	قضبان الذهب (نقاوة منخفضة)

فهل تحصل قضبان الذهب على صفة "المنشأ"؟

التحليل

- لا تكون قوالب الذهب متحصلا عليها بالكامل – فالذهب يتم استخراجه جزئياً من مصادر خارجية.
- في الواقع، تعتبر الفضلات والخردة الذهب الناشئة عن عملية تصميم المجوهرات في لبنان والمستخدم كمدخلات "متحصلا عليها بالكامل" حتى لو تم استيراد المواد المستخدمة في عملية التصميم من الخارج. راجع الملاحظة 4.1 (i).
- في هذه الحالة، يُصنّف المنتج النهائي، أي قوالب الذهب، تحت البند التعريفي وتتخذ شكل معدن "خام". ويتم تطبيق ثلاث قواعد بديلة، راجع أعلاه. تنص القاعدة الأولى على تنفيذ عملية التصنيع من مواد واردة تحت أي بند باستثناء البنود 7106 و7108 و7110. ولا تطبق هذه القاعدة في هذه الحالة لأن بعض مدخلات الذهب المستوردة من باكستان تتخذ شكل قضبان الذهب. في المقابل، تستوفي عملية التذويب القاعدة البديلة الثانية ("المعالجة بالكهرباء أو الحرارية أو الفصل الكيميائي...").
- تكتسب القوالب صفة المنشأ اللبناني.

مثال رقم 2. الألماس المقطع في لبنان

الحالة

تتولى شركة Gilded Beirut تقطيع الألماس وصقله؛ ويُنفذ جزء من هذه العملية من الألماس الخام المستورد من جنوب أفريقيا:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق
الألماس الخام	جنوب أفريقيا	7102.31

فهل تحصل أحجار الماس المقطعة والمصقولة في لبنان على صفة "المنشأ"؟

التحليل

- تكون الألماس مقطعة بالكامل

- تصنّف الألماس تحت البند التعريفي 7102. وهنا تنطبق القاعدة التفصيلية الخاصة التي تتيح "التصنيع انطلاقاً من أحجار كريمة أو شبه كريمة غير مشغولة (وغير ذات منشأ). وهذه هي الحالة حيث تأتي الألماس على شكل أحجار خام (أي غير مشغولة) من جنوب أفريقيا.
- تكتسب الألماس المقطعة صفة المنشأ.

مثال رقم 3. الألماس المقطع والمصقول في لبنان

الحالة

كما ورد أعلاه، تستهدف عملية تقطيع الألماس وشفله لدى شركة Gilded Beirut الألماس المستورد في الأصل من الكونغو والذي تم تقطيعه في بلجيكا.

المواد المستخدمة:
الألماس المقطع في بلجيكا من الألماس الخام المستورد من الكونغو.

فهل تكتسب الألماس صفة "المنشأ" اللبناني؟

التحليل

- من الواضح عدم الوفاء بالقاعدة التفصيلية لأنّ الألماس لا تظلّ "غير منشورة" عند استيرادها إلى لبنان.
- في المقابل، ووفقاً لمدى التراكم مع بلجيكا (= الاتحاد الأوروبي) المعمول به، فمن الممكن أن يكتسب المنتج النهائي صفة المنشأ اللبناني. ويُعزى ذلك إلى كون عملية التقطيع المنقّدة في بلجيكا تستوفي شروط القاعدة التفصيلية. وبالتالي، تكتسب الألماس المنشأ البلجيكي. أما عمليات المعالجة اللاحقة المنقّدة في لبنان أي التقطيع والصفل المحترفين فيجوز ألا يتم تصنيفه تحت عمليات التشغيل والمعالجة بشكل غير كافٍ": وفقاً للمادة 6 – وهكذا تكتسب الألماس المنشأ اللبناني فقط في حال تطبيق مبدأ التراكم.
- قد تكون هذه هي الحالة حتى في حال عدم تطبيق الاتفاقية الأورو-متوسطة وحتى لو أعيد تصدير الألماس إلى الاتحاد الأوروبي. من المتوقع أن ينطبق ذلك على الصادرات المتّجهة إلى الدول الأورو متوسطة في المستقبل والتي أبرم لبنان معها اتفاقية تجارة حرة وحيثما تطبق قواعد الاتفاقية الأورو-متوسطة.

مثال رقم 4. الأساور الذهبية المرصعة بالؤلؤ

الحالة

تصنّع شركة MyPearls Beirut المجوهرات لتصديرها إلى دول الافتا والاتحاد الأوروبي. فيما يلي المواد المستخدمة لصناعة الأساور الذهبية المرصعة بالؤلؤ:

القيمة	بند النظام المنسق	المنشأ:	المواد المستخدمة:
30.00 دولارًا أميريكيًا لكل وحدة	7108	سويسرا	الذهب
20.00 دولارًا أميريكيًا لكل وحدة	7108	توغو	الذهب
25.00 دولارًا أميريكيًا لكل وحدة	7101.10	البحرين	اللؤلؤ الطبيعيّة

يُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 100.00 دولارٍ أميركي، فهل تحصل الأساور على صفة المنتج "ذات منشأ"؟

التحليل

- لا تكون الأساور متحصلا عليها بالكامل؛ إذ تستورد المواد المستخدمة لتصنيعها من بلدان أخرى.
- فما هو البند الذي تُصنّف تحته الأساور؟ لا يبدو الأمر واضحًا من النظرة الأولى:

<p>البند التعريفي 7116.10</p> <p>"المجوهرات وأواني صائغ الذهب والفضة والأغراض الأخرى: الأغراض المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو المستنبت والاحجار الكريمة أو شبه الكريمة...: المصنوعة من اللؤلؤ الطبيعي أو الاصطناعي"</p>	<p>البند التعريفي 7113</p> <p>"المجوهرات وأواني صائغ الذهب والفضة والأغراض الأخرى: المجوهرات والقطع المماثلة المصنوعة من المعادن الثمينة أو المعادن الثمينة المزودة بغلافٍ معدني"</p>
---	---

ما العمل؟

- تقوم مقارنة ممكنة على التماس التوضيح الإضافي بشأن تصنيف النظام المنسق للمنتجات. قد لا يبدو الأمر مناسبًا (ملاحظة: في النهاية، يمكن تنفيذ ذلك لأغراض التصدير والاستيراد).
- تقوم مقارنة أخرى على التحقق من القواعد والتأكد ما إذا كانت تقضي إلى النتيجة عينها. في هذه الحالة، تكون القواعد التفصيلية مختلفة:
- بالنسبة إلى البند التعريفي 7113
 - o تكون القاعدة التفصيلية المعمول بها هي قاعدة "ex chapter 71" نظرًا لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على هذا المنتج.
 - o تكون القاعدة عبارة عن القاعدة القياسية لتغيير البند الجمركي: "التصنيع من مواد (غير ذات منشأ) واردة تحت أيّ عنوان باستثناء ذلك الخاص بالمنتج".
 - o يتم الوفاء بالقاعدة بغض النظر عن بلد منشأ المواد نظرًا لتصنيف المواد تحت بنود مختلفة عن الأساور. وهكذا، يحصل المنتج على "صفة المنشأ".
- بالنسبة إلى البند التعريفي 7116

- تكون القاعدة التفصيلية المحددة للبند الراهن عبارة عن قاعدة القيمة المضافة وإنما مع مخصصات أعلى من المعتاد للمدخلات غير ذات منشأ: "التصنيع على نحو لا تتعدى فيه قيمة كافة المواد غير ذات منشأ المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع"
- في هذه الحالة، تشكّل مواد المدخلات الأجنبية 75% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج النهائي. ومن غير الممكن أن تكتسب الأساور صفة المنشأ اللبناني في ظلّ عدم توفر أيّ تراكم.
- في المقابل، تبلغ نسبة الذهب المستورد من سويسرا 30%. وفي حال تم تصدير الأساور إلى أيّ دولة عضو في الافتا، عندئذ يُطبّق التراكم الثنائي ويُعتبّر الذهب السويسري بمثابة مادة مُدخل "ذات منشأ". ويتم تطبيق ذلك بموجب الاتفاقية الحالية الموقعة الافتا وبين لبنان.
- بالنسبة إلى الصادرات الموجهة إلى بلدان أخرى أورو-متوسطية، على سبيل المثال، الاتحاد الأوروبي أو تركيا أو الأردن، تستدعي الحاجة تطبيق التراكم الاقليمي. ويُطبّق ذلك فور اعتماد لبنان لقواعد الاتفاقية الأورو-متوسطية في علاقاته الثنائية المتبادلة مع الدول المحددة وفيما بين تلك الدول.

مثال رقم 5. دبوس مزخرف(بروش) مصنوع من السيراميك والنحاس

الحالة.

تصنّع الشركة أ- إكسوارات خاصة بالموضة. فيما يلي المواد التالية المستخدمة لإنتاج البروش المصنوعة من السيراميك والنحاس:

القيمة	بند النظام المنسق	المنشأ:	المواد المستخدمة:
2.00 دولارًا أميركيًا للمشبك الواحد	7419	الصين	مواد من نحاس
0.50 دولارًا أميركيًا للمشبك الواحد	6914	الهند	السيراميك

هل يحصل البروش على صفة "المنشأ" وفقا للقاعدة البديلة الأولى؟

يُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 3 دولارًا أميركي، فهل يحصل البروش على صفة "المنشأ" وفقا للقاعدة البديلة الثانية؟

التحليل

لا يكون المنتج متحصلا عليه بالكامل.

يُصنّف المشبك تحت البند التعريفي 7117.19.

تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن البند 7117 التي تشترط الوفاء بشرطين بديلين اثنين وهما: عمليات تصنيع من مواد غير ذات منشأ تحت أي بند غير بند المنتج أو عمليات تصنيع من قطع معادن عادية غير مطلية أو مغطاة بمعادن ثمينة؛ شريطة ألا تتعدى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

تكون القاعدة البديلة الأولى عبارة عن تغيير البند الجمركي ويُرجَّح الوفاء بها لأنَّ المواد المستخدمة تُصنَّف تحت بنود أخرى مختلفة عن بند المنتج.

أما القاعدة البديلة الثانية فهي عبارة عن القيمة المضافة مع عملية محدّدة ويجوز ألا يتم الوفاء بها لأنَّ قيمة المواد المستوردة من الصين والهند تتخطى 80% من سعر المنتج تسليم باب المصنع ولأنَّ العملية المحددة تتطلب التصنيع من قطع معادن أساسية في الوقت الذي يُصنَّع فيه المشبك من المعدن ومواد أخرى.

وبما أنه تم الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى، لم يعد مهمًا ما إذا تم الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية أو عدمه.

مثال رقم 6. أضرار أكام نحاسية المطعّمة بالذهب

الحالة

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق
تُحَف نحاسية	الصين	7419
الذهب	توغو	7108

ما هي كمية الذهب التي يمكن تطعيم أضرار الاكام بها بحيث تعتبر "حلي مقلدة" والمصنّفة تحت البند التعريفي 7117.90؟

في حال لم تصنّف أضرار الاكام باعتبارها "حلي مقلدة" فما هو قانون النظام المنسق المناسب؟

هل تكون ذات منشأ؟

التحليل

- ينص كلّ من عبارة "حلي غواية" و"مقلدة" والقاعدة الخاصة بالمنتجات المصنّفة تحت هذا البند على أن المنتج لا يحتوي أية معادن ثمينة باعتبار أن وزنها صغير؛ غير أن أضرار الاكام صغيرة الحجم ومطعّمة بالذهب الظاهر للعين المجرّدة وبذلك يشكّل الذهب جزءًا أساسيًا من أضرار الاكام. لا تُصنّف أضرار الاكام المطعّمة بالذهب تحت البند التعريفي 7117.90.
- بما أنّ أضرار الاكام مصنوعة من المعادن العادية والمعادن الثمينة، يكون بند النظام المنسق المناسب لأضرار الاكام المطعّم بالذهب عبارة عن 7113.20 - المجوهرات والقطع المزوّدة بغلاف معدني أساسي مع المعادن الثمينة.

- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن ex chapter 71 نظراً لعدم توفر أية قاعدة خاصة بهذا المنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: التصنيع من مواد غير ذات منشأ واردة تحت أي بند باستثناء البند الخاص بالمنتج. في هذه الحالة، تكون القاعدة المعتمدة عبارة عن تغيير البند الجمركي.
- يتم الوفاء بالقاعدة نظراً لتصنيف كل من المواد والمنتجات تحت بنود مختلفة.
- يكون المنتج "ذات منشأ".

4.5 الأقمشة والملبوسات

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الامثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفّذ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطية. يجوز أن تتغيّر بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.5.1 ما هي الخصائص والمميزات؟

- درجت العادة تقليدياً على حماية الأقمشة والملبوسات في عددٍ من الدول، لاسيما دول الافتاء والاتحاد الأوروبي. وقد ساهم ذلك في تحديد قواعد منشأ لهذا القطاع موضوعة ومدعومة من قبل هذه الدول المماثلة.

- تبرز الاتفاقية الأورو-متوسطية عن بعض جوانب هذه الحماية. على سبيل المثال، تستثنى الفصول الممتدة من 50 إلى 63 بالكامل من قاعدة التسامح العامة بنسبة 10% (المادة 5.2) و قاعدة التسامح العامة بنسبة 10% (المادتان 11.3 و 11.4) للمعالجة الخارجية (التصدير المؤقت لأغراض المعالجة الخارجية وإعادة الاستيراد).

- إلا أن الميزة الأشهر تقوم على القاعدة المؤلفة من خطوتين- الشرط الذي ينص على الوفاء بخطوتين اثنتين من أصل ثلاثة (عملية تحويل ألياف القطن إلى خيوط مندوف وتحويل الخيوط إلى نسيج وتحويل النسيج إلى قماش/ ملابس) داخل البلد على المواد الأجنبية لمنح المنتج النهائي صفة المنشأ. ويتوفر ذلك في عدة قواعد قائمة خاصة بالأقمشة والملابس. وهنا، تختلف التفاصيل.

- يمكن أن يأتي تراكم المنشأ بالنفع الكبير من أجل تخطي قواعد المنشأ المتشددة في هذا القطاع على الرغم من وجود تقييدات هامة. ينص التراكم الاقليمي وفقاً للاتفاقية الأورو-متوسطية على ضرورة اكتساب المنتج المؤقت صفة المنشأ في الوقت الذي يتم التداول به خارج الحدود. ولا يجوز تقاسم الخطوات والعمليات المانحة للمنشأ عبر الحدود، الأمر الذي قد يشترط اعتماد "التراكم الكلي" الذي لا تنصّ عليه الاتفاقية الأورو-متوسطية.

- كما يبرز الحرص على حماية هذا القطاع من خلال كمية القواعد. في هذه الحالة، تقتضي الحاجة الاستعانة بـ 14 فصلاً من النظام المنسق كحدٍ أقصى (من 50 إلى 63) للتطرّق إلى الأقمشة والملابس بدءاً من خيوط الحرير وصولاً إلى نماذج الفساتين. وحتى الآن، فإن الحصة الكبرى من الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقواعد التفصيلية (الملحق I بالمرفق I) من نصيب الأقمشة والملابس.

4.5.2 ما هي القواعد الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- خلافاً لبعض القطاعات الأخرى الأقل حساسية، لا تقوم القواعد الأكثر أهمية بالضرورة على قواعد الفصل الرئيسية.

- في الوقت الذي تنص فيه قواعد الفصل الرئيسية لكلّ من فصول النظام المنسق 50 (الحرير وخبوط الحرير والأنسجة الحريرية ، الخ) و 51 (الصوف وخبوط الصوف وأقمشة منسوجة منسوجة ، الخ) و 52 (القطن وخبوط القطن وأقمشة منسوجة من قطن المحبوكة، الخ) و 53 (ألياف نباتية أخرى وخبوط من ورق ونسج من خبوط من ورق) على قاعدة تغيير البند الجمركي ("عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها من أيّ بندٍ غير بند المنتج")، تمتلك معظم المنتجات الواقعة في تلك الفصول قواعدها الخاصة والأكثر تشدداً.

- بصورةٍ خاصةٍ، ينطبق هذا الأمر على الأقمشة المصنوعة من هذه المواد. وعادة ما تتطلب عملية تصنيع المنتجات تنفيذ خطوتين اثنتين، أي: التحويل من ألياف أو مواد خام أخرى (التحويل من ألياف/ مواد خام إلى خبوط ومن خبوط إلى منسوجات). وتنص القاعدة عادة على ما يلي (مع إدخال بعض التغييرات الطفيفة):

عمليات التصنيع من (7) (تشير الحاشية السفلية إلى الملاحظة التمهيدية رقم 5 ذات الصلة بالقواعد التفصيلية):

- خبوط من ألياف جوز الهند
- ألياف طبيعية،
- ألياف طبيعية أخرى غير مسرّحة أو ممشّطة أو مجهزة للغزل،
- المواد الكيماوية أو عجينة النسيج، أو
- مواد صناعة الورق

- وبعبارة أخرى: لا تكون الأقمشة المصنوعة من غزلٍ ("غير ذات منشأ") مستورد مؤهلة عادةً للحصول على المنشأ اللبناني، باستثناء خبوط ألياف جوز الهند والجوت التي يمكن استخدامها عادةً. في المبدأ، تطبق الآليات عينها بالنسبة إلى ألياف البولستر والحبال غير المحبوكة الأخرى، الخ (الفصل 56) والسجاد (الفصل 57) والمنسوجات المحبوكة الخاصة (الفصل 58) الأقمشة المصنوعة (الفصل 60)؛ مع تطبيق بعض الاستثناءات القليلة (قواعد خاصة بالمنتج).
- في المقابل، يتم تطبيق قاعدة بديلة وهامة بالنسبة إلى المنسوجات المطبوعة. ومن الممكن توفير الأقمشة المطبوعة "ذات منشأ" على أساس الأقمشة غير المطبوعة المستوردة؛ شرط الوفاء بالشروط ذات الصلة - أي القاعدة القياسية المذكورة في عددٍ من القواعد التفصيلية الخاصة بالمنسوجات والتي تنص على ما يلي:

عملية الطبع التي تترافق مع عمليّتي تحضير أو تشطيب على الأقلّ (مثال التنظيف والتبييض والتلميع والتثبيت بالحرارة، الشد والفرد وعملية مقاومة الانكماش والتشطيب النهائي، النقع، الرتق، إزالة العقد)، شرط ألا تتخطى قيمة النسيج المطبوع المستخدم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

- إضافة إلى ذلك، تميّز القواعد الخاصة بالملاءات وبياضات السرير والستائر، الخ بالتساهل بعض الشيء (البند التعريفي 6301- 6304) في حال كانت مصنوعة من المواد المحبوكة: في هذه الحالة، يجوز تصنيعها من الخبوط غير المبيضة. (بالنسبة إلى المواد غير المحبوكة، لا يشهد الشرط العام المؤلف من خطوتين أيّ تغيير).

- على نحوٍ مماثلٍ، تتمتع القواعد المعمولة على عددٍ من الأقمشة المشرّبة أو المغطاة أو المصفّحة، الخ المذكورة في الفصل 59 بالتسامح عينه؛ حيث تكون عادة عملية التصنيع انطلاقاً من الخيوط ممكنة. يبدو الأمر منطقيًا بما أن عملية التغليف والتشريب، الخ عبارة عن خطوةٍ إضافية ومنفصلة في أيّ من الحالات.
- هذا وتبرز قواعد الفصل الرئيسة ذات الصلة بقواعد الملابس، وبخاصةً الفصلين 61 و62، المطلب المؤلف من خطوتين اثنتين (كحدّ أدنى) على حدٍ سواء حيثما يشترط تنفيذ عملية التصنيع من الخيوط. ما يعني بأن التصنيع الذي يعتمد على الأقمشة المستوردة لا يكتسب صفة المنشأ اللبناني.
- على الرغم من ذلك، تطبق بعض الاستثناءات. على سبيل المثال، تطبق إحدى الاستثناءات على التطريز – متى يتم اللجوء إلى تطريز الملابس، يكون ممكنًا استعمال النسيج غير ذات منشأ طالما أنّ قيمته لا تتخطى 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

4.5.3 ما هي المسائل الرئيسة الواجب التنبّه لها؟

- تكون عدّة قواعد ذات صلة بالأقمشة والملابس متشددة ويشترط تنفيذها القيام بخطوتين اثنتين.
- لا تطبق قاعدة التسامح العامة المذكورة في المادة 5.2 على الأقمشة والملابس (تستثنى صراحة الفصول الممتدة من 50 إلى 63). في المقابل، يجوز تطبيق قواعد تسامح عامة أقلّ تساهلاً؛ وتكون محدّدة في الملاحظات التمهيدية ("الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II" = القواعد التفصيلية).
- بصورة عامة، تضطلع الملاحظات التمهيدية بدورٍ هامٍ في هذا القطاع. تأكّد من الرجوع إليها تحسّباً لـ "المفاجآت" الإيجابية والسلبية على حدٍ سواء!

تذكير: الآليات الأساسية

1. تحقق ممّا إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك. هل من أفضلية للتعريف الجمركية تنوي انت أو عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمّة:
 2. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليها بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:
 3. تحقق من البند التعريفي واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكّد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائمًا: تعتبر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تمامًا كالمدخلات المحلية.
- أ. فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحياناً بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حدة أو على نحو متزامن:
- i. منتجات متحصلاً عليها بالكامل (لا تعتبر فعليًا القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القوائم. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)
 - ii. تغيير البند الجمركي
 - iii. قيمة المواد المدخلة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
 - iv. عمليات تصنيع معيّنة

ب. الاستثناءان:

- iii. متساهل: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير المحلية المنشأ وإنما احذر القيود)
 iv. (في حال عدم التحقق من المسألة) تقييدي: العمليات الصغرى ("التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، عند القيمة المضافة).

4.5.4 الأمثلة / التمارين

مثال رقم 1. أقمشة منسوجة من الصوف الممشط

الحالة

تتولى شركة LebanonFabrics ومقرّها في بيروت تصنيع الأقمشة المنسوجة من الصوف الممشط بغية تصديره إلى إيطاليا وسويسرا.

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق
الصوف غير الممشط	كولومبيا	5101
خيوط الصوف الممشط	البيرو	5106

ما هي قاعدة المنشأ المعمول بها على هذا المنتج؟ وهل يحصل المنتج على صفة "المنشأ" في لبنان؟ هل يكون ضرورياً الاطلاع على قيمة المدخلات؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 5111. في هذا الحالة، تنطبق قاعدة تفصيلية خاصة بهذا العنوان:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
من 5111 إلى 5113	أقمشة منسوجة من صوف، أو من شعر حيوان ناعم أو خشن، أو من شعر الخيل: - تحتوي على خيوط	يصنع من غزل مفرد (7) تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجع الملاحظة التمهيديّة رقم 5 بشأن الشروط الخاصة المتعلقة بالمنتجات من خليط من المواد النسيجية)
(4)		

	<p>يصنع من :</p> <ul style="list-style-type: none"> - خيوط ألياف جوز الهند - ألياف طبيعية - الياف صناعية ليست مسرّحة أو ممشّطة أو مجهّزة للغزل - مواد كيميائية أو عجينة النسيج، - أو - عملية طباعة مصحوبة بعمليتين تجهيز أو تشطيب على الأقل (مثل التنظيف، التبييض، التلميع، التثبيت بالحرارة، الشد، الفرد، عملية مقاومة الانكماش، التشطيب النهائي، النقع، الرتق، إزالة العقد) شرط ألا تتعدى قيمة القماش غير المطبوع المستخدم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع 	<p>مطاط</p> <p>- غيرها</p>	
--	--	----------------------------	--

- لا تكون القاعدة التفصيلية مستوفية الشروط، ويعود السبب في ذلك إلى احتواء المدخلات على خيوط الصوف في الوقت الذي تنص فيه القاعدة على ضرورة أن تبدأ عملية التصنيع المُدرّة للمنشأ من مستوى الألياف (الطبيعية)، أي: المرحلة التي تسبق مرحلة الخيوط. وهي عبارة عن القاعدة الأكثر تقييداً المؤلفة من "خطوتين اثنتين" التي غالباً ما تطبّق على الأقمشة والملابس. وهي تشترط تنفيذ خطوتي "التحويل من ألياف إلى خيوط" ومن "خيوط إلى نسيج" بالنسبة إلى الألياف الطبيعية والألياف الصناعية على حدّ سواء داخل البلد مانح المنشأ، أي لبنان في هذه الحالة.
- ولكن ماذا عن قيمة الخيوط المستوردة من البيرو- فهل تكون قاعدة التسامح العامة مفيدة في حال جاءت النسبة أقلّ من 10%؟ الجواب هو كلا. ويعود السبب في ذلك لأنّ قاعدة التسامح العام لا تنطبق إلا على المنتجات المذكورة في الفصول من 50 إلى 63. لذا تستدعي الحاجة استيراد المدخل من بلد التراكم الذي يكون محور اهتمام في المستقبل فور تطبيق القواعد الأورو-متوسطة. في تلك الحالة، تعتبر الخيوط "ذات منشأ" وتتم معاملتها وكأنها لبنانية المصدر.

مثال رقم 2. نسيج محبوك من الصوف الممشط والمطبوع (نماذج وزخرفات) في لبنان

الحالة

تتولى أيضًا شركة LebanonFabrics في بيروت تصنيع المنسوجات الصوفية المحبوكة والمطبوعة. في الواقع، تشتري الشركة الاقمشة من البيرو وتطبعها في لبنان. كما تلتزم تزويدها بأية معالجة إضافية في خلال عملية تشطيب المنتج. فيما يلي قائمة مواد المدخلات الخاصة بالشركة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
القماش المنسوج من الصوف المشط وغير المطبوع	البيرو	5112	470.00 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
ألوان الطباعة	الولايات المتحدة الأمريكية	الفصل 32	35.00 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
مواد كيميائية متنوعة	البرازيل	الفصل 29	5.00 دولارات أميركية لكل وحدة

حدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1000 دولار أميركي لكل وحدة. فهل يكتسب المنتج صفة "المنشأ" تحقيقًا لأغراض تصديره إلى كل من الافتا أو الاتحاد الأوروبي أو تركيا؟ ماذا لو بلغ سعر المنتج تسليم باب المصنع \$900؟

التحليل

- لا يكون النسيج المطبوع "متحصلًا عليه بالكامل".
- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 5112 وتكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة المبيّنة أعلاه في المثال رقم 1 من البنود التعريفية 5111 إلى 5113.
- يبدو جليًا عدم الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى. فإنّ مادة المدخل الرئيسية هي أصلًا عبارة عن نسيج صوفيّ لذلك لا يمكن الوفاء بأيّ من الخطوتين داخل البلد.
- في المقابل، تبدو القاعدة البديلة الثانية مستوفية الشروط. إذ يُجيز شرط العملية المحدّدة "تنفيذ الطباعة المترافقة مع عمليّتي تحضير أو تشطيب على الأقلّ (مثل التنظيف، التبييض، التلميع، التثبيت بالحرارة، الشد، الفرد، عملية مقاومة الانكماش، التشطيب النهائي، النقع، الرنق، إزالة العقد)، شريط ألا تتخطى قيمة النسيج المطبوع المستخدم نسبة 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- في هذه الحالة، تبلغ نسبة النسيج غير المطبوع 47% (470 دولارًا أميركيًا من أصل 1000 دولار لكل وحدة) من سعر التسليم في المصنع، أي: أقلّ من 47.5%. ما يعني بأنّه تم الوفاء بالقاعدة ومن الممكن أن يكون المنتج لبنانيّ المنشأ. إلا أنه يتعيّن على شركة LebanonFabrics التحقق من أن أعمال التشطيب خاصتها فضلًا عن أعمال الطباعة ترتقي إلى مستوى العمليّتين الوارديتين أعلاه أو المماثلتين ("على سبيل المثال").
- في حال انخفاض سعر المنتج تسليم باب المصنع إلى 900 دولار أميركي فإنه يتعدّر بعد الآن الوفاء بالقاعدة في أيّ من الحالات لأنّ قيمة النسيج "غير ذات منشأ" وغير المطبوع المستورد من البيرو قد تكون أعلى من نسبة 47.5% التي تسمح بها القاعدة.

مثال رقم 3. سجاد من الصوف (لا تحتوي على ألياف البوليستر)

الحالة

تشتهر شركة Oriental Carpets ومقرّها في جبيل باعتبارها شركة متخصصة في صناعة السجاد الشرقي الحديث المحبوك من الصوف. يُباع السجاد إلى العملاء المنتشرين في كافة أنحاء العالم، وبخاصة في أوروبا. فيما يلي المواد المُدخلة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
الصوف الممشط	نيوزيلندا	5105
قماش (الجوت) (للدعم)	البرازيل	5310

هل يحصل السجاد على صفة المنشأ وفقاً لقواعد المنشأ الأورو-متوسطة؟

التحليل

- لا يكون السجاد متحصلاً عليه بالكامل

- يقع المنتج تحت البند التعريفي 5701.10. يعتمد الفصل 57 ("السجاد وأغطية الأرض الأخرى من النسيج") قاعدة تفصيلية واحدة تميّز بين المنتجات المصنوعة من ألياف البوليستر المحبوكة بإبرة النول وألياف البوليستر الأخرى ومواد أخرى. في هذه الحالة، يكون السجاد مصنوعاً من الصوف (والجوت للدعم)، وبالتالي يتم تصنيفه تحت القاعدة المخصصة "للمواد الأخرى":

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي إجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
الفصل 57	السجاد وأغطية أرضيات أخرى من مواد نسجية: - لباد ابرة - من لباد أخرى - غيرها	(...) (...) مصنوعة من (7) (تنص الحاشية السفلية على ما
(4)		

	<p>يلي: راجع الملاحظة التمهيدية رقم 5 بشأن الشروط الخاصة المتعلقة بالمنتجات من خليط من المواد (النسجية):</p> <ul style="list-style-type: none"> - خيوط من ألياف جوز الهند أو الجوت، - خيوط الغزل الاصطناعية، - ألياف طبيعية، أو - ألياف قصيرة ومقطعة من صنع الإنسان غير ممشّطة أو خلافة المعدة للغزل، يجوز استخدام قماش الجوت كدعم 		
--	---	--	--

- في هذه الحالة، يكون السجاد مصنوعاً من الصوف والجوت. توضّح الجملة الأخيرة بأنّ طبقة الدعم المصنوعة من الجوت ("غير ذات منشأ") يمكن استخدامها كدعم. وبالتالي، لا مشكلة هنا في استخدام قماش الجوت المستورد من البرازيل.
- يكون الصوف المستورد من نيوزيلندا ممشطاً. بالنسبة إلى المواد الطبيعية، مثال الصوف، تنص القاعدة التفصيلية على "التصنيع ... من ألياف طبيعيّة". اما بالنسبة إلى الألياف من صنع الإنسان (الاصطناعية) فتنصّ القاعدة على ضرورة أن تكون هذه الألياف "غير ممشّطة (حتى الآن) أو خلافة لم تتم معالجتها تمهيداً للغزل". لا وجود لأيّ شرطٍ إضافي خاص بالألياف الطبيعية. فهل هذا يعني بأنّ الصوف المستورد والألياف الطبيعية الأخرى المستوردة يمكن تمشيطها مع الاحتفاظ في الوقت عينه بصفة "الألياف الطبيعية" تحقيقاً لأغراض القاعدة؟
- الجواب هو نعم، كما تبيّنه الملاحظات التمهيدية الخاصة بقواعد القيمة. إذ تشير الملاحظة 4.1 إلى ما يلي:

الملاحظات التمهيدية بالقائمة الواردة في الملحق II

4.1 تستخدم عبارة "الألياف الطبيعية" في القائمة للإشارة إلى الألياف الأخرى غير تلك الاصطناعية. وهي تنحصر بالمرحلة التي تسبق مرحلة الغزل، لاسيما المخلفات، ما لم يُحدّد خلاف ذلك. كما تشمل الألياف التي يتم تمشيطها أو خلافة معالجتها وإنما ليس غزلها.

- نتيجةً لذلك، يكون السجاد المصنوع من الصوف لبناني المنشأ

مثال رقم 4. فستان أكريليك مطرز

الحالة

تصمّم شركة PassionFashion وهي دار للأزياء في بيروت الفساتين المصنوعة من الأكريليك. ويشكّل التطريز شبه التقليدي عنصراً أساسياً في التصميم. تباع الفساتين على الصعيد المحلي وإنما مع زيادة النسبة المصدّرة إلى أوروبا بعد العروض الناجحة التي تم تنظيمها في كلّ من إيطاليا وباريس. فيما يلي المدخلات:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
الخيوط (من الأكريليك)	الهند	5509.32	2.30 دولارًا أميركيًا لكلّ فستان
الأزرار (من البلاستيك)	تايلند	9606.21	0.60 دولارًا أميركيًا لكلّ فستان
خيوط القطن (للتطريز)	الولايات المتحدة الأمريكية	52	0.10 دولارًا أميركيًا لكلّ فستان

حدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع الحالي بـ 6 دولارًا أميركيًا لكلّ فستان: فهل يحصل الفستان على صفة المنشأ اللبناني وفقاً للقواعد الأورو-متوسطية؟

تفكّر شركة PassionFashion ملياً في استيراد النسيج الجاهز من الهند في المستقبل بما أن تكلفته تكون مساوية تقريباً لتكلفة الخيوط (2.35 دولارًا أميركيًا لكلّ فستان). ماذا يعني هذا الأمر بالنسبة إلى مسألة المنشأ؟

التحليل

- لا تكون الفساتين متحصلاً عليها بالكامل
- يتم تصنيفها تحت البند 6204.43. تطبق القاعدة التفصيلية الخاصة بالمنتج على هذا المنتج بفضل التطريز ولا يجوز تطبيق قاعدة الفصل العامة ("التصنيع من الخيوط")

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
(4)		

	<p>مصنوعة من الخيوط (⁹) (تنص الحاشية السفلية على ما يلي: راجع الملاحظة التمهيدية رقم 6) أو مصنوعة من النسيج غير المطرّز شريطة ألا تتخطى قيمة النسيج غير المطرّز المستخدم نسبة 40% من سعر التسليم في المصنع للمنتج (⁹)</p>	<p>الملابس الخاصة بالنساء والشابات والأطفال وإكسسوارات الملابس المطرّزة الخاصة بالأطفال</p>	<p>Ex6202 و ex6204 وex6206 وex6209 وex6211</p>
--	---	---	--

- تشترط القاعدة الوفاء بشرط واحد من الشرطين البديلين: إما أن يتم التصنيع من الخيوط وإما من النسيج غير المطرّز طالما لا تتعدى القيمة نسبة 40% من قيمة المنتج النهائي.
 - في هذه الحالة، يتم تصنيع المنتج من الخيوط (خيوط الأكريليك وخيوط القطن). لذلك، يتم الوفاء بالقاعدة الأولى والأساسية طالما يتعلق الأمر بمدخلات النسيج.
 - ولكن ما الدور الذي تضطلع به الأزرار المستوردة من تايلند (10% من القيمة)؟ تتم الإجابة عن هذا السؤال في الحاشية السفلية أو في الملاحظة التمهيدية رقم 6 ذات الصلة بالقواعد التفصيلية التي تشير إليها الحاشية السفلية.
- تنص الملاحظة التمهيدية على ما يلي (من بين أمور عدّة):

الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II

6.2 من دون الإخلال بالملاحظة 6.3، يجوز استخدام المواد التي لم يتم تصنيفها في الفصول الممتدة من 50 إلى 63، من دون أي قيدٍ أو شرط في صناعة المنسوجات سواء احتوت على الأقمشة أو عدمه.

مثال:

في حال نصّت أية قاعدة مذكورة في القائمة على استخدام خيطٍ معيّن للحصول على منسوجاتٍ محدّدة (مثال السروال) فإن هذا الأمر لا يحول دون استخدام أغراض معدنية مثل الأزرار بما أنها غير مذكورة في الفصول الممتدة من 50 إلى 63. وتحقيقاً للغرض عينه، فإن هذا الأمر لا يمنع من استخدام السحابات حتى لو احتوت عادة على الأقمشة.

- لا تضطلع الأزرار المستوردة من تايلند بأي دورٍ أيًا تكن قيمها، فالسنتين لبنانية المنشأ.
- لكن ماذا لو أدخلت الشركة أية تغييراتٍ على مصادرها واستوردت النسيج الجاهز من الهند؟ يعني ذلك بأن القاعدة البديلة الأولى، أي "التصنيع من الخيوط" لم تعد مستوفية الشروط بعد الآن. وبالتالي، تكون قيمة النسيج أقلّ من 40% من قيمة المنتج النهائي (2.30 دولارًا أميركيًا من أصل 6.00 دولاراتٍ أميركية = 38%)

- إلا أنه من المستغرب بأن تضطلع قيمة الأضرار في هذه الحالة بدورٍ ما. ويُعزى ذلك مجدداً إلى الحاشية السفلية (9) التي تشير إلى الملاحظة التمهيدية رقم 6.3 التي تنص كالآتي:

الملاحظات التمهيدية ذات الصلة بالقائمة الواردة في الملحق II

6.3 حيثما تنطبق قاعدة النسبة المئوية المحددة، ينبغي أخذ قيمة المواد غير المذكورة في الفصول الممتدة من 50 إلى 63 بعين الاعتبار عند احتساب قيمة المواد غير ذات منشأ المذكورة.

- تحتسب قيمة الأضرار من اساس القيمة القسوى بنسبة 40% في هذه الحالة، تحتسب نسبة نسيج الأكريليك (2.35 دولاراً أميركياً) والأضرار (0.60 دولاراً أميركياً) مجتمعين بنسبة 49% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، الأمر الذي يتجاوز الحد. (ينبغي التأكد من النتيجة - تبدو عبارة "قاعدة النسبة المئوية" في الملاحظة 6.3 غير واضحة).

مثال رقم 5. ملابس نسائية (مصنوعة من البوليستر من دون تطريز)

الحالة

تتولى PassionFashion أيضاً إنتاج ملابس نسائية مصنوعة من البوليستر. لهذه الغاية، تستورد مدخلاتها من الصين:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
أزرار بلاستيك	الصين	9606.21	0.80 دولاراً أميركياً لكل وحدة
نسيج البوليستر	الصين	5512.11	2.90 دولاراً أميركياً لكل وحدة

حدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 9.00 دولارات أميركية لكل وحدة؛ فهل تحصل الملابس على صفة "المنشأ"؟

التحليل

- لا تكون الملابس متحصلاً عليها بالكامل
- تم تصنيفها تحت البند التعريفي 6204 ولا تنطبق القاعدة الخاصة "ex6204"، بل تشير وحسب إلى الأصناف المطرزة. أي تطبق في هذه الحالة القاعدة العامة الخاصة بالفصل 62: "التصنيع من الخيوط (7) (9)". وتشير كلا الحاشيتان السفليتان (7) و(9) إلى الملاحظتين التمهيديتين رقم 5 و 6.

- تصنع الملابس من نسيج "غير ذات منشأ" وليس من الخيوط. وبالتالي، يفتقر الوفاء بقاعدة الفصل العامة إلى خطوة واحدة (التحويل من خيوط إلى نسيج). لا تعتبر المنتجات لبنانية لأغراض قواعد المنشأ الأورو-متوسطة.
- لا تكون قاعدة قيمة المدخلات ملائمة في هذه الحالة.

4.6 المعدّات الكهربائية

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الامثلة. يأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تنفّذ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطية. يجوز أن تتغيّر بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.6.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- يشمل قطاع المعدّات الكهربائية مجموعة واسعة من المنتجات بدءًا بالثلاجات مرورًا بأجهزة الكمبيوتر فالمحرّكات والبطاقات الذكية وصولاً إلى أجهزة المايكروفون ووحدة الذاكرة الفلاشة (يو.أس.بي).

- يخضع عددٌ من هذه المنتجات لبعض التحسينات وإضافة في القيمة من دون الحاجة إلى إدخال أي تغيير على البند الجمركي. تأخذ القاعدة التفصيلية هذا الأمر بعين الاعتبار: بالنسبة إلى كافة المنتجات الواردة تقريباً في الفصليّن 84 و85، توفّر القاعدة التفصيلية وسيلتين بديلتين (أو حتى ثلاثة أو أربعة وسائل) للحصول على المنشأ. تتمثل إحدى الطرق البديلة بقاعدة القيمة المضافة "الصرف". وبعبارة أخرى، طالما تتم إضافة قيمة هامة، تتيح القاعدة التفصيلية تشغيل ومعالجة السلع الأجنبية التي تكون أصلاً من النوع ذاته (المصنّفة تحت البند التعريفي ذاته) باعتبارها المنتج النهائي.

- تستفيد عدّة سلع في مجال تكنولوجيا المعلومات (I.T.) من معاملة تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية في عددٍ من الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لاسيما الافتا والاتحاد الأوروبي وتركيا ودول أخرى. ويعود ذلك إلى مشاركة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في ما يُعرف بـ اتفاقية تكنولوجيا المعلومات (I.T.A) حيث تم التوافق بموجبه على اعفاء مجموعة من منتجات تكنولوجيا المعلومات من الرسوم الجمركية. هذا ويتم العمل حالياً على توسيع نطاق هذه الاتفاقية لتشمل منتجات إضافية. لذلك يطلب من المنتجين والتجار التأكيد ممّا إذا كانت منتجاتهم معفاة أصلاً من الرسوم الجمركية قبل النظر إلى قواعد المنشأ. تنبيه: قد يرغب عميلك باستخدام منتجك باعتباره مُدخلًا لمنتج نهائي قد يرغب بتصديره إلى مكانٍ ثالثٍ. إلا أن منشأ منتجك قد يكون مهمّاً لإتمام هذه الصفقة التجارية – قم بالتأكد من الأمر!

4.6.2 ما هي القواعد الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- يتم تصنيف معظم المعدّات الكهربائية ضمن فصلين من النظام المنسق: الفصل 84 ("مفاعلات نووية ومراجل وآلات وأجهزة وأدوات آلية؛ وأجزاؤها المماثلة") والفصل 85 ("آلات وأجهزة ومعدات الكهربائية وأجزاؤها")؛ أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت، أجهزة تسجيل وإذاعة الصوت والصورة في الإذاعة المرئية (تلفزيون)، أجزاء ولوازم هذه الأجهزة")

- وكما تمّت الإشارة إليه أعلاه، تتضمّن القاعدة التفصيلية طريقتين بديلتين اثنتين للحصول على المنشأ في ما يتعلق بكافة المنتجات الواردة في الفصولين 84 و 85. تقوم إحدى هاتين الطريقتين البديلتين على الأقلّ على قاعدة القيمة المضافة "الصرف" التي غالبًا ما تكون مذكورة في العمود (4) من القواعد التفصيلية - أي العمود الذي يظلّ فارغًا في معظم الأوقات في الفصول الأخرى.

(1) قواعد الفصل الرئيسية للفصلين 84 و 85 (قواعد عامة)

- تكون قاعدة الفصل الرئيسية (القاعدة العامة للمنتجات التي تنفقر إلى أية قاعدة خاصة) لكلّ من الفصلين 84 و 85 هي ذاتها. فهي تجمع بين تغيير البند الجمركي وبين القيمة المضافة، غير أنها تسمح في الوقت ذاته بالقيمة المضافة وحدها كحلّ بديل.

في ما يلي نص القاعدة:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
Ex chapter 84	"المفاعل النووية والغلايات والمكنات والأجهزة الميكانيكية؛ والقطع المماثلة؛ باستثناء: (تطبيق القواعد الخاصة، راجع أدناه...)	عمليات التصنيع: - تكون فيها جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها من بند غير بند المنتج حيث لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
Ex chapter 85	"الألات والمعدات الكهربائية والقطع المماثلة؛ ومسجلات الصوت وأجهزة استعادة التسجيل وأجهزة تسجيل وإعادة تسجيل صوت وصورة التلفاز والقطع والإكسسوارات ذات الصلة" باستثناء: (تطبيق	عمليات تصنيع على نحو لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. - حيث لا تتعدى

	قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	القواعد الخاصة، راجع أدناه...)
--	---	--------------------------------

- ويعني ذلك: تتوفر مبدئيًا طريقتان بديلان اثنتان لتحقيق صفة "المنشأ" الخاصة بمنتجات المعدات الكهربائية (ما لم تطبق قاعدة خاصة على منتج محدد).
- الطريقة البديلة الأولى: ينبغي الوفاء بشرطين اثنين. أولاً، لا بد ان تقع كافة المدخلات "غير ذات منشأ" (أي المدخلات الأجنبية الواردة من دول لا تعتمد أي تراكم منشأ) تحت بندٍ تعريفي مختلف عن بند المنتج (تغيير البند الجمركي -). وثانياً، لا يجوز أن تتعدى قيمة تلك المدخلات "غير ذات منشأ" أكثر من 40% من القيمة النهائية - سعر المنتج تسليم باب المصنع. أمر هام: يطبق كلا الشرطين معاً (على نحو تراكمي)، ويعني ذلك: ينبغي الوفاء بهما في الوقت ذاته.
- الطريقة البديلة الثانية: تعتبر منتجات المعدات الكهربائية "ذات منشأ" في حال لم تتعدى كافة المدخلات "غير ذات منشأ" نسبة 30% من القيمة النهائية سعر المنتج تسليم باب المصنع. أي أنه يتم تطبيق تقييد أكثر تشدداً على قيمة المدخلات "غير ذات منشأ". غير أنه يشكّل في المقابل الشرط الوحيد المطلوب الوفاء به. لا يهتم البند التعريفي الخاص بمواد المدخل إذ يمكن أن يكون مطابقاً لبند المنتج النهائي.

(2) قواعد أخرى خاصة بالمنتج في الفصولين 84 و85

- لا تطبق هذه القواعد الأساسية على جميع البنود فهناك العديد من القواعد التفصيلية الخاصة بمنتجاتٍ محددة .
- عادةً ما تتخذ هذه القواعد الخاصة بالمنتج إحدى الأشكال الثلاثة:

- التغيير 1: القيمة المضافة فقط من دون أيّ تغيير في البند الجمركي بالنسبة إلى بعض المنتجات، تطبق قاعدة واحدة للقيمة المضافة، ما يُتيح عادة للمدخلات (غير ذات منشأ) الأجنبية بلوغ نسبة 40% أو حتى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. على سبيل المثال، هذه هي الحالة بالنسبة إلى أجهزة الكمبيوتر والآلات المكتبية الأخرى (البند التعريفي 8469-8472) وشاشات الكمبيوتر وأجهزة العرض / البروجيكتور (ex8528) والكابلات المعزولة كهربائياً، لاسيما كابلات الألياف البصرية، الخ (البند التعريفي 8544).

في ما يلي نص القاعدة (على سبيل المثال):

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
8544	أسلاك وحبال (بما في ذلك الحبال المتحدة المحور) وغيرها من الموصلات المعزولة للكهرباء المعزولة (بما في ذلك تلك المطلية باللك أو بالميناء أو المؤكسدة، كهربائياً) وإن كانت مزودة بقطع وصل، حبال من ألياف بصرية مغلف كل منها على حدة وإن كانت مجمعة مع موصلات كهربائية أو مزودة بقطع وصل	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

- التغيير 2: معيار القيمة المضافة المزدوجة والموحدة (وهو عبارة عن بديل بسيط). إن هذا النوع الثاني من القاعدة الشائع استخدامه عادةً عبارة عن قاعدة القيمة المضافة "المزدوجة". وتماً كالقاعدة الأولى العادية القائمة على القيمة المضافة الواحدة، فهي تشترط ألا تتعدى قيمة المواد الأجنبية ("غير ذات منشأ") نسبة مئوية معينة (عادة تكون 40%) من سعر المنتج تسليم باب المصنع. إضافة إلى ذلك، تتطلب القاعدة (على نحو تراكمي) ألا تكون قيمة بعض أنواع المدخلات (المنتجات المصنفة تحت بنود محددة) المذكورة في بعض البنود التعريفية أعلى من نسبة مئوية من سعر المنتج تسليم باب المصنع، وعادة ما تكون النسبة منخفضة، على سبيل المثال 10%. على نحو بديل، (-) العمود رقم 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة الواحدة مع مخصصات أقل للمدخلات (على سبيل المثال، 25 أو 30%) وإنما من دون فرض أي شروط إضافية في المقابل. فيما يلي مثالان اثنان:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
8502	مجموعات توليد الكهرباء	عمليات تصنيع: عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة كافة المواد

<p>المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للمنتج، و - في حدود الحد الأقصى المشار اليه أعلاه، لا تتعدى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة من البندين 8501 و 8503 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>ومغيرات دوارة للتيار الكهربائي</p>	
<p>عمليات تصنيع لا تتخطى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع: - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - في حدود الحد الأقصى المشار اليه أعلاه، لا تتعدى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة من البندين 8501 و 8503 نسبة 10% من سعر المنتج</p>	<p>لوحات، طاولات، مناخذ، خزائن وغيرها من حوامل تحتوي على عدة أجهزة داخلية في احد البندين 8535 و 8536 لتحكم التوزيع الكهربائي، بما فيها تلك المتضمنة أجهزة او أدوات داخلية في الفصل 90، وكذلك لوحات التحكم الرقمية، غير اجهزة التوصيل الداخلة في البند 8517.</p>	<p>8537</p>

	تسليم باب المصنع.		
--	-------------------------	--	--

- التغيير 3: القيمة القصوى من المدخلات "غير ذات منشأ" المحددة بطريقتين (إضافة إلى القاعدة البديلة المتمثلة بالقيمة المضافة الواحدة). يشكّل التغيير الثالث نسخة خاصة من التغيير الثاني، راجع أعلاه: ومجددًا، يُطبَّق معاً شرطاً القيمة المضافة (على نحو تراكمي). يكون الشرط الأول مماثلاً لذلك الوارد أعلاه: نسبة مئوية قصوى من المدخلات "غير محلية المنشأ" من أساس سعر المنتج تسليم باب المصنع (على سبيل المثال، 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع). أما الشرط الثاني فينصُّ إضافة إلى ذلك على ضرورة ألا تتعدى قيمة المواد "غير ذات منشأ" قيمة المواد ذات المنشأ. على سبيل المثال، تطبَّق هذه القاعدة على أجهزة تسجيل الصوت والصورة وأجهزة استعادة التسجيل (البندان التعريفيان 8519، 8521). على نحوٍ بديلٍ، (-<العمود رقم 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة الواحدة مع مخصصات أقلّ للمدخلات (على سبيل المثال، 25 أو 30%) وإنما من دون فرض أيّ شروط إضافية في المقابل. في ما يلي مثالان اثنان:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	
(1)	(2)	(3)	(4)
Ex8518	مذياعات (ميكروفونات) وحواملها، مكبرات صوت، وإن كانت مركبة في صناديقها، سماعات، مجموعات كهربائية لتضخيم الصوت	عمليات تصنيع: - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها التي ليس لها صفة المنشأ قيمة كافة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ.	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع..</p>	<p>عمليات تصنيع: - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها التي ليس لها صفة المنشأ قيمة كافة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ.</p>	<p>اجهزة ادارة الاسطوانات، حاكيات كهربائية، قارئات كاسيت، وغيرها من اجهزة اعادة توليد الصوت غير متضمنة جهاز مندمج لتسجيل الصوت</p>	<p>8519</p>
--	---	--	-------------

- **تغييرات إضافية:** يعتمد عدد قليل من القواعد التفصيلية الواردة في الفصولين 84 و85 على عملياتٍ محدّدة كطرقٍ بديلة للحصول على المنشأ. على سبيل المثال، يطبق هذا الأمر على البطاقات الذكية المزوّدة بدارّة واحدة متكاملة (فقط) (ex8523 - راجع النقطة (3) أدناه) كما تقوم بعض القواعد الأخرى على المزج بين تغيير البند الجمركي وبين القيمة المضافة المزدوجة (على سبيل المثال، البرادات والثلاجات - البند التعريفي 8418).

(3) مزيج القواعد المبيّنة: وسائط تخزين البيانات

- تم إبراز "مزيج" القواعد الواردة اعلاه على نحوٍ جيّد عبر النظر إلى القواعد المعمول بها على وسائط التخزين، من شرائط وأقراص إلى وحدة الذاكرة الفلاشة (يو.أس.بي) فالبطاقات الذكية. وتكون كافة هذه القواعد مذكورة تحت البند التعريفي 8523:

عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ	وصف المنتج	بند النظام المنسق
(4)	(3)	(1)
		<p>8523 اسطوانات، أشرطة، أجهزة للتخزين الثابت للمعلومات، "بطاقات ذكية" وغيرها من</p>

<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) 30% من سعر المنتج تسليم باب</p>	<p>عمليات تصنيع على نحو لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (التغيير 1: قاعدة القيمة المضافة (الصرف)</p> <p>عمليات تصنيع:</p> <p>- لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر</p>	<p>حوامل غير مسجلة معدة لتسجيل الصوت أو لتسجيلات مماثلة، غير الاصناف المذكورة في الفصل (37)</p> <p>- أسطوانات غير مسجلة للحاكيات الكهربائية باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛</p> <p>- الأفراس المسجلة والشرائط وأجهزة التخزين غير المتطاير</p>	
--	--	---	--

<p>المصنع.</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p>	<p>المنتج تسليم باب المصنع ، و - في حدود الحد الاقصى المشار اليه أعلاه، لا تتعدى قيمة جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة من البند 8523 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. (التغيير 2: معيار القيمة المضافة المزدوجة الموحدة)</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p> <p>(تطبق القاعدة عينها الواردة أعلاه)</p>	<p>والصلبة الأخرى المستخدمة لتسجيل الصوت أو أية ظاهرة، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛</p> <p>- أسطوانات وشرائط التسجيل الأصلية لصناعة الأقراص، باستثناء المنتجات المذكورة في الفصل 37؛</p> <p>- بطاقات القُرب والبطاقات الذكية المزودة بدارتئين متكاملتين إلكترونيتين أو أكثر</p>	
--	---	--	--

<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع:</p> <p>- تكون فيها المواد (غير ذات منشأ) من أي بند غير بند المنتج، و</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع (تماماً كقاعدة الفصل)</p> <p>عمليات تصنيع:</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و</p> <p>- في حدود الحد الأقصى المشار إليه أعلاه، لا تتخطى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها من البندين 8541 و 8542 10% من سعر</p>	<p>- البطاقات الذكية المزودة بدارة واحدة متكاملة وإلكترونية</p>
--	--	---

	<p>المنتج تسليم باب المصنع (التغيير 2 مجدداً) أو عملية النشر حيث تتكوّن الدارات المتكاملة على شبه موصلٍ صلبٍ عبر عملية الإدخال الانتقائي لشبه موصلٍ ملائم، سواء تم تجميعه و/أو اختباره في بلدٍ ما لا يطبق مبدأ تراكم المنشأ (بديل معالجة محدد).</p>		
--	---	--	--

4.6.3 ما هي المسائل الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار؟

- يبدو جلياً بأنّ الميزة المهيمنة على القواعد التفصيلية الخاصة بالمعدات الكهربائية هي القيمة المضافة. ففي كافة الحالات باستثناء حالاتٍ نادرة، تكون القيمة المضافة "الصرف" ممكنة حيث تشكّل على الأقلّ وسيلة بديلة نحو قواعد أكثر تعقيداً (وإنما أكثر تساهلاً في بعض الأحيان) في حال لم تكن هي القاعدة الرئيسية.

- نادراً ما يكون تغيير البند الجمركي أمراً هاماً؛ إلا أنه يُشترط في بعض الأحيان ألا تتعدى المدخلات الواردة تحت بندٍ محدّد، وعادة يكون عبارة عن بند المنتج وأحياناً بنود منتجاتٍ أخرى، بعض القيمة المحددة للوفاء بالقاعدة الأكثر تسامحاً. وغالباً ما تتوفر قاعدة القيمة المضافة الصرف البديلة وإنما بحدود أقلّ (25% أو 30%).

- يتوفر عددٌ هائل من القواعد الخاصة بالمنتج – احرص على التدقيق بالمسألة قبل اعتماد قاعدة الفصل العامة!

4.6.4 الأمثلة / التمارين

تذكير: الآليات الأساسية

1. تحقق ممّا إذا كانت مسألة المنشأ مهمة بالنسبة إلى عملك- هل من أفضلية للتعريف الجمركية تنوي انت او عميلك استخدامها؟ في حال كانت مهمة:
2. تحقق ما إذا كان المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" في لبنان. في حال لم يكن كذلك:
3. تحقق من البند التعريفي واحرص على تطبيق القواعد التفصيلية. تأكد من تطبيق "التراكم" حيثما يكون ذلك ملائماً: تعتبر المدخلات الناتجة عن البلدان الشريكة في التراكم "ذات منشأ" تماماً كالمدخلات المحلية.
- أ. فيما يلي آليات أساسية (يُشار إليها أحياناً بعبارة تغييرات) يتم اعتمادها على حدة أو على نحو متزامن:
 - v. منتجات متحصلاً عليها بالكامل (لا تعتبر فعلياً القاعدة التفصيلية ولكن تكون واردة في القوائم. ومن المتوقع أن تساعدك قاعدة التسامح العامة حيث أمكن تطبيق ذلك!)
 - vi. تغيير البند الجمركي
 - vii. قيمة المواد المدخلة (الحدّ الأقصى من قيمة المدخلات الأجنبية وغير ذات منشأ)
 - viii. عمليات تصنيع معيّنة
- ب. الاستثناءان:
 - i. متساهل: قاعدة التسامح العامة (10% من المدخلات غير ذات منشأ وإنما إحذر القيود)
 - ii. تقييدي: العمليات البسيطة ("التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ") المستثناة حتى لو تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية (أي، القيمة المضافة).

مثال رقم 1: المولدات الكهربائية

الحالة

تتولى شركة GenerationLebanon المصنّعة للمعدّات الكهربائية إنتاج المولدات الكهربائية. ويحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10000 دولار أميركي لكلّ وحدة، كما يكون عددٌ من هذه الآلات مخصّصاً للتصدير إلى النروج وهي دولة عضو في الافتا. لهذه الغاية، تستخدم الشركة مواد المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
ألواح فولاذية	الصين	7209	1000 دولار أميركي لكلّ وحدة
محركات الديزل	الولايات المتحدة الأمريكية	8408	2000 دولار أميركي لكلّ وحدة
القطع الكهربائية	الاتحاد الأوروبي	أمور متنوّعة 85	1000 دولار أميركي

لكل وحدة	(وليس 8503)		
1000 دولار أميركي لكل وحدة	8503	الاتحاد الأوروبي	حزمة الجزء الساكن

التحليل

- لا تكون المولدات "متحصلا عليها بالكامل" في لبنان
- يتم تصنيفها تحت البند التعريفي 8502.13؛ كما تطبق قاعدة تفصيلية خاصة بهذا البند.
- تنص القاعدة (المذكورة أعلاه باعتبارها إحدى أمثلة التغيير 2) على احتمالين بديلين للحصول على المنشأ اللبناني:

- البديل رقم 1: لا تتعدى قيمة المواد الأجنبية ("غير ذات منشأ") نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة (على نحو تراكمي) على ألا تتعدى قيمة المدخلات المصنفة تحت البند التعريفي 8503 (القطع المخصصة للاستعمال مع الآلات الواقعة تحت البند 8501 أو 8502 دون سواها أو بشكل رئيس) نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- البديل رقم 2: على نحوٍ بديلٍ (-> العمود 4) يمكن تطبيق قاعدة القيمة المضافة البسيطة مع قاعدة تلحظ مخصصاتٍ أقلّ للمدخلات (30%) وإنما من دون إضافة أية شروط في المقابل.

- في هذه الحالة، تبلغ القيمة الإجمالية للمدخلات الأجنبية 5100 دولار أميركي أي 51% من سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 10000 دولار أميركي. ويعني ذلك عادةً بأنه لم يتم الوفاء بكلا الاحتمالين البديلين (40% أو 30% من قيمة المدخل الأجنبي). إضافة إلى ذلك، نظرًا لإدراج السلع الأجنبية بقيمة 1.100 يورو (=11%) تحت البند التعريفي 8503، فمن المحتمل أن تتم أيضًا مخالفة الشرط الثاني للحل البديل الأول (10% كحدٍ أقصى من البند التعريفي 8503) في المقابل، تنشأ المدخلات بقيمة من 2100 دولار أميركي عن الاتحاد الأوروبي – فماذا عن تراكم المنشأ؟ من الممكن أن يكون التراكم مُجدياً في المستقبل وحسب. أما في الوقت الحالي، لن تأت السلع ذات الاتحاد الأوروبي المنشأ بالنفع من دون تطبيق الاتفاقية الأورو-متوسطة الموقعة بين لبنان والافتا وبين لبنان والاتحاد الأوروبي، بما أنّ المنتجات النهائية يتم تصديرها إلى النروج (الافتا) وليس الاتحاد الأوروبي. قد تأتي النتيجة مختلفة فيما لو أتت السلع من دولة عضو في الافتا وعندئذٍ يُطبَّق ما يُعرف بالتراكم الثنائي بين الافتا وبين لبنان. كما يمكن أن يكون الأمر مغايرًا اليوم بالنسبة إلى بعض المولدات في حال تم تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي- في هذه الحالة، ينطبق مجددًا التراكم الثنائي في ظلّ الاتفاقية الموقعة بين لبنان وبين الاتحاد الأوروبي.
- إلا أنه من المتوقع أن يكون الأمر مختلفًا في المستقبل عند تطبيق كلّ من قواعد المنشأ الأورو-متوسطة وقواعد التراكم بين لبنان والافتا والاتحاد الأوروبي نظرًا لتطبيق التراكم الاقليمي بين مثلث الاتحاد الأوروبي والافتا ولبنان. لذلك، تعتبر منتجات الاتحاد الأوروبي بفضل هذا التراكم

- القطري "ذات منشأ" وبالتالي تصنّف خارج نطاق تطبيق القواعد التفصيلية التي تعنى فقط - لا تنس ذلك- بالأمر اللاحقة بالمنتجات "غير ذات منشأ".
- فور اعتماد التراكم القطري وفقا للقواعد الأورو-متوسطة، تأتي النتيجة مختلفة: إذ تبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية مجتمعة 30% فقط من سعر المنتج تسليم باب المصنع (على نحو يفي بكلا المطالبين للقيمة المضافة البديلة، أي 40 و30%). وبما أنّ حزمة الجزء الساكن المستوردة تحديداً من الاتحاد الأوروبي تعتبر "ذات منشأ" على حدّ سواء، فمن المحتمل ألا تحتوي المولدات على أية منتجات "غير ذات منشأ" تحت البند التعريفي 8503. ويعني ذلك بأنّه يجوز الوفاء بالشرط الثاني للقاعدة البديلة الأولى - 10% كحدّ أقصى من البند التعريفي 8503 باعتبار عدم استعمال مواد غير ذات منشأ.

مثال رقم 2. أسلاك لف من نحاس (أسلاك مغطاة)

الحالة

تصنّع شركة BeirutElectrics أسلاك لف نحاسية (أسلاك مغطاة) للتصدير إلى سويسرا. ويُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة. فيما يلي مصادر المواد:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
سلك النحاس	الاتحاد الأوروبي	7408	3.00 دولارات أميركية لكلّ وحدة
ورنيش لأغراض العزل	الصين	3818	0.50 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل يُعتبر سلك اللف لبناني المنشأ؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 8544.11، حيث تطبّق القاعدة التفصيلية البسيطة تحت البند 8544 التي تنص على شرط القيمة المضافة البسيطة. لا تتخطى المدخلات "غير ذات منشأ" نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. (تجدد الإشارة إلى أن البند التعريفي الخاص بالمدخلات غير ملائم).
- في هذه الحالة، لا تتعدى قيمة كافة المدخلات الأجنبية معاً 35% من القيمة النهائية. ويتم الوفاء بالقاعدة التفصيلية وبالتالي يصبح سلك اللف لبناني المنشأ.
- يُقصد بذلك: لا داعي في هذه المرحلة إلى التحقق من التراكم بما أنه تم الوفاء بالقاعدة التفصيلية. إلا أنه، من المفيد في مكان، التحقق من احتمالات التراكم في المستقبل عندما تصبح القواعد الأورو-متوسطة قابلة للتطبيق. نظرًا لإمكانية ارتفاع أسعار المدخلات فضلاً عن زيادة نسبة

المنافسة في السوق الخاص بأسلاك اللف، وبالتالي تراجع الأسعار، فمن السهل تجاوز حصة المدخلات الأجنبية لتتخطى عتبة 40%!

مثال رقم 3. البطاقة الذكية

الحالة

تتولى شركة SmartLebanon تصنيع بطاقات ذكية لتصديرها إلى تركيا. ويُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 10.00 دولار أميركية لكلّ وحدة. تحقيقاً لذلك، فهي تستورد كافة مدخلاتها من موردين أجانب:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بطاقة من دون رقاقة	الولايات المتحدة الأمريكية	3926	1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
الرقاقة	النروج	8542	2.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
شريحة ممغنطة	سويسرا	8523	1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل تعتبر البطاقة الذكية لبنانية المنشأ عند تصديرها إلى تركيا؟

التحليل

- لا تكون البطاقات الذكية "متحصلا عليها بالكامل" في لبنان.
- تصنّف البطاقات الذكية تحت البند التعريفي 8523.52. ويتم اخضاع البند 8523 لقاعدة تفصيلية خاصة بالمنتج تتألف من مجموعة كاملة من شروط مختلفة مخصصة لمنتجات متنوعة واردة تحت هذا البند. وقد تم إبراز القاعدة التفصيلية أعلاه (الفقرة 4.6.2). ألق نظرة عليها!
- في الواقع، يتم العمل بقاعدتين اثنتين ذات صلة بالبطاقات الذكية – تطبّق الأولى على البطاقات الذكية المزوّدة بدارتين متكاملتين وإلكترونيتين أو أكثر بينما تطبّق الثانية على البطاقات الذكية المزوّدة بدارة واحدة متكاملة وحسب. لا فكرة لدينا عن نوع البطاقة المتداول بها – لذلك فلنلق نظرة على نص كلا القاعدتين:
- تمتلك القاعدة الأولى الخاصة بـ "بطاقات القرب والبطاقات الذكية" المزوّدة بدارتين متكاملتين قاعدتين بديلتين. تنص الأولى على ما يلي:

عمليات تصنيع:

- تكون جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند غير بند المنتج و
- لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع

- من الواضح بأنه لم يتم الوفاء بهذه القاعدة بما أنّ الشرائح الممغنطة المستوردة من سويسرا تصنّف تحت البند التعريفي 8523. وبالتالي، لا يبدو الجزء الأول من الشرط، أي تغيير البند الجمركي، مستوفي الشروط. في المقابل، قد تكون قاعدة التسامح العامة مفيدة في هذا الخصوص: تذكر بأن المادة رقم 5.2 تجيز مخالفة المدخلات الأجنبية للقواعد التفصيلية بنسبة 10% (شرط ألا يتم الإخلال بقيود النسبة المئوية الإجمالية). هذا وتبلغ قيمة الشرائح الممغنطة السويسرية 10% (دولارًا واحدًا أميركيًا من أصل 10 دولارات أميركية من سعر المنتج تسليم باب المصنع). في هذه الحالة، يكون الجزء الأول من القاعدة مستوفي الشروط. في حال فرض المورد السويسري زيادة على سعره بقدر سنتٍ واحدٍ فقط، عندئذٍ قد تدخل شركة SmartLebanon في مأزق. إلا أنه من المؤكد بأن الأمر سيكون مغايرًا فور تطبيق قواعد التراكم الأورو-متوسطية في المثلث المؤلف من تركيا ولبنان والافتا. في هذه المرحلة، يمكن أن تعتبر الشريحة الممغنطة السويسرية (وبالطبع الرقاقة المستوردة من النروج) بمثابة مدخلاتٍ "ذات منشأ". وهكذا، يسهلُ الوفاء بالقاعدة في أيّ من الحالات.
- أما العنصر الثاني من الشرط البديل الأول فيمكن الوفاء به – ولكن بحذرٍ. تبلغ قيمة كافة المدخلات الأجنبية 40%. ومرةً أخرى، من المتوقع أن يأتي التراكم بالنفع في المستقبل: تبلغ نسبة المدخلات "ذات منشأ" (البطاقات المستوردة من الولايات المتحدة الأميركية) 10% فقط نظرًا لاعتبار المدخلات السويسرية والنروجية منتجات "ذات منشأ".
- تقوم القاعدة البديلة الثانية على قاعدة القيمة المضافة الصرف:

عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

- في هذه الحالة، تبلغ قيمة المدخلات الأجنبية 40% ولكن هل يمكن أن تضطلع قاعدة التسامح العامة بدور مساعدٍ عبر تخطي نسبة الـ 10% التي تنص عليها القاعدة التفصيلية؟ الجواب هو كلا! إذ تنص قاعدة التسامح العامة الواردة في المادة رقم 5.2 من الاتفاقية على مخالفة المدخلات الأجنبية لشروط القاعدة التفصيلية بنسبة 10% وذلك شرط "عدم تخطي النسبة المئوية المحددة في القائمة القيمة القصوى من المواد غير ذات منشأ". ويعني ذلك بأن قاعدة التسامح العامة لا تأتي بالنفع بخصوص شروط القيمة المضافة. وبالتالي، لن يتم الوفاء بالقاعدة في هذه الحالة. ومجددًا تكون كافة الأمور مختلفة فور اعتماد التراكم ضمن المثلث المؤلف من تركيا ولبنان والافتا: إذ تبلغ نسبة المدخلات "غير ذات منشأ" (البطاقات المستوردة من الولايات المتحدة الأميركية) 10% فقط نظرًا لاعتبار المدخلات السويسرية والنروجية منتجات "ذات منشأ".

- لكن ماذا لو كانت البطاقة الذكية مزودة بدارة متكاملة واحدة فقط؟ في الواقع، تمتلك القاعدة المعمول بها على هذا المنتج ثلاثة قواعد بديلة، الأولى وارده في العمود رقم 4 والثانية والثالثة في العمود رقم 3 (تفصل بينهما عبارة "أو"):

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
(ex 8523)	- "البطاقات الذكية" المزودة بدارة إلكترونية واحدة	عمليات تصنيع: - لا تتعدى قيمة كافة المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) نسبة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - في حدود الحد الأقصى المشار اليه أعلاه، لا تتعدى قيمة كافة المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها من البندين 8541 و8542 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع أو عملية النشر حيث تتكوّن الدارات المتكاملة على شبه موصل صلب عبر عملية الإدخال الانتقائي لشبه موصل ملائم، سواء تم تجميعه و/او اختباره في بلد ما لا يطبق مبدأ تراكم المنشأ
		عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها (غير ذات منشأ) 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.

- في هذه الحالة، ينطبق العنصر الأول من القاعدة البديلة، أي 40% كحدّ أقصى من المدخلات "غير ذات منشأ". في المقابل، يجوز ألا ينطبق العنصر الثاني لأن الرقاقة المستوردة من النروج المصنفة تحت البند التعريفي 8542 بقيمة 2.00 دولارًا أميركيًا والتي تشكّل 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع قد تجاوزت الحدّ المسموح به وهو 10%. في هذه المرحلة، من

- المحتَمَل ألا يكتسب المنتج المنشأ اللبناني بغرض تصديره إلى تركيا. ومجددًا، يجوز أن يُصبح الأمر ممكنًا في المستقبل بفضل التراكم الأورو- متوسطي المعتمد في المثلث المؤلف من الافتتاح وتركيا ولبنان لأنّ الرقاقة المستوردة من النروج قد تكون "ذات منشأ" وبالتالي مصنفة خارج القاعدة التفصيلية. وهكذا تعتبر البطاقات الذكية لبنانية المنشأ بفضل التراكم الأورو- متوسطي.
- غير أن المسألة لا تزال مبهمة بعض الشيء على الرغم من الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية – الواردة في العمود (3): أي عملية النشر الخاصة". قد تتطلب الإجابة عن هذا الأمر مزيدًا من التبصّر الفني في عملية الإنتاج. (لكن يبدو بأنّ الشركة تشتري الرقاقات الجاهزة، لذلك من المحتَمَل أن يكون الجواب كلا).
- أما القاعدة البديلة الثالثة أي معيار القيمة المضافة الصرف الواردة في العمود (4) فيجوز ألا يتم الوفاء بها لأنّ المدخلات الأجنبية تصل إلى 40%. من المؤكّد بأنّ النتيجة ستكون مختلفة مع اعتماد التراكم- حيث تشكّل 10% فقط من البطاقة الخام المستوردة من الولايات المتحدة الأمريكية "مُدخلًا غير ذات منشأ"، وبالتالي تظلّ ضمن 25% المسموح بها.

مثال رقم 4. لوحة التحكّم الكهربائية

الحالة

تصنّع شركة BeirutElectrics لوحات التحكّم الكهربائية لتصديرها إلى آيسلندا، وهي دولة عضو في الافتتاح. يُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنّع بـ 100 دولار أميركي. فيما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:	القيمة:
غطاء مطاطي صلب	لبنان	4017	10 دولارات أميركية لكلّ وحدة
قطع بلاستيكية	الصين	3926	2 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة
قطع كهربائية	الاتحاد الأوروبي	8535، 8536، 8544	20 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة

هل تعتبر لوحات التحكّم اللبنانية المنشأ لدى وصولها إلى آيسلندا؟

التحليل

- لا تكون لوحات التحكّم الكهربائية "متحصلا عليها بالكامل"

- يكون المنتج واردًا تحت البند التعريفي 8537 ("لوحات المفاتيح الكهربائية والألواح والكونسول... للتحكم الكهربائي"). وتتوفر قاعدة تفصيلية خاصة بهذا البند تمت الإشارة إليها أعلاه باعتبارها إحدى الأمثلة الخاصة بالنوع الثاني من القواعد الخاصة. نعيد إبرازها أدناه لملاءمتك:

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3)
8537	لوحات، طاولات، مناظير، خزائن وغيرها من حوامل تحتوي على عدة أجهزة داخلية في أحد البندين 8535 أو 8536 للتحكم أو التوزيع الكهربائي، بما فيها تلك المتضمنة أدوات أو أجهزة داخلية في الفصل 90، وكذلك لوحات التحكم الرقمية غير أجهزة التوصيل الداخلة في البند 8517.	عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، و - في حدود الحد الأقصى المشار إليه أعلاه، لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها من البند 8538 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
		عمليات تصنيع اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لاكتساب صفة المنشأ
		(4)

- هل يستوفي المنتج شروط القاعدة البديلة الأولى (العمود 3) يتم الوفاء بالعنصر الأول – أي 40% كحدٍ أقصى من المدخل الأجنبي، ولا تتعدى قيمة المواد المستوردة من الصين والاتحاد الأوروبي 22% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. على نحو مماثل، تم الوفاء بالعنصر الثاني – باعتبار أنه لم يتم استخدام أية قطع مذكورة في البند 8538. (تستدعي هذه النتيجة إلقاء نظرة ثانية عن كثب – بما أنّ البند التعريفي 8538 يضم كافة "اللوحات وألواح التحكم، الخ" من دون تركيب المعدات الكهربائية وبالتالي تستخدم السلع كمدخلات. لذلك، يتعين على الشركة التحقق مجددًا للتأكد من عدم استخدامها أية مدخلات مماثلة واردة من مصادر أجنبية قد أسيء تصنيفها من قبل إدارة المشتريات التابعة لها أو مورديها ويجوز إدراجها في المدخلات المستوردة من الاتحاد الأوروبي).

- وبما أنّ الوفاء بقاعدة القيمة المضافة الصرف التي تسمح بنسبة 30% من المدخلات الأجنبية كحدّ أقصى المنصوص عليها في القاعدة البديلة الثانية الواردة في العمود (4) ، تبدو حاصلة؛ هكذا، تكتسب لوحات التحكم المنشأ اللبناني في جميع الأحوال.

4.7 الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى

تنبيه: إمكانية تعديل بعض القواعد

يُخصّص هذا الجزء والقسم من الدليل لإطلاع المستخدمين على كيفية تطبيق المفاهيم والآليات الأساسية. تتركز الأوصاف والأمثلة والتمارين الواردة أدناه على القواعد النافذة وقت صياغة هذه الأمثلة. ويأخذ المستخدمون بعين الاعتبار المفاوضات التي تتفدّ لتعديل الاتفاقية الأورو-متوسطية. يجوز أن تتغيّر بعض القواعد، ما قد يؤثر بالتأكيد على نتيجة بعض الأمثلة / التمارين.

4.7.1 ما هي الخصائص والمميّزات؟

- تعتبر المنتجات الغذائية منتجات زراعية. لذلك، فهي تتطلب اهتمام من المستهلكين وصانعي السياسات.

تعكس قواعد المنشأ كتلك المذكورة في الاتفاقية الأورو-متوسطية هذا الواقع وفقاً لما هو واضح من المنظر الأوروبي. تتسم قواعد عدّة بالتشدد غير أن بعضاً منها يبدو أكثر سهولة (على سبيل المثال، تلك الخاصة بالين والشاي).

- في الواقع، تشترط قواعد عدّة أن تكون المنتجات "متحصلاً عليها بالكامل". وبعبارة أخرى، يمنع استخدام أية مدخلات أجنبية أو معظمها: وبما أنّ قاعدة التسامح العامة تنطبق على القواعد التفصيلية فإنها تسمح باستخدام 10% من المدخلات الأجنبية ضمن المنتجات؛ في الوقت الذي تنص القاعدة التفصيلية، خلافاً لذلك، على أن تكون كافة المدخلات "متحصلاً عليها بالكامل". على سبيل المثال، ينطبق ذلك على "الحبوب" (الفصل 10) أو "البذور الزيتية والثمار الزيتية والحبوب والبذور والفواكه المنتوّعة؛ والنباتات الصناعية أو الطبية؛ والشعير والعلف" (الفصل 12).

- تلعب دلالة المنشأ الخاص بالمنتجات الغذائية دوراً هاماً تحقيقاً لإعلام المستهلك وحمايته. في الواقع، لا دخل لدلالة المنشأ ("صنع في لبنان") بقواعد المنشأ لأغراض التفضيلات التجارية (المعاملة التي تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية). يكون مسموحاً أو حتى مطلوباً وسم منتجات لحوم، مثال، سجن مرقاز بعبارة "المنشأ: لبناني" الموجودة في السوبرماركت في كل من

حالة خاصة: المنتجات الغذائية في اتفاقيات الافتاء

نصت اتفاقيات التجارة الحرة الموقعة بين لبنان والافتاء تماماً كالاتفاقيات الأخرى التي توقعها الافتاء، على استثناء المنتجات الزراعية من الاتفاقية الجماعية وإدراجها عوضاً عن ذلك في "الاتفاقيات الزراعية" الثنائية الموقعة بين لبنان ودول الافتاء بصفة فردية وتطبق هذه الاتفاقيات بالتزامن مع الاتفاقية الموقعة بين لبنان و الافتاء. تشمل هذه الاتفاقيات الزراعية مجموعات مختلفة من المنتجات ولا تضم جميع المنتجات الزراعية. وهي تتضمن قواعد المنشأ الخاصة بها المطبقة على تلك المنتجات الواردة والتي تكون أحياناً مطابقة للقواعد الأورو-متوسطية ومختلفة عنها في الأحيان أخرى.

يلقى أصحاب المشاريع الاقتصادية تشجيعاً للرجوع إلى الصفحة الرئيسية للافتاء للتأكد من القواعد المعمول بها، بما أنّ الافتاء هي في طور تعديل اتفاقياتها تحقيقاً لغرض الملاءمة. ويتعيّن على أصحاب المصالح، في حال راودتهم أية شكوك، الاتصال بالسلطات الجمركية التابعة لدول الافتاء للحصول على مزيد من المعلومات. تكون روابط المواقع الإلكترونية الخاصة بها متوفرة في القسم الأخير من هذا الدليل.

بلجيكا أو ألمانيا أو سويسرا ومع ذلك لا يُعتبر السجق بمثابة منتج "لبناني المنشأ" لأغراض المعاملة القائمة على الإعفاء من الرسوم الجمركية بما أنها تحتوي على 20% من لحوم الأبقار التي تستورد حياً إلى لبنان لتذبح لاحقاً، على نحو يخالف القاعدة التفصيلية لفصل النظام المنسق 2 (راجع الملحق).

4.7.2 ما هي القواعد الرئيسية الواجب أخذها بعين الاعتبار وما هي المسائل التي يجب مراعاتها؟

- تُطبّق مجموعة واسعة من القواعد التفصيلية على المنتجات الغذائية تحت الفصول من 1 إلى 23. ونظراً لقيمتها وأهميتها، فقد تم ادراج القواعد بالكامل في الملحق 1 - ألق نظرة!

- بالنسبة إلى عدّة منتجات، يكون استخدام المدخلات "غير ذات منشأ" من الفصل ذاته محدوداً للغاية. وكما تمّت الإشارة إليه سابقاً، قد يصل الأمر بالنسبة إلى بعض المنتجات إلى حدّ يُطلب فيه استخدام المدخلات "المتحصل عليها بالكامل" دون سواها والمذكورة في ذلك الفصل (بالنسبة إلى اللحوم: تمّت الاستعانة بفصل آخر وبخاصة الفصل 1 بعنوان: الحيوانات الحية).

- تطبق حساسية خاصة على السكر (يُعزى الأمر تاريخياً إلى حاجة صناعة السكر في الاتحاد الأوروبي الى الحماية). في هذا السياق، تنصّ قواعد عدّة ذات صلة بمنتجاتٍ متعددة على تقييد قيمة السكر "غير ذات منشأ" الذي يمكن استخدامه في عملية التصنيع (على سبيل المثال، المرببات، البند التعريفي 2007؛ وعصير الفواكه البند التعريفي 2009؛ والمحضرات الغذائية، البند التعريفي 2106، الخ)

- تضم بعض القواعد ثلاثة معايير أو أكثر (على سبيل المثال، منتجات أساسها الحبوب، البند التعريفي 1904)

- أما بعض القواعد فيصعب قراءتها، على سبيل المثال "الكحول الإيثيلي غير المعطل..."، البند التعريفي 2207 و2208

4.7.3 الأمثلة / التمارين

ملاحظة: بالنظر إلى الأحكام الخاصة للمنتجات الزراعية المتبادلة بين لبنان وبين دول الافتا (راجع الخانة الواردة أعلاه)، تركّز الأمثلة / التمارين الواردة في هذا القطاع بشكلٍ رئيس على الاتحاد الأوروبي باعتباره وجهة تصدير أو استيراد بما أنّ القواعد الأساسية الواردة في الاتفاقية الأورو-متوسطية تطبق حالياً بمعظمها في الاتفاقية المبرمة بين لبنان وبين دول الافتا حيث يكون فيها الوضع أكثر تعقيداً. لذلك عمدنا في بعض الأمثلة إلى تفسير الحالة الراهنة لتوضيح هذا الأمر. مع الإشارة الى إمكانية أن يتغير هذا الوضع في المستقبل وأن تطبق أحكام الاتفاقية الإقليمية الأورومتوسطية في المبادلات بين لبنان ودول الافتا. لذلك يجب أن يبقى هذا الأمر في البال عند قراءة الأمثلة: وحيثما يبرز اسم الدول الاعضاء في الاتحاد الأوروبي كمصادر أو وجهات، عندئذٍ ينطبق الأمر عينه مستقبلاً في حال كانت عبارة عن دول الافتا.

مثال رقم 1. خليط البذور والمكسرات مع سكر مضاف

الحالة

تنتج شركة NuttyBeirut خليطاً ممتازاً من المكسرات والبذور. تحتوي بعض المنتجات على كمية مضافة من السكر المستخدمة في جزءٍ من عملية الإنتاج. أما المدخلات فتأتي بمعظمها من الخارج:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بذور البطيخ	الأردن	1207.70	0.22 دولارًا أميركيًا
ثمار الفستق	تركيا	0802	0.41 دولارًا أميركيًا
ثمار الكاجو	بنين	0801	0.10 دولارًا أميركيًا
دبس السكر (عسل أسود)	باكستان	1703	0.04 دولارات أميركية

يُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة؛ فهل يحصل الخليط على صفة المنتج "ذات منشأ" من أجل تصديره إلى سويسرا (بلد تابع لـ الاقتا) وألمانيا (بلد عضو في الاتحاد الأوروبي)؟

التحليل

- لا يعتبر الخليط متحصلا عليه بالكامل
- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 2008.
- بالنسبة إلى تصدير المنتج إلى ألمانيا، أي الدولة العضو في الاتحاد الأوروبي، تتوفر قاعدة تفصيلية خاصة بالمنتج (ex2008) وتشمل "ثمار قشرية غير مضاف اليها سكر أو كحول". ولا تطبق هذه القاعدة بسبب احتواء الخليط على سكر مضاف والناج عن عمليات تنفّذ على بعض المكسرات. وهذه القاعدة واردة في الاتفاقية الأورو-متوسطية وفي اتفاق الشراكة النافذ حاليا بين لبنان والاتحاد الأوروبي.
- ويعني ذلك تطبيق قاعدة الفصل العامة (ex chapter 20). وتشترط القاعدة "عمليات تصنيع تكون جميع الخضراوات والفواكه والاثمار القشرية المستخدمة فيها متحصلا عليها بالكامل". قد لا تبدو الحالة كذلك هنا بما أنه يتم استيراد كافة المدخلات.
- بناءً على قواعد التراكم الأورو-متوسطي، يكون تراكم المنشأ ممكناً مع كلّ من الأردن وتركيا. في حال تم تطبيق التراكم الأورو-متوسطي، عندئذٍ تتم معاملة المكسرات المستوردة من الأردن و تركيا باعتبارها "ذات منشأ"؛ على ان تحتوي كلّ وحدة (كيس) على مكسرات الكاجو المستوردة من بنين بقيمة 0.10 دولارات أميركية لكل منها مع سعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا. بصورة عامة، يجوز أن يخالف هذا الأمر قاعدة الفصل.
- على الرغم من ذلك، يمكن أن تكون قاعدة التسامح العامة مفيدة. وبما أن المكسرات المستوردة من بنين تشكّل 10% تمامًا من سعر المنتج تسليم باب المصنع بالتالي يمكن إدراجها وإنما بحذر تام!

- يبدو الوضع أسهلَ بعض الشيء بالنسبة إلى الصادرات (الحالية) المرسلة إلى سويسرا. إذ تتضمن الاتفاقية الزراعية الثنائية الموقعة بين لبنان وبين سويسرا (لا تنسَ بأن الاتفاقية الجماعية الموقعة بين لبنان وبين الاقفا لا تسري على الأغذية والمنتجات الزراعية الأخرى – راجع الخانة أعلاه) قاعدة قيمة مضافة واحدة للفصل 20: "عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة كافة المواد "غير ذات منشأ" المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع". في هذه الحالة، تبلغ نسبة المدخلات الأجنبية 77% من قيمة الخليط، وبالتالي لا يتم الوفاء بالشروط. (في حال تم تطبيق القواعد الأورو- متوسطة الواردة في الاتفاقية الإقليمية لتشمل الاتفاقية المبرمة بين لبنان وسويسرا، تكون الحالة مماثلة لحالة الصادرات الموجهة إلى ألمانيا والمبيّنة أعلاه).

مثال رقم 2. خليط البذور والمكسرات من دون سكر مضاف

الحالة

تنتج شركة NuttyBeirut خليطاً مشابهاً للغاية من المكسرات وإنما من دون أية كمية مضافة من السكر. وتكون المدخلات هي عينها المبيّنة في المثال رقم 1 ولكن من دون دبس السكر (المولاس) المستورد من باكستان:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
بذور البطيخ	الأردن	1207.70	0.22 دولارًا أميركيًا
ثمار الفستق	تركيا	0802	0.41 دولارًا أميركيًا
ثمار الكاجو	بنين	0801	0.10 دولارًا أميركيًا

هل يكتسب الخليط -سعر المنتج تسليم باب المصنع يبلغ 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة- صفة المنشأ اللبناني وفقًا للقواعد الأورو- متوسطة؟

التحليل

- في هذه الحالة، تُطبّق القاعدة التفصيلية الخاصة "ex2008" المتعلقة بالمكسرات التي لا تحتوي على سكر مضاف أو كحول".

- تلحظ القاعدة "عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المكسرات والبذور الزيتية ذات منشأ الواردة تحت البنود 0801 و0802 ومن 1202 إلى 1207 ، 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع". إنها قاعدة قيمة مضافة خاصة للغاية. تذكر بأن قواعد القيمة المضافة تنص عادة على القيمة القصوى للمدخلات "غير ذات منشأ"، الأمر الذي يُفسح المجال أمام مناقشة كيفية إضافة القيمة المحلية – من الممكن أن يتم ذلك عبر استخدام مواد مدخلات وخدمات وخطوات معالجة وتكاليف إعلانية وأرباح إضافية، الخ. تغيّر القاعدة هذه الآلية وتستبدلها بأخرى حيث تشترط قيمة بنسبة

(أكثر من) 60% على الأقل من المكسرات والبذور الزيتية "ذات منشأ". وإن دلّ الأمر على شيء فهو يدلّ على تعدّر المدخلات الأجنبية بلوغ نسبة 40% نظراً لضرورة إدراج تكاليف أخرى متنوّعة في أيّ من الحالات .

- في هذه الحالة، تشكّل المكسرات المستوردة من تركيا والأردن وبنين سويًا 73% من سعر المنتج تسليم باب المصنع من دون إدراج أية مكسرات متوفرة محليًا. على الرغم من ذلك، يتمّ الوفاء بالقاعدة بفضل التراكم وفقا للقواعد الأورو- متوسطة. ويعود السبب في ذلك إلى اكتساب المكسرات المستوردة من تركيا والأردن صفة "المنشأ" فور تطبيق التراكم الأورو- متوسطي؛ أي أن 63% من المكسرات تصبح "ذات منشأ" على نحوٍ يفي بالقاعدة التفصيلية. في تلك الحالة، تكون المنتجات لبنانية.

مثال رقم 2. النبيذ الأحمر

الحالة

تصنّع شركة Caves du Liban ومقرها في البقاع، النبيذ المُعدّ للتصدير إلى عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي وسويسرا (بلد عضو في الافتا) من العنب (البند التعريفي 0806) المستورد من تركيا. هل يحصل النبيذ على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- لا يُعتبر النبيذ متحصلاً عليه بالكامل.
- يُصنّف النبيذ تحت البند التعريفي 2204 ولا وجود لأية قاعدة تفصيلية خاصة بهذا البند – في هذه الحالة، تطبّق قاعدة الفصل العامة والتي تنص على ما يلي:

عمليات تصنيع تكون فيها

- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت أيّ بندٍ غير بند المنتج، و
- جميع الاغتاب أو اية مواد تم الحصول عليها من العنب، قد تم الحصول عليها بالكامل
- يتم الوفاء بالعنصر الأول (القاعدة تغيير البند الجمركي) بخلاف العنصر الثاني: فالعنب ليس متحصلاً عليه بالكامل في لبنان.
- وفقاً لقواعد التراكم الأورو – متوسطة فإنّ العنب المستورد من تركيا يصبح "ذات منشأ" فور تطبيق هذه القواعد ضمن المثلث الذي يضم كلاً من لبنان وتركيا والاتحاد الأوروبي. بالتالي، يصبح النبيذ متحصلاً عليه بالكامل من مدخلاتٍ "ذات منشأ". ولا تطبّق القاعدة التفصيلية .
- بالنسبة إلى الصادرات المتّجهة إلى سويسرا، تطبّق مبدئيًا القاعدة ذاتها. على الرغم من ذلك، لا يستفيد النبيذ من أي تخفيض على الرسوم الجمركية وفقاً للاتفاقية الزراعية الثنائية بين لبنان وسويسرا. لذلك، لا داعي أن تهتم الشركة بخصوص المنشأ. سواء كان النبيذ لبناني المنشأ أو عدمه، سيلقى المعاملة ذاتها في مطلق الاحوال عند دخوله إلى سويسرا ويطبق عليه الرسوم الجمركية الممنوحة للدولة الأولى بالرعاية.

مثال رقم 3. المرطبات التقليدية: الجلاب

الحالة

تصنّع شركة Levantine للمشروبات غير الكحولية، عصير الجلاب من أجل تصديره عبر استعمال المدخلات الأجنبية التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق	القيمة:
قصب السكر	البرازيل	1701	0.02 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
ماء الورد	ألمانيا	2202.10	0.02 دولارًا أميركيًا لكل وحدة
التمر (لصنع عصير التمر)	المملكة العربية السعودية	0804.10	0.01 دولارًا أميركيًا لكل وحدة

تأتي المدخلات الأخرى مثال دبس العنب والخرنوب من لبنان. ويُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 0.09 دولارات أميركية: فهل يكتسب المشروب صفة "المنشأ"؟

التحليل

- لا يكون الجلاب متحصلاً عليه بالكامل
- يخضع الجلاب إلى القاعدة التفصيلية الخاصة بالبند 2202 ("المياه لاسيما المياه المعدنية والغازية التي تحتوي على كمية مضافة من السكر أو مواد محلية أو منكهة أخرى فضلاً عن المشروبات غير الكحولية الأخرى باستثناء عصير الفاكهة أو الخضراوات الواردة تحت البند 2209").
- تبدو القاعدة مثيرة للاهتمام ومشوّقة في أن: فهي تطبّق ثلاثة شروط على نحو تراكمي وهي: تغيير البند الجمركي ومعيّار القيمة المضافة البسيطة وقاعدة منشأ خاصة لبعض المدخلات:
- في هذه الحالة، يُصنّف ماء الورد تحت البند 2202 تماماً كالمنتج النهائي. وبما أنّ ماء الورد يُستورد من ألمانيا عندئذٍ يطبق التراكم الثنائي (حالياً وفقاً لبروتوكول المنشأ المعمول به الخاص باتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي ومستقبلاً وفقاً للاتفاقية الأورو-متوسطة). أما المدخلات الأجنبية الأخرى فتقع تحت بنود مختلفة. وقد تم الوفاء بالعنصر الأول من القاعدة.
- على نحو مماثل، فقد تم أيضاً الوفاء بالعنصر الثاني وتكون نسبة السكر البرازيلي أقلّ من 30 % من قيمة المنتج المحلي.
- أما العنصر الثالث فيبدو مضللاً ويعود السبب في ذلك لكون شراب التمر مصنوعاً من التمور المستوردة من المملكة العربية السعودية. في المقابل، تستورد التمور باعتبارها فواكه حيث يعمد لبنان دون سواه إلى تحويلها إلى شراب. قد يستغرب أيّ شخص غير خبير في هذا المجال ما إذا

- كان الشراب ينضوي تحت عنوان عصائر الفاكهة (2009) أو يجوز أن يكتسب المنشأ اللبناني بسبب تغيير البند الجمركي (من البند التعريفي 0804). وهكذا، يتم الوفاء بالعنصر الثالث.
- ملاحظة: حتى لو تمت الإشارة إلى شراب التمر في الفصل 17، فهو لم يعد أجنبياً وإنما اكتسب المنشأ اللبناني. وهكذا يكون قد تم التقيّد بالنسبة القصوى البالغة 30% من المصنوعات السكرية "غير ذات منشأ".
- يكون شراب الجلاب لبناني المنشأ.

مثال رقم 4. البطاطا الطازجة

الحالة

تتولى شركة بطاطا لبنانية، وهي عبارة عن مؤسسة زراعية مقرّها في سهل البقاع، زراعة البطاطا في لبنان. لهذه الغاية، فهي تستورد بذور البطاطا من كندا (البند التعريفي 0701.10).

فهل تعتبر البطاطا "ذات منشأ"؟

التحليل

- تعتبر البطاطا بمثابة "خضارٍ تم جنيها في لبنان" وبالتالي فهي تعتبر "متحصلا عليها بالكامل" ووفقاً للمادة 4.1 (ب)
- ولكن ماذا عن بذور البطاطا المستوردة من كندا؟ تنص القاعدة التفصيلية الخاصة بالفصل 7 على "عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل 7" قد تم الحصول عليها بالكامل". فهل ينطبق ذلك على بذور البطاطا؟
- كلا. لا يكون منشأ البطاطا مناسباً ولا دخل هنا للقاعدة التفصيلية. إذ يشير المادة 5.1 بشكلٍ واضحٍ إلى أنها تنطبق وحسب على "المنتجات التي لا تكون متحصلا عليها بالكامل".

مثال رقم 5. صلصة الثوم

الحالة

تنتج شركة Spicy Beirut صلصة الثوم لتصديرها إلى بلدان عدّة، لاسيما دول الافتا والاتحاد الأوروبي. في ما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
الثوم	الصين	0703
زيت الكانولا	سوريا	1514

2501	الهند	الملح
------	-------	-------

فهل تكتسب الصلصة صفة المنشأ؟

التحليل

- تصنّف صلصة الثوم تحت البند التعريفي 2103.90
- لا تكون متحصلا عليها بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها في الاتفاقية الأورو-متوسطة عبارة عن القاعدة الخاصة بالبند التعريفي 2103: "عمليات تصنيع تكون فيها المواد (غير ذات منشأ) مصنفة تحت أي بند باستثناء بند المنتج" - باعتبارها قاعدة تغيير البند الجمركي -.
- لا يُصنّف أيُّ من المواد المستخدمة في التصنيع تحت البند لصلصة الثوم ذاته ؛ ويتم الوفاء بالقاعدة. بالتالي، تحصل صلصة الثوم على صفة المنشأ. كما يطبق الأمر عينه على الصادرات الحالية المرسلّة إلى الاتحاد الأوروبي وفقا للاتفاقية الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي.
- بالنسبة إلى أسواق الافتاء، يكون الوضع الحالي معقدًا بعض الشيء. بالنسبة إلى النظام المنسق المعتمد في كلِّ من سويسرا والنروج، تُصنّف صلصة الثوم باعتبارها منتجًا زراعيًا تمّت معالجته وتنص عليه اتفاقية التجارة الحرة الرئيسية الموقعة بين الافتاء ولبنان. نتيجة لذلك، تطبق القواعد ذاتها الواردة في الاتفاقية الأورو-متوسطة على التبادل بين لبنان والاتحاد السويسري فيما لم يرد ذكر هذا المنتج في الاتفاقية مع كل من النروج وأيسلندا حيث يطبق احكام نظام الدولة الأولى بالرعاية. أما بالنسبة إلى أيسلندا فلا يكون المنتج المذكورًا في الاتفاقية الموقعة بين الافتاء ولبنان وفي الاتفاقية الزراعية الموقعة بين لبنان وأيسلندا على حدِّ سواء. لذلك، لا تنشأ مسألة الأفضليات وبالتالي مسألة قواعد المنشأ- وتحث صلصة الثوم على اعتماد التعريف الجمركية ذات الصلة بالدولة الأولى بالرعاية.

مثال رقم 6. الشوكولاته

الحالة

تنتج شركة Tasty Beirut انواع الشوكولاته الشهيرة بأشكال متنوّعة. في ما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
الحليب	لبنان	0401
السكر	البرازيل	1701
زبدة الكاكاو	إندونيسيا	1804

0802	سوريا	مكسرات الفستق
------	-------	---------------

يُحدّد سعر المنتج تسليم باب المصنع بـ 1.00 دولارًا أميركيًا لكلّ وحدة. فما هي القاعدة المعمول بها؟ وما هي القيمة الممكنة القصوى (بالدولار الأميركي) لمدخلات السكر البرازيلية تحقيقًا لاكتساب الشوكولاته صفة المنشأ؟

التحليل

- لا يكون المنتج متحصلًا عليه بالكامل.
- يتم تصنيفه تحت البند التعريفي 1806.32
- لا تطبق أية قاعدة خاصة بالمنتج على هذا البند. أي أنّ القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة العامة للفصل 18: عمليات تصنيع (1) تكون فيها جميع المواد المستخدمة (غير ذات منشأ) مصنفة تحت أيّ بندٍ غير بند المنتج، و(2) لا تتعدى قيمة جميع المواد المذكورة في الفصل 17 (السكر والمصنوعات السكرية) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تنص القاعدة بشكلٍ تراكميٍّ على كل من تغيير البند الجمركي وشرط القيمة المضافة.
- بالنسبة إلى تغيير البند الجمركي ، فهو لا يُصنّف أيّ من المواد تحت ذات بند المنتج. ويتم الوفاء بقاعدة تغيير البند الجمركي.
- تحقيقًا للوفاء بقاعدة القيمة المضافة، ينبغي ألا تتخطى نسبة المواد المذكورة في الفصل 17 تحت بند "السكريات والمصنوعات السكرية" 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
- تحقيقًا لاكتساب "صفة المنشأ" بسعر المنتج تسليم باب المصنع بقيمة 1.00 دولارًا أميركيًا ، لا تتعدى القيمة القصوى للسكر (غير ذات منشأ) 0.33 دولارًا أميركيًا.

مثال رقم 7. الخيار والمقتي المحضر والمخلّل

الحالة

تنتج شركة Veggie محضرات الخيار والمقتي الصغير المحبّب الطازجة والمخلّلة على حدٍ سواء؛ وفي ما يلي المدخلات المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
المقتي الطازج	المكسيك	0707
الخيار الطازج	تركيا	0707

هل تحصل المنتجات، المخلّلة وغير المخلّلة، على صفة "المنشأ" لأغراض تصديرها إلى دول الافتتاح والاتحاد الأوروبي؟

التحليل

- تصنّف محضرات الخيار والمقتي الطازجة تحت البند التعريفي 2005.99.10.

- يبدو واضحًا بأنها ليست متحصلا عليها بالكامل- إذ يتم استيراد كافة الخيار والمقتي.
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل العامة "ex chapter 20" (عمليات تصنيع تكون جميع الخضراوات و الاثمار القشرية المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل)
- يبدو جليًا عدم الوفاء بالقاعدة؛ إلا أنه وفور تطبيق الاتفاقية الأورو- متوسطة في المستقبل مع كل من تركيا والافتا والاتحاد الأوروبي، تعتبر المواد المستوردة من تركيا "ذات منشأ" عندما تستخدم كمدخلات لتصديرها إلى الافتا والاتحاد الأوروبي. على الرغم من ذلك، تظل المواد المستوردة من المكسيك أجنبية طالما أن المقتي مصدره المكسيك، عندئذ لا تكون القاعدة مستوفية الشروط بالنسبة إلى المنتجات التي تتضمن هذا النوع من المواد.
- إلا أنه: يجوز أن تأتي قاعدة التسامح العامة بالنفع في حال لم تتخط قيمة المقتي الطازج المستورد من المكسيك نسبة 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع للخيار والمقتي المُعدّ. ولا يكتسب المنتج صفة "المنشأ" إلا في حال تم الوفاء بهذه القاعدة المشددة.

ماذا عن المخللات – هل تنطبق النتيجة ذاتها؟

- يقع الخيار وخيار الغاريركن المخلّ تحت البند التعريفي 2001 (الخضراوات والفواكه والمكسّرات المحفوظة في الخلّ أو حمض الخليك).
- تكون القاعدة التفصيلية الخاصة بـ "ex2001" أكثر تسامحًا من قاعدة الفصل: لا حاجة إلا لتغيير البند الجمركي ، وهو أمر يمكن الوفاء به.
- في المقابل، لا تنطبق قاعدة "ex2001" إلا على مجموعة فرعية من المنتجات الواردة تحت البند، وبخاصة "نبات اليام والبطاطا الحلوة والأجزاء المماثلة من النباتات الصالحة للأكل التي تحتوي على 5% أو أكثر من وزن النشاء، محفوظة بالخل أو حمض الخليك" في هذه الحالة، لا يكتسب الخيار وخيار الغاريركن صفة المنشأ إذ لا تبلغ نسبة 5% من محتوى النشاء؛ وهكذا ينضوي كلّ من الخيار وخيار الغاريركن تحت قاعدة الفصل عينها تمامًا كالمحضرات الطازجة. إضافة إلى ذلك، تطبق النتيجة ذاتها بالنسبة إلى المنتج غير المخل.
- (لا يتمتع كلا المنتجين عند تصديرهما إلى دول الافتا بأية رسوم جمركية تفاضلية ويعود السبب في ذلك لكونهما غير واردتين في الاتفاقيات الزراعية الثنائية. . وطالما أنّ الحالة لا تزال كما هي عليه، فلا داعي أن يهتم المنتجون والمصدرون بخصوص المنشأ إلا في حال كان المستورد ينوي استخدام هذه المواد كمدخلات في انتاجه. عندئذ، ينبغي اعتماد التراكم – وقد يصبح ذلك ممكنًا في المستقبل).

مثال رقم 8. السكر المكرر

الحالة

تنتج شركة RefinedBeirut ومقرّها بيروت السكر المكرر الناعم المستورد على شكل سكر خام. في ما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام	القيمة:
-------------------	---------	------------	---------

	المنسق		
السكر الخام	0707	الاتحاد الأوروبي	100 دولار أميركي للطّن الواحد
السكر الخام	1701	الهند	45 دولارًا أميركيًا للطّن الواحد

هل يكتسب السكر المكرر المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنّف السكر المكرر تحت البند التعريفي 1701.99.10
- من الواضح بأن المنتج ليس متحصلاً عليه بالكامل
- تطبق قاعدة خاصة لـ "ex1701" يُعمل بها على "سكر القصب أو سكر الشمندر والسكرورز النقيّ كيمائياً بحالتها الصلبة والذي يحتوي على مواد تلوين".
- من المحتمل أن يكون السكر الخام مستخرّجاً إما من الشمندر وإما من القصب (هذه هي الحال بالنسبة إلى معظم أنواع السكر). إلا أن المنتج في هذه الحالة عبارة عن سكر مكرّر. ولا تُعنى القاعدة الخاصة بـ "ex1701" إلا بالسكر الذي يحتوي على نكهات أو مواد تلوين. وهذه ليست الحال هنا.
- وتكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة "ex chapter 17" العامة باعتبارها قاعدة تغيير البند الجمركي: "عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة فيها من جمركي أيّ بندٍ غير بند المنتج".
- في هذه الحالة، تُصنّف كافة مواد المدخلات تحت البند ذاته تماماً كبند المنتج؛ ولا تكون قاعدة تغيير البند الجمركي مستوفية الشروط من الناحية الفنية.
- إلا أنه ووفقاً للتراكم الثنائي بين الاتحاد الأوروبي ولبنان، يُعتبر السكر الخام المستورد من الاتحاد الأوروبي "ذات منشأ"، وبالتالي لا تُطبّق القاعدة التفصيلية على السكر المكرر المصدر إلى الاتحاد الأوروبي. وفي حال تم تطبيق قواعد التراكم الأوروبي-متوسطي في المستقبل على اتفاقيات التجارة الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي والدول الثالثة (وبين تلك الدول والاتحاد الأوروبي)، يجوز أن يُطبّق التراكم على الصادرات المرسلّة إلى الدول الثالثة المماثلة.
- يتمثّل التحدي المتبقي في السكر المستورد من الهند. إذ لا تؤدي عملية تكريره إلى الوفاء بالقاعدة التفصيلية. إلا أن الأمر يستأهل التدقيق للتأكد ما إذا كانت قاعدة التسامح العامة بنسبة 10% مفيدة. في حال لم يخطط السكر الخام المستورد من الهند هذه النسبة المئوية، عندئذٍ يحصل المنتج على المنشأ. ونظرًا إلى فرق السعر الهام (بالنسبة إلى هذا المثل الافتراضي، يكون الواقع مغايرًا عادةً بما أن السكر عبارة عن مادة استهلاكية). يبقى من المفيد استخدام 10% من السكر الهندي في مطلق الاحوال .

مثال رقم 10. "الدقيق الإضافي" من مطاحن FlourPower

الحالة

تصنّع مطاحن FlourPower الدقيقَ الإضافي عبر استخدام المواد التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:
القمح الصلب	كندا

ما هو قانون النظام المنسق الخاص بالقمح الصلب؟ وهل يكتسب "الدقيق الإكسترا" صفة المنشأ؟

التحليل

- يتم تصنيف الدقيق الإكسترا تحت البند التعريفي 1101
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة العامة عبارة عن قاعدة عامة لـ Chapter 11 ex نظرًا لعدم توفر أية قاعدة خاصة للمنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: عمليات تصنيع تكون فيها جميع الحبوب والخضر والنباتات والجذور والدرنات الصالحة للأكل من 0714 أو الفاكهة المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل.
- وتقوم المهمة على التحقق مما يلي: هل يُصنّف القمح الصلب تحت أيٍّ من هذه المنتجات؟ يتم تصنيف القمح الصلب تحت البند التعريفي 1001: القمح والسميد. ما يعني أنها تقع تحت الفصل 10: الحبوب. لذلك، يُعتبر القمح الصلب نوعًا من الحبوب وبالتالي يجب أن يكون متحصلاً عليه بالكامل (أو ذات منشأ) وفقاً للقاعدة التفصيلية المعمول بها.
- في هذه الحالة، يُستورد القمح الصلب من كندا ولا يكون متحصلاً عليه بالكامل. لا تكون القاعدة مستوفية الشروط.
- على الرغم من ذلك، ينتج لبنان كمية قليلة من القمح. فهل تستخدم المطاحن القمح المستورد؟ وهل تستثني شروط القاعدة التفصيلية التي تنص على ضرورة أن تكون الحبوب "متحصلاً عليها بالكامل"، الحبوب المستوردة من بلد التراكم؟ كلا. لا تنطبق القاعدة التفصيلية إلا على المواد "غير ذات منشأ" – راجع المادة 5 إضافة إلى عنوان العمودين 3 و4 أعلاه: "عملية التشغيل أو التصنيع اللازم إجراؤها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكساب صفة المنشأ". وبعبارة أخرى، في حال كان منتجك "ذات منشأ" أصلاً، أي: إما من لبنان وإما من دول تطبق التراكم مع لبنان، فلا مشكلة في ذلك حتى الآن. وتحافظ أية تحولات أخرى في المستقبل على صفة "المنشأ". أما السؤال الوحيد فهو الآتي: هل يُعتبر المنتج النهائي لبنانياً أو يكتسب المنشأ من البلد الشريك في التراكم؟ يعتمد الأمر على ما إذا كانت المساهمة اللبنانية تتخطى "التشغيل أو المعالجة بشكل كافٍ". في حال تم ذلك، يكون المنتج لبنانياً. وفي حال عدمه، يكتسب المنتج المنشأ من البلد الشريك في التراكم الذي قدّم المساهمة الكبرى – راجع المادة 3.
- يعني ذلك: فور مباشرة لبنان تطبيق الاتفاقية الأورو – متوسطة تحقيقاً لحصول الدقيق الإضافي على صفة "المنشأ"، يكون ملزماً توفير حاجته من القمح الصلب من البلدان الأورو- متوسطة حيثما يُطبّق التراكم. في هذه الحالة، يُعتبر المنشأ متحصلاً عليه بالكامل ويتم الوفاء بالقاعدة.

مثال رقم 11. الزيتون المحضر والمحفوظ

الحالة

تنتج شركة Olives of Lebanon الزيتون المحضر و المحفوظ في خوابي. وتُعتبر المملكة المتحدة سوقاً مهماً لهذا المنتج التقليدي حيث يُبدي بائعو الأغذية بالتجزئة اهتماماً كبيراً بالزيتون اللبناني. وتفكر الشركة ملياً في تصدير منتجاتها إلى سويسرا وتركيا ودول البلقان الغربية.

فيما يلي المُدخلات:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
الزيتون الطازج	لبنان	0709.92
الزيتون الطازج (المحفوظ للمونة)	اليونان	0711.20

وعادة يُخلط الزيتون المستخدم من كلا البلدين مع خلطات تحمل العلامة التجارية للشركة. فهل يحصل الزيتون المحضر والمحفوظ على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 2001.90
- يكون الزيتون اللبناني "متحصلاً عليه بالكامل" خلافاً للزيتون اليوناني. ونتيجة لذلك، لا تكون المحضرات "متحصلاً عليها بالكامل".
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل "ex chapter 20": "عمليات تصنيع تكون فيها جميع الخضراوات والفواكه والاثمار القشرية المستخدمة فيها قد تم الحصول متحصلاً عليها بالكامل".
- لا تكون القاعدة مستوفية الشروط. ووفقاً للمدى حيث يُطبّق التراكم مع اليونان، يعني ذلك بأنّ الزيتون اليوناني لم يعد بحاجة إلى أية عملية معالجة "بشكل كافٍ".
- في الوقت الحالي، يطبق التراكم الثنائي على المبادلات التجارية مع الاتحاد الأوروبي، ويُقصد بذلك بأنّ المنتج قد يتم تصنيفه على أنه لبناني المنشأ بالنسبة إلى الصادرات المرسلة إلى الاتحاد الأوروبي.
- بالنسبة إلى الصادرات المرسلة إلى دول الافتاء، ينبغي أولاً أن يشملها التراكم الاقليمي بعد ان يتم اعتماد القواعد الأورو-متوسطية (وتتنص أصلاً اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين الافتاء ولبنان على ذلك). عندها يكتسب الزيتون المحفوظ "المنشأ".
- يطبق الأمر عينه على كلٍّ من تركيا ودول البلقان الغربية. بالنسبة إلى هذه الدول، ينص التراكم على ضرورة أن يوقع لبنان اتفاقيات تجارة حرة مع تلك الدول.

مثال رقم 12. خلطات البنّ المحمّص من البنّ الخام (غير المحمّص)

الحالة

تنتج شركة *WakeUp!* خلطاتٍ من البنّ المحمّص للتصدير إلى سويسرا وأيسلندا (كلاهما تابعين لـ الافتاء) فضلاً عن عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي وهي تستخدم البنّ الخام المستورد كمُدخلاتٍ:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
بن غير محمص	كولومبيا	0901
بنّ غير محمص	البيرو	0901

هل يحصل البنّ المحمّص على صفة "المنشأ"؟

التحليل

- يُصنّف البنّ المحمّص تحت البند التعريفي 0901.
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل.
- تكون القاعدة الأورو-متوسطية المعمول بها عبارة عن قاعدة البند التعريفي 0901 وهي سهلة و تجيز تنفيذ "عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد (غير ذات منشأ) المستخدمة مصنّفة تحت أيّ بند جمركي. (تطبّق القاعدة ذاتها حالياً على الاتفاقيات الزراعية الموقعة بين لبنان وسويسرا وبين لبنان وأيسلندا لاسيما الاتفاقية الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي).
- يتم تصنيف كلّ من المواد والمنتج النهائي تحت البند عينه، مع العلم بأنّ القاعدة تجيز ذلك.
- أما المسألة الهامة الواجب مراعاتها فتكمن في ضرورة تخطي التشغيل أو المعالجة للعمليات البسيطة. وتكون قائمة "عمليات التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ" الواردة في المادة 6 شاملة ولا تتضمّن مرحلة التحميص.
- يحصل البنّ المحمّص على صفة المنشأ ويمكن تصديره باعتباره بنّاً لبنانيّ المنشأ.

مثال رقم 13. خلطات البنّ المحمّص

الحالة

تنتج شركة *WakeUp!* خلطاتٍ من البنّ المحمّص عبر استخدام البنّ المحمّص :

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
بن محمّص	البرازيل	0901
بنّ محمّص	سويسرا	0901

هل يحصل البنّ المحمّص على صفة "المنشأ"؟

التحليل

- تُصنّف خلطات (مزيج) البنّ المحمّص تحت البند التعريفي 0901.21
- لا يكون البنّ المحمّص متحصلاً عليه بالكامل
- ومجددًا تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة المتحرّرة للغاية الواردة تحت البند التعريفي 0901: "عمليات تصنيع تكون فيها كافة المواد "غير ذات منشأ" المستخدمة من أيّ بندٍ جمركي".
- تنص القاعدة على إمكانية استخدام كافة المواد غير ذات منشأ، ومنها تلك الواردة في بند المنتج. وهذا ما هي عليه الحالة: إذ يُصنّف البنّ المستورد من البرازيل وسويسرا تحت البند ذاته تمامًا كخلطة البنّ المحمّص. (يُعتبر البنّ المستورد من سويسرا حائزًا على المنشأ بموجب اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين لبنان وسويسرا، وبالتالي يتأهل للتراكم الثنائي المعمول به حاليًا وللتراكم القطري المتوقع تنفيذه مستقبلاً. ولكن الأمر سيان بما أن القاعدة التفصيلية مستوفية الشروط أصلاً).
- ومرةً أخرى، تبدو القاعدة مستوفية الشروط. إلا أنه يهّم التذكير بأنه لا يمكن اكتساب المنشأ إلا في حال تخطت مرحلة التشغيل أو المعالجة عمليات "التشغيل أو المعالجة بشكلٍ غير كافٍ"، المادة 6.
- تكون عملية الخلط البسيطة للمنتجات، سواء كانت من أنواع مختلفة أو عدمه، مذكورة في قائمة عمليات "التشغيل أو المعالجة بشكلٍ كافٍ" في المادة 6. في هذه الحالة، قد تبدو عملية المزج عملية بسيطة غير مؤهلة لمنح المنشأ اللبناني. وكان بالإمكان الحصول على نتيجة مختلفة لو تطلّبت العملية مهارة خاصة أو أدوات مخصصة للغرض. تستدعي الحاجة التحقق من العمليات المنفذة في الإنتاج في الشركة!.

مثال رقم 14. زيت الزيتون البكر (من العصرة الاولى)

الحالة:

تنتج شركة Olives of Lebanon زيت الزيتون البكر لتصديره إلى الاتحاد الأوروبي من المدخلات التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
الزيت المستخلص من زيتون البترون	لبنان	1509.10
زيت الزيتون	سوريا	1509.10

هل يحصل زيت الزيتون الممزوج على المنشأ اللبناني؟

التحليل

- يُصنّف زيت الزيتون البكر تحت البند التعريفي 1509.10
- تمتد القاعدة المعمول بها من 1507 إلى 1515 - زيوت نباتية ومشتقاتها- وغيرها بما أنّ زيت الزيتون لا يقع ضمن أوصاف أخرى من هذه القاعدة.
- تنص القاعدة الأورو- متوسطة على ما يلي: عمليات تصنيع تكون فيها المواد النباتية (غير ذات منشأ) المستخدمة متحصلاً عليها بالكامل.
- يكون الزيت اللبناني المستخلص من زيتون البترون مصنوعاً بالكامل خلافاً لزيت الزيتون المستورد من سوريا. إلا أنه يجوز أن يُعتبر زيت الزيتون السوري "ذات منشأ" فور تطبيق الاتفاقية الإقليمية التي تنص على التراكم الأورو- متوسطي في العلاقات المتبادلة بين لبنان والاتحاد الأوروبي وبين سوريا والاتحاد الأوروبي وبين لبنان وسوريا. في هذه الحالة، لا يخضع الزيت السوري عندها إلى القواعد التفصيلية.
- علينا التنبيه بأنه وعلى الرغم من تطبيق التراكم إلا أنه يتعين على المنتج أن يتجاوز في تصنيعه "التشغيل أو المعالجة بشكل غير كافٍ" للحصول على المنشأ اللبناني. ولا تكون عملية المزج البسيطة كافية. في تلك الحالة، ينبغي منح المنتج منشأ البلد الذي أجرى أعلى نسبة من المدخلات من حيث قيمتها، وبذلك يكون لبنانياً أو سوري المنشأ حسب الحالة. وهو يستفيد في مطلق الاحوال من المعاملة التفضيلية شرط أن يكون مبدأ التراكم الاقليمي مطبقاً بين لبنان وسوريا وسوق التصدير.
- لذلك: لا يكتسب الزيت الممزوج المنشأ اللبناني في الوقت الراهن؛ إلا أنه يُتوقع أن يحصل عليه في المستقبل بعد ادراج الاتفاقية الأورو- متوسطة في الاتفاقيات النافذة.

مثال رقم 15. عجينة معكرونة الغنوكي

الحالة

تنتج شركة Maakaroun المعكرونة من المواد التالية:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
زيت الزيتون	تونس	1509
القمح القاسي	روسيا	1001
دقيق القمح	أوكرانيا	1101
الملح	الولايات المتحدة الأمريكية	2501

هل تحصل المعكرونة على صفة " المنشأ"؟

التحليل

- تصنّف المعكرونة تحت البند التعريفي 1902.19
- لا تكون متحصلاً عليها بالكامل
- يطبق على للعجائن الغذائية وإن كانت مطبوخة أو محشوة باللحم أو بأي مادة أخرى عدمه مثل السباغيتي والمعكرونة والشعيرية واللازانيا والغنوكي والرافولي والكانيلوني والكسكس(بما فيها المغربية)، وإن كانت محضرة القاعدة الخاصة لبند التعريفي 1902.
- تعتمد القاعدة المعمول بها على المنتجات المذكورة على كمية اللحم المستخدمة. بالنسبة إلى المنتجات التي تحتوي على نسبة 20% أو أقل من اللحم أو الأحشاء أو السمك أو القشريات البحرية أو الرخويات، تنص القاعدة على ما يلي: "عمليات تصنيع تكون فيها كافة الحبوب ومشتقاتها (باستثناء القمح الصلب ومشتقاته) المستخدمة متحصلاً عليها بالكامل.
- يكون الدقيق الأوكراني مصنوعاً من القمح، أي هو من مشتقات القمح. ويُصنّف الأخير تحت البند التعريفي 1001؛ وبالتالي يتم ذكره في الفصل 10 تحت عنوان "الحبوب".
- في المقابل، تتوفر أنواع عدّة من القمح الذي يُصنّع منه الدقيق. ويُستثنى القمح الصلب (البند 1001.10) ومشتقاته وفقاً للقاعدة من الحبوب التي يجب أن تكون متحصلة عليها بالكامل. لذلك، من المهم إعادة التحقق ما إذا كان الدقيق المستخدم في هذه الحالة مصنوعاً من القمح الصلب. في تلك الحالة، تكون القاعدة مستوفية الشروط وتحصل عجينة المعكرونة على المنشأ.
- يسمح تطبيق القاعدة ذاتها استخدام القمح الصلب المستورد من روسيا من دون أي قيدٍ أو شرط. ولا يتم فرض أية قيود.

مثال رقم 16. سمك التونة المعلّبة والمحفوظة في زيت الزيتون (1.000 كغ)

الحالة

تنتج شركة "Fish as you wish" التونة المعلّبة في زيت الزيتون داخل أوعية زجاجية. فيما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
زيت الزيتون	إيطاليا	1509
التونة المجلدة	تشيلي	0303
البهار	الهند	0904
الملح	البيرو	2501
أوعية زجاجية	الصين	7010

هل يحصل المنتج على المنشأ؟

التحليل

- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 16.04
- لا يكون المنتج متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة الفصل 16 نظراً لعدم تطبيق أية قاعدة خاصة على المنتج.
- تنص القاعدة على ما يلي: " عمليات تصنيع من حيوانات من الفصل 1 و/أو أن تكون فيه جميع المواد المستخدمة من الفصل 3 قد تم الحصول عليها بالكامل". تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن قاعدة عمليات تصنيع معيّنة تنصّ على قاعدتين بديلتين يجوز الوفاء بهما على نحو تراكمي.
- تشير القاعدة البديلة الأولى إلى البند التعريفي للفصل 1 (الحيوانات الحيّة)، شرط أن تكون الحيوانات الحيّة متحصلاً عليها بالكامل. غير أن التونة المجلدة من تشيلي لا تعتبر بمثابة حيوانات حية ولا تكون متحصلاً عليها بالكامل. بالتالي، لا يمكن الوفاء بالقاعدة البديلة الأولى.
- تنص القاعدة البديلة الثانية على ضرورة أن تكون المواد المستخدمة من الفصل 3 متحصلاً عليها بالكامل. هذا وتُصنّف التونة المجمّدة تحت الفصل 3 لكنها غير متحصّل عليها بالكامل. وبالتالي، لا يمكن الوفاء بالقاعدة البديلة الثانية.
- لا يحصل المنتج على المنشأ.
- تجدر الإشارة إلى أنّ القاعدة التفصيلية تتركز فقط على منشأ التونة بالكامل (أو بصورة عامة: السمك). ولا تكون كافة المكونات الأخرى مهمة – إذ يمكن أن تأتي من أيّ مصدرٍ وتصنف تحت أيّ بند تعريفي وتتمتع بأيّة قيمة. كما أن قيمة التونة غير مهمة في تحديد المنشأ.

مثال رقم 17. علب الباذنجان المطبوخ بالزيت

الحالة

تنتج شركة Batinjan Beirut علب الباذنجان المطبوخ بالزيت التي تحتوي على الباذنجان الصغير والخاص المستورد من عُمان. فيما يلي المواد المستخدمة:

المواد المستخدمة:	المنشأ:	بند النظام المنسق:
زيت الزيتون	إيطاليا	1509
الباذنجان	عُمان	0709.30
البهار	الهند	0904
الملح	البيرو	2501

هل يحصل المنتج على المنشأ؟

التحليل

- يُصنّف المنتج تحت البند التعريفي 2005.99
- لا يكون متحصلاً عليه بالكامل
- تكون القاعدة المعمول بها عبارة عن القاعدة العامة "ex Chapter 20" نظراً لعدم توفر أية قاعدة خاصة يُعمل بها على بند المنتج. تنص قاعدة الفصل على: "عمليات تصنيع تكون فيه جميع الخضراوات والفواكه والاثمار القشرية المستخدمة متحصلاً عليها بالكامل".
- تكون الخضراوات المستخدمة في عملية التصنيع عبارة عن الباذنجان المستورد من عُمان. ولا تُعتبر الأخيرة طرفاً في الاتفاقية الأورو-متوسطية وبالتالي لا يُطبّق أيّ تراكمٍ على موادها. ونتيجةً لذلك، لا يُعتبر الباذنجان المستورد من عُمان متحصلاً عليه بالكامل. وبالتالي، لا يمكن الوفاء بالقاعدة.
- تحقيقاً لاكتساب صفة "المنشأ"، يمكن توفير الباذنجان مستقبلاً من أيّ بلدٍ طرفٍ في الاتفاقية الأورو-متوسطية – وذلك فور تطبيق التراكم وفقاً للقواعد الأورو – متوسطة في العلاقات التجارية المحددة المتبادلة مع دول أخرى.

5. العمليات والمعاملات: لمحة موجزة عن المبادئ الأساسية

5.1 إثبات بلد المنشأ

ما معنى إثبات بلد المنشأ؟

المنشأ هو الهوية "الاقتصادية" للسلع التي يتم تبادلها تجارياً ويتم منح وضع المنشأ للسلع المتحصّل عليها بالكامل أو تلك التي تم تشغيلها أو تصنيعها بشكلٍ كافٍ في البلد المصدّر.

هل أكون ملزماً بإثبات منشأ سلعي في كافة الأوقات؟ وهل من استثناءات؟

إثبات المنشأ أمرٌ ملزمٌ لتحديد الهوية والتعريف الجمركية ويسمح بدخول المنتجات المرسلّة في طرود صغيرة (القيمة القصوى: 500 يورو) من أشخاص طبيعيين إلى أشخاص آخرين أو المنتجات التي تمثّل جزءاً من الأمتعة الشخصية للمسافر (القيمة القصوى: 1.200 يورو). يُسمح لهذه السلع بالدخول إلى بلدٍ أورو-متوسطي للاستفادة من المعاملة التفضيلية من دون إثبات بلد المنشأ شرط (1) ألا تكون هذه المنتجات مستوردةً للاتجار بها (2) أن يُصرّح عن استيفائها لمتطلبات الاتفاقية (3) عدم وجود شكٍّ في صحة البيان.

ما هي الأشكال التي يمكن اعتمادها لإثبات منشأ البضائع خاصتي؟

يمكن إثبات منشأ السلع عبر أيّ من نوعي الإقرارات الواردة في الفواتير – تحت عنوان "إقرار عن منشأ البضاعة" و "الإقرار الأورو-متوسطي عن منشأ البضاعة"؛ شرط الوفاء بشروط هذه الآلية المبسّطة (راجع أدناه) أو بأحد نوعي شهادات الحركة – "EUR.1" أو "EUR-MED".

(يعوّل عدد من المصدّرين حتى الآن على شهادات الحركة الكلاسيكية وإنما يسعى كلّ من دول الافتتاح والاتحاد الأوروبي وأطراف أورو-متوسطية أخرى لتوسيع نطاق استخدام إقرارات المنشأ، الأكثر سهولة، وتحويلها إلى المعيار المعتمد عوضاً عن اعتبارها الاستثناء في المستقبل.)

متى يتعيّن عليّ الاستحصال على شهادة حركة (EUR.1 أو EUR-MED)؟ ومتى يكون إعلان الفاتورة كافياً؟

تتولى سلطات الجمارك في الدولة المصدّرة إصدار شهادات الحركة. وتكون مطلوبة باعتبارها إثبات بلد المنشأ القياسي ما لم تنطبق إحدى الحالتين التي تفسّح المجال أمام الحصول على إقرارات الفاتورة البسيطة الصادرة تلقائياً عن الجهة المصدّرة. تقوم الحالة الأولى على اكتساب الجهة المصدّرة صفة "المصدّر المعتمد" (المادة 22 – راجع أدناه). الأمر الذي يفترض مسبقاً تنفيذ عملية ملائمة مع سلطات الجمارك في الدولة المصدّرة (راجع الملحق 5 الخاص بالمعايير المعمول بها في لبنان).

أما الحالة الثانية فتقوم على عدم تخطي قيمة الشحنة 6000 يورو. في هذه الحالة، يكون إقرار الفاتورة الصادر عن المصدّر كافياً بغضّ النظر عن وضعه.

ما معنى "مصدّر معتمد"؟

يكون المصدر المعتمد عبارة عن مصدر يستوفي بعض الشروط المفروضة عليه من قبل السلطات الجمركية في الدولة المصدرة. وهو عبارة عن الطرف المفوض، بناءً على ذلك الأساس وعند الطلب، إبراز اعلان المنشأ بفاتورة في ما يتعلق بمنشأ المنتجات عوضاً عن تقديم شهادات الحركة (راجع المادة 22 من الملحق 1 المرفق بالاتفاقية الأورو - متوسطة). هذا وتشمل شروط التمتع بهذا الحق أعمال التصدير المنتظمة والقدرة على توفير إثبات بلد المنشأ في كافة الأوقات بخصوص المنتجات المصدرة فضلاً عن الضمانة الوافية ذات الصلة بمنشأ المنتجات والقدرة على الوفاء بالالتزامات المستقبلية على ضوء سجلات التصدير. وتحقيقاً لاكتساب صفة المصدر المعتمد، يتعين على أي مصدر تقديم طلب خطي إلى السلطات الجمركية

إعداد اعلان المنشأ بفاتورة / (إقرار المصدر): ما هي الأمور التي يتعين تنفيذها ؟

فيما يلي الخطوات المطلوبة لملء إقرار الفاتورة:

- تقديم طلب للاعتراف بالمصدر بصفته "مصدر معتمد"، كما هو مبين أعلاه. (يجوز إعداد إقرار عن المنشأ في حال تبين بأن القيمة الإجمالية للمواد ذات منشأ المنقولة في شحن ما وحيثما تتم المطالبة بتوفير معاملة تفضيلية لا تتجاوز 6.000 يورو كما هو مبين أعلاه. في هذه الحالة، لا تستدعي الحاجة الاستعانة بطلب منفصل باعتباره "مصدر معتمد")
 - استخدام العبارات الواردة في الملحقات IV أ أو IV ب من الاتفاقية الأورو - متوسطة، على التوالي بخصوص إقرارات المنشأ – EUR.1 و EUR-MED^v.
 - في حال تصنيع المنتجات الموجودة في الشحنة في أكثر من بلد أورو - متوسطي واحد، عندئذٍ تتم الإشارة إلى مختصر الدلالة الرسمية لهذه الدول في نص إقرار الفاتورة.
 - يمكن إبراز اعلان المنشأ بفاتورة (في الحالة العادية) كما يمكن إدراجه في مذكرة التسليم أو أية وثيقة تجارية أخرى تبين المنتجات بالتفصيل إفساحاً في المجال أمام تحديدها.
- راجع الملحق 4 بشأن العبارات المتوقعة استخدامها في كل من إقرار EUR.1 و EUR-MED.

الطرق والأسس المعتمدة لإصدار شهادة الحركة EUR.1 و EUR-MED؟

تنص الاتفاقية الأورو - متوسطة على إصدار شهادة حركة من قبل السلطات الجمركية في الدولة المصدرة.

يمكن تقديم الشهادة إما من قبل المصدر وإما من قبل ممثله المفوض رسمياً وعلى مسؤوليته. ويتم ذلك عبر تقديم شهادة مملوءة (EUR.1 أو EUR-MED) ومرفقة بكافة المستندات والمعلومات المطلوبة. هذا وتنص القواعد على الطريقة المعتمدة لتعبئة تلك النماذج – راجع أدناه فضلاً عن الملحقين 2 و3.

يتعين على المصدر المنظم لاعلان المنشأ بفاتورة أن يكون مستعداً، في أي وقت، لتقديم كافة المستندات الملائمة التي تثبت صفة المنشأ للمنتجات المعنية وكذلك لاستيفاء باقي متطلبات الاتفاقية (الأورو - متوسطة) وذلك في أي وقت وبناءً على طلب السلطات الجمركية للدولة المصدرة". هذا وتعتمد الوثائق

التي تعتبر ملائمة على المنتج وعملية الإنتاج وإمكانية تطبيق التراكم. وفي الحالة الأخيرة، تقتضي الحاجة توثيق منشأ المواد المدخلة المستخدمة لتطبيق التراكم عبر اعتماد إقرارات المنشأ أو تصاريح الموردّين أو الشهادات ذات الصلة.

مثال: تصنّع الستائر المطرّزة (البند التعريفي 6303) في لبنان من خيوط واحدة غير ذات منشأ ليتم تصديرها لاحقاً إلى دول الأفتا أو الاتحاد الأوروبي. النتيجة: اكتسبت صفة المنشأ في لبنان على أساس عمليات التشغيل والمعالجة بشكل كافٍ مع الإشارة إلى عدم تطبيق أيّ تراكم مع الدول الأورو-متوسطية. يحقّ لسلطات الجمارك اللبنانية إصدار شهادة حركة EUR.1

تعبئة شهادة الحركة: ما هي الأمور الواجب التنبّه لها؟

فيما يلي الخطوات المتخذة لملء شهادة حركة (الطلب): (راجع الملحق 2 للإطلاع على النسخة المطابقة المشروحة من شهادة الحركة EURO-MED والملحق 3 للإطلاع على النسخة المطابقة المشروحة لشهادة الحركة EUR.1).

- الخانة 1- المصدر – أدخل الاسم الكامل والعنوان واسم البلد
- الخانة 2 – الشهادة الصادرة نتيجة أعمال التجارة التفضيليّة – أدخل أسماء الدول المصدرّة والمستوردة.
- الخانة 3 – المرسل إليه – وهو أمر اختياري إلا أنه من المستحسن إدخال اسم المرسل إليه. بالنسبة إلى الصادرات المرسلّة إلى المعارض المنقّدة خارج الاتحاد الأوروبي والتي ترسل لاحقاً إلى الدول التي تمنح الأفضلية، ينبغي إضافة اسم المعرض وعنوانه.
- الخانة 4 – الدولة أو مجموعة الدول أو المنطقة حيثما تعتبر المنتجات ذات منشأ – أدخل اسم الدولة حيثما اكتسب المنتج المنشأ.
- الخانة 5 – بلد الوجهة – إدخال اسم بلد المستورد
- الخانة 6 – تفاصيل النقل- اختياري ولكن يوصى بإدراج وسائل النقل المستخدمة لنقل منتج ما إلى بلد الاستيراد.
- الخانة 7 – الملاحظات – أدرج الأمور التالية، عند الاقتضاء: "نسخة طبق الأصل"، "شهادة صادرة بأثر رجعي"، "استبدال شهادة الحركة EUR-MED/ EUR.1 الصادرة في". وإلا تترك الخانة فارغة. بالنسبة إلى EUR-MED: في حال تطبيق التراكم، ضع علامة في الخانة "التراكم المطبق مع" مع إدراج أسماء الدولة أو الدول. وفي حال عدم تطبيق أيّ تراكم، ضع علامة في خانة "عدم تطبيق أيّ تراكم".
- الخانة 8- رقم البند؛ والعلامات والأرقام؛ ورقم الحزّم ونوعها؛ ووصف السلّع – في حال تم إدراج أنواع مختلفة من المنتج في الفاتورة كلّ على حدة، يتم إدخال اسم كلّ منتج وترقيمه: 1، 2، 3. أدخل المعلومات المتعلقة بتحديد العلامات والأرقام الموجودة على الحزّم، وفي حال لم تكن مرقّمة، أدخل عبارة "غير محدّدة ومرقّمة". رقم الحزّم وحدّد نوعها: صناديق ورزّم، الخ. وفي حال لم تكن موضّبة، أدخل عبارة "سائبة". أدخل الوصف التجاري الكامل والمحدّد على نحو معقول والقابل للمقارنة بالفاتورة. ينبغي ملء المساحة الفارغة المخصصة لوصف السلّع بالكامل منعاً لإجراء أية تعديلات؛ على أن تتم إضافة خطٍ أفقيّ تحت البند الأخير فضلاً عن إمكانية

- الاستفادة من المساحة غير المستعملة. في حال عدم وجود أية مساحة فارغة كافية لإدخال كافة المنتجات، قم بالإشارة إلى مستند لاحقٍ- فاتورة أو قائمة مفصلة وأرفقه بالشهادة.
- الخانة 9 – الوزن الإجمالي أو مقياس آخر. عند الإمكان، حدّد الكميات بوحدة قياس مترّي.
- الخانة 10- الفواتير- أدخل رقم وتاريخ الفاتورة أو الفواتير، عند الإمكان.
- الخانة 11 – التطهير الجمركي – تترك هذه الخانة فارغة.
- الخانة 12 – التصريح من قبل المصدر – أدخل عنوان المكان حيث تم تنفيذ شهادة الحركة فضلاً عن التاريخ والتوقيع.
- تكون الجهة الخلفية من الشهادة مخصّصة لمسؤولي الجمارك ولا يحق للمصدر تعبئتها.

ما هي الأدلة المطلوبة التي تثبت بأنّ السلع قد استوفت قواعد المنشأ؟

ما هو الإثبات المطلوب الحصول عليه من الموردين؟

- دليل مباشر عن سلسلة العمليات التي قام بها المصدر أو المورد للحصول على السلع المعنية والواردة، مثلاً، في حساباته أو دفاتره الداخلية؛
- المستندات التي تثبت صفة المنشأ للمواد المستخدمة في صناعة منتج ما؛
- المستندات التي تثبت عمليات التشغيل أو التصنيع بشكلٍ كافٍ لمواد غير ذات منشأ في لبنان؛ أو شهادات الحركة EUR.1 أو EUR-MED أو إقرارات المنشأ التي تثبت صفة المنشأ للمواد الأجنبية المستخدمة لتصنيع منتج ما؛
- الأدلة التي تثبت الوفاء بمتطلبات مبدأ الإقليمية.

ما هي المستندات التي يجب الاحتفاظ بها؟

- يحتفظ المصدرون بمستندات وافية للمدخلات المستخدمة وقيمتها وأسعار المنتج تسليم باب المصنع و/أو عمليات الإنتاج المستخدمة لمدة ثلاث سنواتٍ على الأقلّ- وتخضع هذه المهلة الزمنية للتشريعات الوطنية. يسمح هذا الالتزام بالتحقق الفعلي من أيّ إثبات منشأ والمطالبة بالحصول على معاملة تفضيلية مقدّمة على هذا الأساس؛ ما يستوجب فصل المخزون بشكلٍ يسمح بتمييز المدخلات عن المخرجات بشكلٍ واضح.
- عندما تكون هناك تكلفة كبيرة أو يصعبُ من الناحية المادية فصل المواد المخزّنة التي لها صفة المنشأ والتي ليس لها صفة المنشأ المتطابقة والممكن إحلالها محلّ بعضها البعض، فإنه يمكن لسلطات الجمارك، بناءً على طلبٍ خطيٍّ مقدّم من أصحاب الشأن، التفويض بتطبيق طريقة تعرّف بـ "حساب الفصل" لاستخدامها في إدارة المخازن. هذه الطريقة يجب أن تضمن، في خلال فترة محددة، أن تكون كمية المنتجات التي تم الحصول عليها والتي يمكن اعتبارها ذات منشأ متساويةً لتلك التي كان يمكن الحصول عليها إذا ما كان هناك فصلاً فعلياً للمواد المخزّونة.

ما هي مدة صلاحية إثبات بلد المنشأ؟ وهل من مسائل أخرى ينبغي التنبّه لها؟

تستمر صلاحية إثبات المنشأ لمدة أربعة أشهر من تاريخ إصداره في الدولة المصدرة. وفي حال تم تقديم إثبات المنشأ بعد الموعد النهائي لتقديمه المحدد آنفًا، يمكن قبوله شرط أن يكون التأخير ناجمًا عن ظروف استثنائية كتلك: (1) الخارجة عن سيطرة المستورد و(2) النادرة الحصول و(3) التي لا تؤثر على قدرة التحقق من المنشأ. كما يكون ممكنًا قبول إثبات المنشأ والموافقة عليه بعد مرور 4 أشهر في حال قَدِّمَت المنتجات إلى السلطة الجمركية قبل التاريخ النهائي المذكور.

5.2 عندما تكون كل الأمور غير واضحة...

5.2.1 التعاون الإداري والتحقق من المنشأ

لَمَّ التعاون مع السلطات الجمركية؟

حرصًا على حسن التنفيذ، يشترط أيّ نظام خاص بقواعد المنشأ التحقق من صحة المنشأ. تحقيقًا لذلك، يتعيّن على سلطات كلا الطرفين، أي في الدول المستوردة وتلك المصدرة، التعاون في ما بينها.

وبما أنّ الامتثال لقواعد المنشأ يتم منطقيًا في الدولة المصدرة، أي حيثما يتم التصنيع وبالتالي حيثما تكون السلع "متحصلا عليها بالكامل" أو حيثما تحدث "عملية التشغيل أو المعالجة بشكلٍ كافٍ" - تكون السلطات الجمركية للدولة المصدرة الجهة المخوّلة التحقق من استيفاء أيّ منتجٍ لمتطلبات القواعد.

ولكن بما أنّ استيفاء شروط اكتساب المنشأ يعطي الحق في معاملة تفضيلية، أي في رسوم جمركية تفضيلية، تكون الدولة المستوردة ملزمة التحقق ما إذا كانت السلع المستوردة مؤهلة فعليًا للاستفادة من الأفضليات، أي أنها تعتبر ذات منشأ في الدول المصدرة. الأمر الذي يعني خسارة الإيرادات الضريبية. في حال أية شكوك، ترسلُ السلطات الجمركية التابعة للطرف المستورد طلبَ تحقق إلى السلطات الجمركية لدى الدولة المصدرة التي تكون ملزمة تنفيذ عملية تحقق (راجع أدناه).

لا يمكن تطبيق هذا الأمر إلا في حال ارتبطت كلا السلطتين بنظام متين قائم على الثقة والتعاون. لهذا السبب، تعهّدت الدول الأورو - متوسطة بالتعاون عن كثبٍ بين سلطاتها الجمركية حول المسائل الإدارية.

التحقق من المنشأ

تسور الشكوك أحيانًا إما حول دقة شهادة الحركة وإما حول صحة محتوى أية شهادة حركة أو إقرار المنشأ. تحقيقًا لمواجهة هذا الخطر، تحرص الاتفاقية الأورو- متوسطة على توفير آلية تحقق محدّدة. باختصار، إنه الغرض الأساس الكامن وراء التعاون الإداري.

تكون السلطات الجمركية في الدولة المصدرة مخوّلة وفقا لهذه القواعد (المادة 32) طلب التحقق متى تساورها "شكوك معقولة" حول منشأ المنتجات. يُعاد هذا الطلب المقدم للتحقق إلى السلطات الجمركية للدولة المصدرة. ويُعنى بمسألتين اثنتين (أو كلاهما): صحة إثبات بلد المنشأ (شهادة الحركة أو إقرار المنشأ) أو مضمونه. إضافة إلى ذلك، يحق للسلطات الجمركية في الدولة المصدرة إجراء عملية تحقق وذلك عشوائيًا.

لا وجود لأيّة قائمة مسهبة للأسباب الكامنة وراء الشكوك المعقولة بخصوص منشأ المنتجات و/ أو صحة المستند. في ما يلي بعض الأمثلة:

- لا تكون المنتجات المرتبطة بإثبات المنشأ مؤهلة للاستفادة من الأفضليات؛
- لا تتضمن الخانة 8 من شهادتي الحركة EUR.1 أو EUR-MED أيّ وصفٍ للمنتجات؛
- لا تكون المنتجات الواردة في إثبات المنشأ مطابقة لتلك المقدّمة؛
- تم إبراز إثبات المنشأ بعد انتهاء مدة سريانه ولا تتوفر أية ظروف استثنائية تبرّر قبوله والموافقة عليه؛
- تدلّ خانات إثبات المنشأ الإلزامية على حالات شطبٍ للمعلومات وتغييراتٍ ذات صلة؛
- تحتوي الخانة 4 من شهادتي الحركة EUR.1 أو EUR-MED على اسم بلدٍ غير طرف في الاتفاقية أو بلدٍ حيثما لا يكون التراكم مطبّقاً؛
- يتم إصدار إثبات المنشأ من قبل بلدٍ غير طرف في الاتفاقية أو بلدٍ حيثما لا يكون التراكم مطبّقاً؛

كيف تتم عملية التحقق؟ وما الذي يحدث لكلّ من التجار وسلعهم؟

تحتّ السلطات الجمركية في الدول المستوردة على تنفيذ هذه العملية عبر إرسال طلب تحقق إلى نظيرتها في الدولة المصدّرة.

من جهتها، تقوم السلطات الجمركية في الدولة المصدّرة بكلّ ما يلزم للردّ على الطلب. ويجوز أن يتضمّن ذلك طلب الحصول على أدلة أو التدقيق في حسابات المصدّر أو تنفيذ أية عمليات تدقيق أخرى قد تكون ضرورية لتحديد الوقائع. عليك أن تأخذ بعين الاعتبار، بصفتك منتجاً أو مصدّراً، ضرورة حفظ ملفّاتك – أي المستندات الداعمة لطلب المنشأ المقدّم من قبلك- وذلك لمدة ثلاث سنواتٍ على الأقلّ.

تبلغ المدة الزمنية المحددة للردّ على طلب التحقق عشرة أشهر. وفي حال لم يتم التحقق من المنشأ بناءً على رضا الدولة المستوردة في غضون هذه المدة، يجوز رفض طلب المعاملة التفضيلية. وفي تلك الحالة، يكون المستورد ملزماً سداد كافة الرسوم الجمركية بالكامل.

ماذا يحصل للسلع طوال هذه الفترة؟ يتم تحرير السلع؛ على ألا يتم ذلك إلا مقابل كفالة محدّدة.

وماذا عن الأشخاص المعنيّين؟ إذا تبيّن بأنّ أيّ مستندٍ تم استخدامه للمطالبة بالمنشأ، مثال طلبات شهادة الحركة أو إقرارات المنشأ أو أيّ مستندٍ أساسي آخر، يتضمّن أية معلوماتٍ خاطئة بغية الاستفادة من معاملة تفضيلية، من الممكن أن تتم معاقبة هؤلاء الأشخاص الذين صاغوا تلك المستندات (أو طلبوا من أشخاص آخرين صياغتها) وفقاً للتشريعات المحلية المعمول بها في الدولة المستوردة. كما تنص الاتفاقية الأورو – متوسطة على إمكانية فرض أية " عقوباتٍ "؛ على أن تُحدّد قيمتها وفقاً للتشريعات المحلية.

5.2.2 تسوية المنازعات

الخلاف حول المنشأ بعد إجراء التحقق

لكن ماذا لو اختلفت السلطات الجمركية في كلا البلدين؟ في حال نشوء أيّ خلافٍ بشأن التحقق من المنشأ، يتولى الطرفان المعنيان إحالته إلى هيئة ثنائية يتم إنشاؤها في ما بينهما بموجب اتفاقية التجارة الحرة.

على سبيل المثال، اللجنة المشتركة وفقاً لاتفاقية التجارة الحرة المبرمة بين لبنان والأفنا أو مجلس الشراكة بالنسبة إلى اتفاقية الشراكة الموقعة بين لبنان والاتحاد الأوروبي. وفي حال تعذرت تسوية المنازعات، عندئذٍ تتم إحالته إلى التحكيم. تتم كافة الإجراءات بين الدولتين، ولا يكون التجار معنيين (وفقاً للاتفاقية).

الخلاف حول تفسير القواعد الأورو-متوسطية

في حال نشوء أيّ نزاع بشأن تفسير الاتفاقية الأورو-متوسطية، تتم إحالته إلى اللجنة المشتركة القائمة وفقاً للاتفاقية الإقليمية الأورو-متوسطية. يبدو هذا الأمر منطقيًا. حيث تكون جميع الدولة الأورو-متوسطية ممثلة. وبما أنّ الاتفاقية تتضمن بنداً أساسياً ينصّ على حماية القواعد، فمن مصلحة كافة الدول المشتركة التوصل إلى تفسير موحدٍ للقواعد.

النزاعات الناشئة بين المستوردين والسلطات الجمركية

يكون القانون المعمول به لحلّ النزاعات القائمة بين المستورد والسلطات الجمركية في الدولة المستوردة عبارة عن القانون النافذ في الدولة المستوردة. ولا يحقّ للتجار مقاضاة أي دولة مستوردة من خلال التحكيم الدولي أو ما شابه ذلك.

لا تتضمن القواعد الأورو-متوسطية أية إشارة مباشرة إلى المصدرين أو المنتجين. ولا يجمعهم عادةً أيّ تعاملٍ مباشر مع السلطات المختصة في الدولة المستوردة – إنه دور المستورد. (في بعض الأحيان، يجوز أن يضطلع المصدرون بدور المستوردين في أيّ).

6. ماذا لو اقتضت الحاجة تغيير القواعد؟ تقديم مساهماتك ذات الصلة في نظام سريان قواعد المنشأ!

تقوم إحدى الأهداف الأساسية للاتفاقية الأورو-متوسطية الجديدة على تسهيل عملية تغيير القواعد. إنه لأمر جيّد بالنسبة إلى المؤسسات نظرًا لسرعة تغيير كلّ من عمليات الإنتاج وسلاسل القيمة والمنتجات؛ وقد يكون ضروريًا تكييف القواعد لمجاراة السرعة. تحقيقًا لذلك، يتم إدراج أيّ عملية أو إصلاحٍ دوريّ للقواعد بالنظام وهذا ما يتم تنفيذه حاليًا.

6.1 استمرارية نفاذ قواعد المنشأ الأورو-متوسطية!

الحاجة إلى تطبيق قواعد متطابقة على التراكم – وإنما من الصعوبة في مكان تغيير الاتفاقيات المتعدّدة

لا يتم تطبيق تراكم المنشأ إلا حيثما تكون القواعد الجوهرية الواردة في كافة الاتفاقيات التجارية الأساسية مطابقة أو متشابهة للغاية على الأقلّ. وعادة ما تشترط الاتفاقيات الموقعة مع الأفنا والاتحاد الأوروبي أن تكون القواعد متطابقة؛ وقد حافظت الاتفاقية الأورو-متوسطية على هذا التقليد. بالنسبة إلى التراكم الإقليمي فهو يشمل ثلاث دول على الأقلّ، ما يعني إبرام ثلاث اتفاقياتٍ مختلفة (أ-ب؛ ب-ج؛ ج-أ). وفي حال لم تعد أيّة قاعدة معتبرة مفيدة، يقتضي تعديل الاتفاقيات الثلاث على نحوٍ متطابقٍ للحفاظ على إمكانية التراكم الثلاثي. في حال حاولت القيام بذلك اليوم في الإطار الأورو-متوسطي الحالي المتضمن

أكثر من 60 اتفاقية تجارية، يتعين تعديل كل هذه الاتفاقيات الـ 60 وأكثر، كل على حدة حرصاً على حماية إمكانات التراكم.

عملية فريق العمل الأورو – متوسطي

تتمثل إحدى الأهداف الأساسية للاتفاقية الأورو-متوسطية في تسهيل تطابق قواعد المنشأ تسهياً للتراكم: وقد صممت على نحو لا تعتبر فيه مجرد نظام منسق واحد بل نظاماً يتغير من خلال عملية مركزية واحدة منسقة. لذلك، عمدت الدول المعنية إلى إنشاء "مجموعة عمل أورو-متوسطية" فور توقيع الاتفاقية الأورو-متوسطية من أجل مناقشة واتخاذ القرارات ذات الصلة بالاقترحات المقدمة من المشاركين على نحو منظم تحقيقاً لتعديل القواعد. حرصاً على تسهيل العملية والتغييرات المشار إليها في الاتفاقية الأورو-متوسطية والحد من تعقيداتها، تستند المجموعة في عملها على بعض القواعد المتعددة المطبقة أصلاً في اتفاقيات عدة موقعة بين الأطراف. هذا وقد تبين في الوقت الذي يتم فيه إعداد هذا الدليل بأن عملية مجموعة العمل الخاصة بالجولة الأولى من التنقيح قد قطعت شوطاً متقدماً للغاية. يأمل المشاركون في إنهاء المسألة قريباً. وبصورة عامة، تتوقع الاتفاقية الأورو-متوسطية أن يحافظ النظام على ديناميته؛ على أن يُستتبع الأمر بجولات تنقيح لاحقة.

6.2 المساهمة في سبيل التغيير: تشكل مدخلات الأعمال أمراً حاسماً

لجنة قواعد المنشأ الوطنية

يشارك لبنان في مجموعة العمل الأورو-متوسطية من خلال لجنة فنية تشارك فيها وزارة الاقتصاد والتجارة والجمارك ووزارة الصناعة والزراعة فضلاً عن غرف التجارة والصناعة والزراعة وجمعية الصناعيين اللبنانيين.

ملاحظات الهيئات المهنية

تكون المؤسسات اللبنانية المعنية باستيراد السلع وتصديرها قادرة على تقديم ملاحظاتها من خلال غرف التجارة والتجمعات المهنية، كما ويمكن تقديمها مباشرة وبشكل فردي.

تعتبر هذه المدخلات التي تقدمها الشركات غاية في الأهمية ويمكن أن تحقق مساهمة أساسية. وعادة ما يكون أصحاب الشركات هم الجهة التي تعلم ما هي القواعد الواجب تطبيقها وتلك غير المطبقة في عالم الأعمال الفعلي. كما يتمتعون بالقدرة على الكشف عن القواعد المطلوب تغييرها وكيفية إبراز تصاميم المنتج الحالية ومتطلبات المستهلك وسلاسل القيمة والنماذج التجارية.

7. أين يمكنني اكتشاف المزيد؟ دليل سريع حول المصادر الرئيسية

الجهات المخولة مساعدتي في لبنان

- وزارة الاقتصاد والتجارة: <http://www.economy.gov.lb/index.php/home/2>
- الجمارك اللبنانية: <http://www.customs.gov.lb/customs>
- وزارة الصناعة: <http://www.industry.gov.lb/>
- وزارة الزراعة: <http://www.agriculture.gov.lb/index.php/home/2>
- غرَف التجارة:
- غرفة التجارة والصناعة والزراعة في لبنان: <http://www.ccib.org.lb/en/>
- غرفة التجارة الدولية في لبنان: <http://www.iccwbo.org/worldwide-membership/national-committees/icc-lebanon/>

النصوص الأساسية (في حال ساورتك أية شكوك: حاول قراءة القاعدة – فهي أسهل ممّا تعتقد)

- الاتفاقية الأورو-متوسطية باللغة الانكليزية:
[http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226\(01\)&rid=2](http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226(01)&rid=2)
- الاتفاقية الأورو-متوسطية باللغة الفرنسية:
[http://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226\(01\)&rid=2](http://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/PDF/?uri=CELEX:22013a0226(01)&rid=2)
- نظام التراكم الأورو-متوسطي:
http://ec.europa.eu/taxation_customs/customs/customs_duties/rules_origin/preferential/article_783_en.htm
- النظام المنسق (التصنيف الجمركي للبضائع):
http://wcoomd.org/en/topics/nomenclature/instrument-and-tools/hs_nomenclature_2012/hs_nomenclature_table_2012.aspx
- قاعدة البيانات الإلكترونية لقوانين النظام المنسق: <http://www.foreign-trade.com/reference/hscode.htm>

المعلومات ذات الصلة بالتعريفات الجمركية والقواعد والإجراءات لدى الدول المستوردة

- دول الافتنا
- الجمارك السويسرية:

<http://www.ezv.admin.ch/index.html?lang=en>

□ التعريفات الجمركية – وزن العبوات كما تقرّره الجمارك:

<http://xtares.adminch/tares/login/loginFormFiller.do;jsessionid=j2yQWPzSSStXp mrG8PhnWqShz6wSMM7nXnM6DONzCQbft2QHxlp3y!-2122318102>

- الجمارك النرويجية: <http://www.toll.no/en/international/english>
□ التعريفات الجمركية النرويجية للعام 2015:

http://tolltariffen.toll.no/templates_TAD/Tolltariffen/StartPage.aspx?id=279236 &epslanguage=en

- الجمارك الأيسلندية: <http://www.tollur.is/english/>
□ التعريفات الجمركية

<https://www.tollur.is/english/businesses/customs/import-duties/customs-tariff/>

- أمور أخرى
- مكتب مساعدة التصدير في الاتحاد الأوروبي:

<http://exporthelp.europa.eu/thdapp/index.htm>

□ قاعدة بيانات التعريفات الجمركية - TARIC:

http://ec.europa.eu/taxation_customs/dds2/taric/taric_consultation.jsp?lang=en

- الجمارك التركية: <http://www.gumruktarife.com> (باللغة التركية)

8. المختصرات والمصطلحات والفهرس

<p>وهو عبارة عن المستوى الأول من تصنيف البضائع في -> النظام المنسق ويضم البضائع المصنفة وفقاً للخصائص العامة وتكون محددة برقمين اثنين، على سبيل المثال، الفصل 09: "البن والشاي والمتمة والبهارات". يتضمّن النظام المنسق (حالياً) 97 فصلاً.</p>	<p>الفصل (النظام المنسق)</p>
<p>وهي عبارة عن قاعدة عامة مذكورة في مقدمة الفصل تطبّق على كافة المنتجات المصنفة تحت الفصل، ما لم تتوفر قاعدة خاصة بالبند (راجع التعريف أدناه).</p>	<p>قاعدة الفصل</p>
<p>وهو نظام يُفسح المجال أمام مشاركة بلدين اثنين أو أكثر في عملية تصنيع منتج واحد من أجل الوفاء بقواعد المنشأ. تطبّق قواعد التراكم بطرق مختلفة. على سبيل المثال، تحدّد الاتفاقية الأورو-متوسطية نظاماً تراكم إقليمياً. ويساهم ذلك في اعتبار المواد ذات منشأ في بلد واحد بمثابة مدخلات "ذات منشأ" لصناعة المنتجات في بلد آخر بغرض تصديرها إلى بلد ثالث. وهكذا تفترض القاعدة اكتساب المدخلات صفة " المنشأ" في البلد الاوّل قبل عبور الحدود الى البلد الاخر لمزيد من المعالجة. تنصّ بعض اتفاقيات التجارة الحرة على تطبيق التراكم الكلي في العلاقات الثنائية والثلاثية الاطراف. ويحق للدول الشريكة وفقاً للتراكم الكلي تقاسم مراحل المعالجة المطلوبة من أجل الحصول على المنشأ من دون الحاجة إلى أي منتج وسيط لبلوغ صفة المنشأ في الوسط. لا يُعتبر لبنان طرفاً في نظام التراكم الكلي.</p>	<p>تراكم (المنشأ)</p>

<p>رابطة التجارة الحرة الأوروبية وتضم كلاً من جمهورية آيسلندا و امارة ليشنتشتاين و مملكة النرويج و الاتحاد السويسري.</p>	<p>EFTA</p>
<p>وهو عبارة عن مصطلح تجاري دولي , يُعرف بـ "سعر البضائع تسليم باب المصنع" أي سعر المبيع على باب المصنع الذي تمت فيه آخر عملية تشغيل أو تصنيع. يشمل السعر كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة المتراكمة لحين تنفيذ الخطوة الأخيرة من مرحلة المعالجة. وتحدّد الاتفاقية الأورو- متوسطة "سعر المنتج تسليم باب المصنع" على أنه "السعر الذي يتم سداه عن المنتج تسليم باب المصنع للمصنع الذي قام بأخر عملية تشغيل أو تصنيع، شرط أن يشملَ هذا السعرُ قيمة كافة المواد المستخدمة مخصوماً منها أية ضرائب داخلية يمكن أن يُعاد تسديدها عند تصدير المنتج النهائي". لا يشمل سعر المنتج تسليم باب المصنع أية تكاليف بعد مرحلة تصنيعها مثال التأمين والشحن لتسليم البضائع إلى المشتري.</p>	<p>سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>
<p>الاتحاد الأوروبي ويضم 28 دولة أوروبية عضو.</p>	
<p>اتفاقية التجارة الحرّة.</p>	<p>FTA</p>
<p>وهو عبارة عن مصطلح دولي لتصنيف المنتجات على أساسٍ موحدٍ للأغراض الجمركية وحسب.</p>	<p>النظام المنسق HS</p>
<p>يشير أيّ من "البند" أو "البند التعريفي" أو "بند النظام المنسق" إلى المستوى (الثاني) لتصنيف البضائع المؤلف من 4 أرقام -> في النظام المنسق. ويُحدّد المستوى الأوّل، -> أي "الفصل" برقمين اثنين. يشير الرقمان الأوّلان من كلّ بندٍ إلى الفصل حيث يتوفر البند. على سبيل المثال، يكون البندُ 0902: "الشاي سواء كان منكّهًا أو عدمه" وارداً في الفصل 09"البن والشاي والمثّة والبهارات".</p>	<p>البند (HS - النظام المنسق)</p>
<p>راجع -> النظام المنسق</p>	<p>HS أتش.أس</p>
<p>العمليات التي تعتبر غير مهمة أو التي تمتلك تأثيراً ضئيلاً على منتج ما وغير المخوّلة منح صفة المنشأ حتى لو استوفت شروط القاعدة التفصيلية. ويُشار إليها في بعض الأحيان بعبارة "العمليات البسيطة".</p>	<p>تم شغلها أو تصنيعها بشكلٍ غير كافٍ</p>

<p>وتشمل عمليات الفرز والمزج والتوضيب فضلاً عن عمليات مماثلة. تتضمن المادة 6 قائمةً مسهبةً بهذا النوع من العمليات.</p> <p>على الرغم من ذلك، تجدر الإشارة إلى أنّ هذه العمليات الصغرى تنجح في بعض الحالات في إضافة قيمة هامة بالأرقام المطلقة والنسبية. في المقابل، تظهر المادة 6 من الاتفاقية الأورو - متوسطة (فضلاً عن عدّة قواعد منشأ أخرى) القرار المتعلق بالسياسة الذي ينص على أنّ هذا النوع من العمليات ليس كافياً لمنح صفة المنشأ.</p>	
<p>تكنولوجيا المعلومات</p>	<p>أي.تي</p>
<p>اتفاقية تكنولوجيا المعلومات - وهي عبارة عن اتفاقية موقعة بين حوالي 80 دولة عضوًا في منظمة التجارة العالمية تحقيقاً لتوفير معاملة معفاة من الرسوم الجمركية لمجموعة من منتجات تكنولوجيا المعلومات.</p>	<p>أي.تي.إيبي</p>
<p>وهي عبارة عن قواعد خاصة بالمنتج تبين عملية الشغل أو التصنيع بشكلٍ كافٍ (التحوّل الأساسي) التي يتعين على المواد التي ليست لها صفة المنشأ الخضوع لها لاكتساب المنشأ، أي، تصبح ذات منشأ. ترد القواعد التفصيلية التي تنص عليها الاتفاقية الأورو متوسطة في الملحق II من المرفق I (يعتبر المرفق 1 نص المنشأ الفعلي كما يشكّل في معظم الحالات، صورة عاكسة مطابقة تقريباً لـ "بروتوكول المنشأ" الوارد في معظم اتفاقيات الافتاء أو الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال).</p>	<p>القواعد التفصيلية</p>
<p>تحقيقاً لأغراض قواعد المنشأ، يعتبر المنشأ بمثابة "الهوية الاقتصادية" للبضائع التي تحدّد البلد الذي "نشأ" عنها. كما يُفسح المنشأ المجال أمام التطبيق المحدد للأفضليات التجارية الأحادية أو الثنائية الجانب أو تلك الإقليمية، مثال المعاملة المعفاة من الرسوم الجمركية لبضائع الأطراف الموقعة اتفاقية التجارة الحرة.</p>	<p>المنشأ</p>
<p>تحقيقاً لأغراض قواعد المنشأ، يُقصد بهذه العبارة أن يكون المنتج "متحصلاً عليه بالكامل" أو "تم شغله أو تصنيعه بشكلٍ كافٍ" في بلد المنشأ لاكتساب "المنشأ" وفقاً للقواعد المعمول بها. بناءً على قواعد الاتفاقية الأورو - متوسطة بشأن التراكم، تشمل</p>	<p>ذات منشأ</p>

<p>المنتجات المدخلة "ذات منشأ" كلاً من (1) تلك المنتجات التي تستوفي القواعد الأساسية المعمول بها في بلد تصنيع أي منتج نهائي (المنتجات التي تصنع في البلد عينه حيثما يتم تصنيع المنتج النهائي) و (2) البضائع التي "تنشأ" في البلدان حيث يُطبق التراكم الإقليمي.</p>	
<p>ويُشار إليها رسمياً بـ"الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو-متوسطية" المبرمة بين كل من الإقنا والاتحاد الأوروبي وتركيا والدول التي وقّعت إعلان برشلونة، وبخاصة الجزائر ومصر واسرائيل والأردن ولبنان والمغرب وسوريا وتونس وفلسطين إضافة إلى دول البلقان الغربية. وقد تمت إضافة جزر فارو إلى هذا النظام. لا تطبق الاتفاقية الأورو-متوسطية بشكل مباشر. كما توفر إطار عمل ونظاماً مرجعياً لقواعد المنشأ التي يُراد إدراجها عبر الرجوع إليها في اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية والإقليمية وتلك القائمة على المجموعات الموقعة بين أطراف عدة.</p>	<p>الاتفاقية الأورو-متوسطية</p>
<p>لا يجوز رد الرسوم الجمركية أو الاعفاء منها لمواد ليس لها صفة المنشأ والمستخدم في تصنيع منتجات لها صفة المنشأ عند تصديرها.</p>	<p>حظر استرداد الرسوم الجمركية</p>
<p>تعتبر المنتجات التي لم يتم الحصول عليها كلياً منتجات قد تم شغلها أو تصنيعها بشكل كاف لاكتساب صفة المنشأ شرط أن يكون قد تم تغيير البند الجمركي أو خضعت لعمليات تشغيل أو تصنيع محددة أو حققت قيمة مضافة معينة أو بعض هذه الشروط أو جميعها معا</p>	<p>المنتجات التي تم شغلها أو تصنيعها بشكل كاف</p>
<p>القاعدة التي تسمح بخلاف القواعد العامة الأخرى، باستخدام المواد التي ليس لها منشأ. على سبيل المثال، تسمح القاعدة المشار إليها بقاعدة التسامح العامة باستخدام نسبة محددة من المواد المدخلة الأجنبية تصل إلى 10% (ليس لها صفة المنشأ) حتى لو لم تلحق القاعدة التفضيلية المعمول بها هذا الأمر. غير أنه: لا يمكن إضافة نسبة الـ 10% على أية شروط خاصة بالنسبة المئوية المذكورة في القواعد التفضيلية. في حال اشترطت القاعدة التفضيلية استخدام حد أقصى من المدخلات الأجنبية بنسبة 40%، عندئذ تكون هذه النسبة عبارة عن الحد المعمول بها - وليس 40% + 10% من نسبة</p>	<p>قاعدة التسامح</p>

التسامح. تطبق قواعد تسامح محددة على بعض المنتجات، مثال الأقمشة حيثما لا تكون قاعدة التسامح العامة نافذة .	
المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل في البلد والمنتجات المصنّعة منها والتي لا تحتوي على مواد "ليس لها صفة المنشأ".	منتجات متحصّل عليها بالكامل

9. بعض الملاحق المفيدة:

- نموذج عن شهادة الحركة EUR.1
- نموذج عن شهادة الحركة EUR- MED
- نموذج عن إقرار المنشأ

9.1 مقتطفات من القواعد التفصيلية الأورو-متوسطية - منتجات غذائية (الفصول من 1 إلى 24)

بند النظام المنسق	وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي يقتضي اجراءها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكتساب صفة المنشأ
(1)	(2)	(3) أو (4)
الفصل 1	حيوانات حية	جميع الحيوانات الواردة في الفصل الأول يجب أن يتم الحصول عليها بالكامل
الفصل 2	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (1) و(2) قد تم الحصول عليها بالكامل
الفصل 3	أسماك وقشريات، رخويات وغيرها من اللافقرات المائية	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (3) قد تم الحصول عليها بالكامل
ex الفصل 4	ألبان ومنتجات صناعة الألبان، بيض طيور، عسل طبيعي، منتجات صالحة للأكل من أصل حيواني، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، عدا:	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (4) قد تم الحصول عليها بالكامل عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (4) قد تم الحصول عليها بالكامل - أية عصائر فاكهة مستخدمة (عدا الأناناس أو ليمون الحامض أو الغريب فرونت من البند 2009 لها صفة المنشأ و - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع
ex الفصل 5	منتجات أخرى من أصل حيواني غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، عدا:	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (5) قد تم الحصول عليها بالكامل
ex0502	شعر ووبر الخنزير أو الخنزير البري أو الغزير، المجهز	تنظيف وتطهير وفرز وفرد للشعر والوبر
الفصل 6	أشجار ونباتات أخرى حية، بصيالات وجذور و ما شابهها، أزهار مقطوفة وأغصان مورقة	عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (6) قد تم الحصول عليها

	بالكامل، و - قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	للزينة	
الفصل 7	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (7) قد تم الحصول عليها بالكامل	خضر ونباتات وجذور ودرنات صالحة للأكل	
الفصل 8	عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع الفواكه والأثمار القشرية المستخدمة، قد تم الحصول عليها بالكامل، و - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	فواكه أو أثمار قشرية صالحة للأكل، قشور حمضيات وقشور بطيخ أو شمام	
ex الفصل 9	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (9) قد تم الحصول عليها بالكامل عمليات تصنيع من مواد من أي بند جمركي عمليات تصنيع من مواد من أي بند جمركي عمليات تصنيع من مواد من أي بند جمركي	بن وشاي ومته وبهارات وتوابل عدا: بن وإن كان محمصاً أو منزوعاً منه الكافيين، قشور وغلالات بن، وأبدال بن محتوية على بن بأية نسبة كانت شاي وإن كان منقها خليط توابل	0901 0902 ex 0910
الفصل 10	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (10) قد تم الحصول عليها بالكامل	حبوب	
الفصل 11 ex	عمليات تصنيع تكون جميع الحبوب والخضر والنباتات والجذور والدرنات الصالحة للأكل من البند (0714) أو الفواكه المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل تجفيف وطحن البقول القرنية من البند 0708	منتجات مطاحن، شعير ناشط (مالت)، نشاء، اينولين، دابوق القمح (غلوتين)، عدا: دقيق وسميد ومساحيق البقول القرنية اليابسة الداخلة في البند 0713	1106 ex

الفصل 12	قشور وثمار زيتية، حبوب وبنور وثمار منوعة، نباتات للصناعة أو الطب، قش وعلف	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (12) قد تم الحصول عليها بالكامل	
1301	صمغ اللك، صمغ وراتنجات وصمغ زيتية (مثل البلاسم)	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع مواد البند 1301 لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	
1302	عصارات وخلصات نباتية، مواد بكتينية، بكتيناتوبكتات، أغار-أغار وغيرها من مواد مخاطية ومكثفات، مشتقة من منتجات نباتية وإن كانت معدلة	تصنع من مواد مخاطية أو مكثفات غير معدلة	
	- مواد مخاطية ومكثفات مشتقة من منتجات نباتية وإن كانت معدلة - غيرها	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع مواد فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	
الفصل 14	مواد صفر نباتية، منتجات أخرى من أصل نباتي غير مذكورة و لا داخله في مكان آخر	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (14) قد تم الحصول عليها بالكامل	
الفصل 15 ex	شحوم وزيت حيوانية أو نباتية ومنتجات تفككها، دهون غذائية محضرة، شموع من أصل حيواني أو نباتي، عدا:	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج	
1501	شحم خنزير (بما في ذلك دهنه) وشحوم طيور الدواجن، غير تلك الداخلة في البند 0209 أو البند 1503:	تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا الواردة تحت البنود 0203 و0206 و0207 أو العظام من البند 0506	
	- دهون مستخرجة من العظام أو النفايات - غيرها	تصنع من اللحم أو نفايات اللحم الصالحة للأكل من البند 0203 أو	

	البند 0206 أو من لحم أو نفايات الدواجن الصالحة للأكل من البند 0207		
	تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا المواد من البنود 0201 و0202 و0204 و0206 أو العظام من البند 0506	شحوم ودهون الحيوانات من فصائل البقر أو الضان أو الماعز غير تلك الداخلة في البند 1503 - دهون من عظام أو نفايات	1502
	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (2) قد تم الحصول عليها بالكامل	- غيرها	1504
	تصنع من مواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من البند 1504	دهون وزيتون وجزئياتها من أسماك أو ثدييات بحرية، وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيميائياً:	ex 1505 1506
	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصلين (2) و(3) قد تم الحصول عليها بالكامل تصنع من دهون مستخرجة من دهن الصوف الخام من البند 1505	- جزئيات صلبة	
	تصنع من مواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من البند 1506	- غيرها	
	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (2) قد تم الحصول عليها بالكامل	دهون الصوف المكررة (اللانولين) دهون وزيتون حيوانية أخرى وجزئياتها، وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيميائياً: - جزئيات صلبة	
	عمليات تصنيع تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (2) قد تم الحصول عليها بالكامل	- غيرها	
		زيوت نباتية وجزئياتها:	من 1507 الى 1515

<p>عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج</p>	<p>- زيت فول الصويا وزيت فول سوداني وزيت النخيل وزيت جوز الهند ولب النخيل وزيت الباباسو والناثج وشموع النبات العطرية و Myrtil wax والشمع الياباني وأجزاء زيت الجوجوبا وزيوت لازمة للاستخدامات الفنية عدا الواد اللازمة لصناعة المواد الغذائية للاستهلاك البشري</p>	<p>1516</p>
<p>تصنع من مواد أخرى غيرالمواد أخرى من البنود من 1507 الى 1515</p> <p>عمليات تصنيع تكون المواد النباتية المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (2) قد تم الحصول عليها بالكامل، و - جميع المواد النباتية المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل. ومع ذلك يمكن استخدام مواد من البنود 1507 و1508 و1511 و1513.</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (2) و(4) قد تم الحصول عليها بالكامل، و - جميع المواد النباتية المستخدمة</p>	<p>- جزئيات صلبة عدا ما يخص زيت الجوجوبا</p> <p>- غيرها</p> <p>دهون وشحوم وزيوت حيوانية أو نباتية، وجزئياتها، مهدرجة كلياً أو جزئياً، معدلة الاسترة (متغيرة أسترتها) أو معاد أسترتها أو المحولة بطريقة "الأيلزة"، وإن كانت مكررة، ولكن غير محضرة أكثر من ذلك.</p> <p>مرغرين، مخاليط أو محضرات غذائية من دهون وشحوم أو زيوت نباتية أو حيوانية أو من جزئيات دهون أو شحوم أو زيوت مختلفة داخلية في هذا الفصل، غير الدهون والشحوم والزيوت الصالحة للأكل وجزئياتها من البند 1516</p>	<p>1517</p>

	فيها قد تم الحصول عليها بالكامل. ومع ذلك يمكن استخدام مواد من البنود 1507 و1508 و1511 و1513		
الفصل 16	عمليات تصنيع: - حيوانات من الفصل (1)، و/أو - تكون جميع المواد المستخدمة من الفصل (3) قد تم الحصول عليها بالكامل.	محضرات لحوم ومحضرات أسماك أو قشريات أو رخويات أو لافقريات مائية أخرى.	
الفصل 17ex	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج	سكر ومصنوعات سكرية عدا:	
ex 1701	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	سكر قصب أو سكر شمندر (بنجر) وسكروز نقي كيماويا، بحالتها الصلبة، يحتوي على نكهات أو مواد تلوين.	
1702	عمليات تصنيع لمواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من البند 1702	أنواع سكر أخرى، بما فيها اللاكتوز والمالتوز والغلوكوز والفركتوز، النقية كيماويا، في حالتها الصلبة، سوائل سكرية غير محتوية على منكهات أو مواد تلوين مضافة، أبدال عسل (عسل اصطناعي) وإن كانت ممزوجة بعسل طبيعي، سكر وعسل أسود محروقان (كرميل): - مالتوز وفركتوز نقي كيماويا	
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	- أنواع سكر أخرى صلبة مضاف إليها منكهات أو مواد تلوين	
	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها قد اكتسبت صفة المنشأ	- غيرها	
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عسل أسود (دبس سكر) ناتج عن استخلاص السكر أو تكريره، مضاف إليه منكهات أو مواد	ex 1703

	<p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، و</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>تلوين سكاكر (بما فيها الشوكولاتة البيضاء) لا تحتوي على الكاكاو</p>	<p>1704</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج، و</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>كاكاو ومحضراته</p>	<p>الفصل 18</p>
<p>تصنع من الحبوب الواردة في الفصل (10)</p>		<p>خلاصات الشعير الناشط/المالت محضرات غذائية من الدقيق أو الجريش أو السميد أو النشا أو من خلاصات الشعير الناشط، التي لا تحتوي على مسحوق الكاكاو أو التي تحتوي عليه بنسبة تقل عن 40% وزناً، محسوبة على أساس المكونات المنزوع دهنها كلياً، غير مذكورة و لا داخلة في مكان آخر، محضرات غذائية من المنتجات الداخلة في البنود من 0401 الى 0404، غير محتوية على كاكاو أو محتوية عليه بنسبة تقل عن 5% وزناً محسوبة على أساس المكونات المنزوع دهنها كلياً، غير مذكورة و لا داخلة في مكان آخر</p> <p>- خلاصات الشعير الناشط (مالت)</p> <p>- غيرها</p>	<p>1901</p>

	<p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج،</p> <p>و</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع الحبوب ومشتقاتها، ما عدا القمح الصلب (الدورم) ومشتقاته، المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها:</p> <p>- جميع الحبوب ومشتقاتها، ما عدا القمح الصلب (الدورم) ومشتقاته، المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل، و</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (2) و(3) قد تم الحصول عليها بالكامل،</p> <p>تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا نشا البطاطا من البند 1108</p> <p>عمليات تصنيع:</p> <p>- من مواد من غير البند 1806</p> <p>- يكون المستخدم فيها من</p>	<p>عجائن غذائية، وإن كانت مطبوخة أو محشوة (باللحم أو بأي مادة أخرى) أو الباستا سواء كانت مطهّوة أو محشّوة (باللحم أو أية مواد أخرى) محضرة بطريقة أخرى مثل السباغتي أو المعكرونة أو الشعيرية أو اللازانيا أو الغنوكي أو الرافيولي أو الكاتيلوني، الكسكس، سواء كان محضرا أو عدمه:</p> <p>- تحتوي على 20% أو أقل من وزنها من اللحم أو الأحشاء أو السمك أو القشريات</p> <p>- تحتوي على أكثر من 20% من وزنها من اللحم أو الأحشاء أو السمك أو القشريات</p> <p>تاييوكا وأبدالها المحضرة من النشاء بشكل حواصب (رقائق) أو حبيبات أو حبوب مدورة أو نخالات أو بأشكال مماثلة</p> <p>منتجات أساسها الحبوب متحصل عليها بالتنفيس أو التحميص (مثل رقائق الذرة كورن فلاكس)، حبوب (عدا الذرة) بشكل حَبّ أو رقائق أو حبوب</p>	<p>1902</p> <p>1903</p> <p>1904</p>
--	---	--	-------------------------------------

	<p>الحبوب والدقيق (عدا القمح الصلب "الدورم" والذرة من نوع Zea indurata ومشتقاتها) قد تم الحصول عليه بالكامل</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع لمواد من أي بند غير بنود الفصل (11)</p>	<p>أخرى (باستثناء الدقيق والجريش والسميد)، سابق طبخها أو محضرة بطريقة أخرى، غير مذكورة و لا داخلة في مكان آخر</p> <p>خبز وفطائر وكعك وبسكويت وغيرها من منتجات المخابز، وإن كانت تحتوي على كاكاو، خبز القربان وبرشانات فارغة من الانواع المستعملة لمحضرات الصيدلة، رقائق الختم وورق الأرز ومنتجات مماثلة</p>	<p>1905</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون جميع الخضراوات والفواكه والأثمار القشرية المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل،</p> <p>عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج،</p> <p>عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج،</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، - قيمة المواد المستخدمة من الفصل</p>	<p>محضرات خضر ومحضرات فواكه وثمار قشرية أو محضرات أجزاء نباتات أخرى: عدا</p> <p>يام، بطاطا حلوة وأجزاء أخرى صالحة للأكل من نباتات مشابهة تحتوي على 5% أو أكثر من وزنها نشاء، محفوظة بالخل أو حمض الخليك.</p> <p>بطاطا بشكل دقيق أو سميد، أو رقائق محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك.</p> <p>خضر وفواكه وثمار قشرية وقشور فواكه وأجزاء أخرى من نباتات، محفوظة بالسكر (بطريقة التقطر أو التلميع أو التبلور)</p> <p>مربي وهلام فواكه وخبيص (مرملاد) وهريس أو عجين فواكه وثمار، مطبوخة، وإن أضيف إليها سكر أو مواد تحلية أخرى</p>	<p>ex الفصل 20</p> <p>ex 2001</p> <p>ex 2004</p> <p>ex 2005</p> <p>2006</p> <p>2007</p>

<p>(17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع تتعدى قيمة جميع الثمار القشرية والحبوب الزيتية من البنود 0801 و 0802 و 1202 الى 1207، المستخدمة فيها والتي لها صفة المنشأ، 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج،</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - قيمة جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>ثمار قشرية غير مضاف اليها سكر أو كحول.</p> <p>- زبدة فول سوداني، مخاليط أساسها حبوب أو قلب النخيل أو ذرة</p> <p>-غيرها، عدا (الفواكه والثمار المطبوخة بطريقة غير التبخير أو الغلي بالماء)، غير مضاف اليها سكر، مجمدة</p> <p>عصير فواكه (بما فيه سلافة العنب) أو خضر، غير مختمر ولا مضاف اليه كحول، وإن أضيف اليه سكر أو مواد تحلية أخرى</p>	<p>ex 2008</p> <p>2009</p>
<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج،</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، و - الهندياء (الشكوريا) المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل</p>	<p>محضرات غذائية متنوعة عدا:</p> <p>خلاصات وأرواح ومركزات بن أو شاي أو مته ومحضرات أساسها هذه المنتجات أو أساسها البن أو الشاي أو المته، هندیاء (شكوريا) محمصة أو غيرها من أبدال البن محمصة وأرواحها وخلصاتها ومركزاتها</p> <p>صلصات محضرة ومحضرات</p>	<p>ex الفصل 21</p> <p>2101</p> <p>2103</p>

	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج ومع ذلك يمكن استخدام مسحوق الخردل المحضر تصنع من مواد من أي بند جمركي</p> <p>تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا الخضراوات المعدة أو المحفوظة من البنود 2002 الى 2005</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>للصلصات وتوابل مركبة ودقيق خردل وخردل محضر - صلصات ومحضرات الصلصات، وتوابل مخلوطة ومخاليط للتتبيل - دقيق خردل ومحضرات الخردل</p> <p>حساء ومرق ومحضراتها</p> <p>محضرات غذائية غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر</p>	<p>ex 2104</p> <p>2106</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، و - جميع الاعناب المستخدمة أو أية مواد تم الحصول عليها من العنب، قد تم الحصول عليها بالكامل عمليات تصنيع تكون فيها: - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج، - قيمة المواد المستخدمة من الفصل (17) لا تتعدى 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع و - أية عصائر مستخدمة (عدا عصير الاناناس والليمون والجريب فروت) لها صفة المنشأ</p> <p>عمليات تصنيع: - من مواد من أي بند غير البندين</p>	<p>مشروبات، سوائل كحولية و خل، عدا:</p> <p>مياه، بما فيها المياه المعدنية والمياه الغازية، مضاف اليها سكر أو مواد تحلية أخرى أو منكهة ومشروبات أخرى غير كحولية، باستثناء عصير الفواكه أو الخضر الداخل في البند 2009</p> <p>كحول أثيل غير معطل لا يقل معيار الكحول الحجمي فيه عن</p>	<p>ex الفصل 22</p> <p>2202</p> <p>2207</p>

	<p>2207 و 2208 - يكون فيها جميع العنب المستخدم أو أية مواد مشتقة منه قد تم الحصول عليها بالكامل، أو في حال كانت جميع المواد الأخرى المستخدمة فيه لها صفة المنشأ، فيمكن استخدام مشروب العرق بنسبة لا تتجاوز 5% من الحجم</p> <p>عمليات تصنيع: - من مواد من أي بند غير البندين 2207 و 2208 - يكون فيها جميع العنب المستخدم أو أية مواد مشتقة منه قد تم الحصول عليها بالكامل، أو في حال كانت جميع المواد الأخرى المستخدمة فيه لها صفة المنشأ، فيمكن استخدام مشروب العرق بنسبة لا تتجاوز 5% من الحجم</p>	<p>80%حجما، كحول أثيل معطل وغيره من الارواح الكحولية (أو دي في) المعطلة، من أي عيار كانت</p> <p>كحول أثيل غير معطل يقل معيار الكحول الحجمي فيه عن 80%حجما، كحول أثيل معطل وغيره من المشروبات الكحولية (أو دي في) ومشروبات كحولية معطرة (ليكور) وغيرها من المشروبات الروحية</p>	<p>2208</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر غير بند المنتج،</p> <p>عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصليين (2) و(3) قد تم الحصول عليها بالكامل</p> <p>عمليات تصنيع تكون الذرة المستخدمة فيها قد تم الحصول عليها بالكامل</p> <p>عمليات تصنيع تكون جميع الزيتون المستخدم فيها قد تم الحصول عليه بالكامل</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها:</p>	<p>بقايا ونفايات صناعات الأغذية، أغذية محضرة للحيوانات عدا:</p> <p>دقيق وسميد ومكتلات بشكل "بيليتس"من لحوم أو أسماك أو قشريات أو رخويات مائية أو غيرها من لافقريات مائية، غير صالحة للاستهلاك البشري</p> <p>بقايا صناعة النشاء من الذرة (عدا مركبات الليكوز) تحتوي على البروتين بنسبة تزيد عن 40% من الوزن على المنتج الجاف</p> <p>كسب وغيرها من بقايا صلبة أخرى ناتجة عن استخلاص زيت الزيتون، وتحتوي على أكثر من 3 % زيت الزيتون</p> <p>محضرات من الانواع المستعملة في تغذية الحيوانات</p>	<p>ex الفصل 23</p> <p>ex 2301</p> <p>ex 2303</p> <p>ex 2306</p>

	<p>-جميع الحبوب والسكر أو المولاس (دبس السكر) أو اللحوم أو الحليب المستخدمة فيها لها صفة المنشأ، و - جميع المواد المستخدمة من الفصل (3) قد تم الحصول عليها بالكامل</p>		2309
--	--	--	------

9.2 الملحق 2. اكمال شهادة الحركة EUR-MED

EXPORTER CERTIFICATE	
EUR-MED No A 000.000	
See notes printed below completing this form.	
1. Exporter (Name, full address, country)	2. Certificate used in preferential trade between _____ and _____ (Insert appropriate countries, groups of countries or territories)
3. Consignee (Name, full address, country) (Optional)	4. Country, group of countries or territory of origin of the goods <input type="checkbox"/> Country, group of countries or territory of destination
5. Transport details (Optional)	6. Remarks <input type="checkbox"/> Consignee entitled with (Name of the country/territory) <input type="checkbox"/> Marked II in the certificate

In case cumulation took place, tick the first box and insert names of the country or countries. In case there is no cumulation, tick the second box.

The space for the description of the goods must be completed wholly so that it is impossible to make alterations. A horizontal line must be drawn below the last item, unused space must be struck through. If there is insufficient space for all products to be inserted, make a reference to a supplementary document - Invoice, etc., and provide it with the certificate.

If different types of product are shown separately in the invoice, insert the name of each and give them numbers 1, 2, 3. Insert information on identifying marks and numbers on the packages, if not marked, insert 'not marked and numbered'. Number and kind of packages: boxes, bales, etc. If not packed, insert 'in bulk'. Insert reasonably full and specified commercial description comparable to the invoice.

If possible to give quantities in metric measure.

If possible, the number and date of the invoice or invoices.

8. Item number, Marks and numbers, Description of goods	9. Number and kind of packages (*)	9. Gross mass (kg or other measure (litres, etc.))	10. Invoices (Optional)
11. CUSTOMS ENDORSEMENT Declaration certified Export document (*) Form _____ No _____ Of _____ Customs office _____ Issuing country or territory _____ (Place and date) _____ (Signature) _____		12. DECLARATION BY THE EXPORTER I, the undersigned, declare that the goods described above meet the conditions required for the issue of this certificate. (Place and date) _____ (Signature) _____	

(*) If goods are not packed, indicate number of articles or bales to suit be appropriate.
(*) Complete only where the regulations of the exporting country or territory require.

Leave blank

The reverse side is for customs officials and shall not be completed by the exporter.

13. REQUEST FOR VERIFICATION by	14. RESULT OF VERIFICATION
Verification of the authenticity and accuracy of this certificate is requested. _____ (Place and date) _____ (Signature)	Verification carried out shows that this certificate (*) <input type="checkbox"/> was issued by the customs office indicated and that the information contained therein is accurate. <input type="checkbox"/> does not meet the requirements as to authenticity and accuracy (see remarks appended). _____ (Place and date) _____ (Signature) _____ (*) mark it in the appropriate box.

9.3 الملحق 3. اكمال شهادة الحركة EUR.1

يختلف ملء شهادة الحركة EUR-MED عن شهادة الحركة EUR.1 في الخانة رقم 7 حيث لا يشترط إدخال المعلومات المتعلقة في حصول التراكم وتحديد الدول التي تم التراكم معها. في المقابل، تكون الخانة مخصصة لإمكانية إدخال الملاحظات.

MOVEMENT CERTIFICATE	
EUR.1 No A 000.000	
<small>See notes overleaf before completing this form.</small>	
1. Exporter (Name, full address, country)	2. Certificate used in preferential trade between
	and
	<small>(Insert appropriate countries, groups of countries or territories)</small>
3. Consignee (Name, full address, country) (Optional)	4. Country, group of countries or territory in which the products are considered as originating
	5. Country, group of countries or territory of destination
6. Transport details (Optional)	7. Remarks
	Insert, if necessary: 'Duplicate', 'Issued retrospectively', 'Replacement of movement certificate issued in', otherwise leave blank.
8. Item number; Marks and numbers; Number and kind of packages (*); Description of goods	9. Gross mass (kg) or other measure (litres, m ³ , etc.)
	10. Invoices (Optional)
11. CUSTOMS ENDORSEMENT	12. DECLARATION BY THE EXPORTER
Declaration certified Export document (*) Form _____ No _____ Or _____ Customs office _____ Issuing country or territory _____ _____ <small>(Place and date)</small> _____ <small>(Signature)</small>	I, the undersigned, declare that the goods described above meet the conditions required for the issue of this certificate _____ <small>(Place and date)</small> _____ <small>(Signature)</small>
<small>(*) If goods are not packed, indicate number of articles or state 'in bulk' as appropriate. (*) Complete only where the regulations of the exporting country or territory require.</small>	

13. REQUEST FOR VERIFICATION, to	14. RESULT OF VERIFICATION
Verification of the authenticity and accuracy of this certificate is requested. (Place and date) (Signature) Stamp	Verification carried out shows that this certificate (*) <input type="checkbox"/> was issued by the customs office indicated and that the information contained therein is accurate <input type="checkbox"/> does not meet the requirements as to authenticity and accuracy (see remarks appended). (Place and date) (Signature) Stamp (*) Insert X in the appropriate box.

9.4 الملحق 4. صياغة بيانات فاتورة (إقرارات المنشأ) لـ EUR.1 وEUR-MED

في ما يلي النصوص الواردة في الملحقين IV وIVب من المرفق 1 بالاتفاقية الأورو – متوسطة.

(3) بيان فاتورة EUR.1 (عدم الإشارة إلى تطبيق التراكم)

يصرّح مُصدّر المنتجات التي تشملها الوثيقة (التصريح الجمركي رقم (1) باستثناء ما ينص بوضوح على خلاف ذلك، بأن هذه المنتجات من منشأ تفضيلي من (2).

(4) بيان فاتورة EUR-MED (الإشارة إلى تطبيق التراكم)

نسخة عربية (مختلطة)

يصرّح مُصدّر المنتجات التي تشملها هذه الوثيقة (التصريح الجمركي رقم (1) باستثناء ما ينص بوضوح على خلاف ذلك، بأن هذه المنتجات من منشأ تفضيلي من (2).

- Cumulation applied with (name of the country/countries)
- No cumulation applied (3)

الحواشي

- (1) عندما يتولى أي مُصدّر معتمد إعداد إقرار المنشأ، يُصار إلى إدخال رقم التصريح للمُصدّر المعتمد في هذه الخانة. وفي حال عدم إعداد إقرار المنشأ من قبل أيّ مُصدّر معتمد، تُحذف العبارات الواردة بين قوسين أو تترك المساحة فارغة.
- (2) يجب تحديد منشأ المنتجات. وعندما يكون إقرار المنشأ مرتبطاً، بشكل كلي أو جزئي، بمنتجات ناشئة في سوتة ومليلة، يجب على المُصدّر ان يبين ذلك بوضوح في مستند إقرار المنشأ عبر وضع رمز "CM".
- (3) يتم اكمالها وحذفها حسب الحاجة .

9.5 الملحق 5. اكتساب صفة المصدر المعتمد في لبنان

أ. شروط منح صفة المصدر المعتمد في لبنان:

- 1- ان لا يقل عدد معاملات التصدير التي ينظمها خلال سنة واحدة عن خمس عشرة معاملة،
 - 2- ان لا تكون الجهة المعنية قد ارتكبت مخالفة جمركية جسيمة وفقاً لقوانين وأنظمة الجمارك،
 - 3- تقديم طلب الى مديرية الجمارك العامة للتثبيت من توفر الشرطين (1) و(2) الواردين أعلاه،
 - 4- تقديم تعهد من الجهة المستدعية بإبراز كافة المستندات الملائمة التي تثبت منشأ المنتجات المعنية بناء على طلب ادارة الجمارك والتي تثبت توفر باقي شروط الاتفاقية المعقودة مع الاتحاد الاوروبي والتي يشكّل لبنان طرفاً فيها،
 - 5- توفير رقم تسلسلي يثبت بأن مقدّم الطلب عبارة عن مصدر معتمد. ويتم إدراج هذا الرقم في السجل المودع لدى رئاسة الاقليم في كل من طرابلس وشتورا ولدى رئيس قسم الجمارك في مرفأ بيروت والمطار ومديرية بيروت الإقليمية بالنيابة عن كافة مكاتب الجمارك الأخرى ليشكّل جزءاً من قائمة المصدرين المعتمدين.
- يكون المصدر المعتمد ملزماً بالإشارة إلى الرقم التسلسلي المخصص له في الفاتورة والتي تعتبر بمثابة إثبات بلد المنشأ وفقاً للاتفاقية المشار إليها أعلاه.

ب. النموذج المستخدم من قبل المصدر المعتمد :

يكون النموذج المعتمد للحصول على الإجازة الممنوحة للمصدر المعتمد على النحو التالي: Lb/0000/0000/X؛ حيث تشير:

- Lb : يمثل الجمهورية اللبنانية
- تشير الأعداد العشرية المتسلسلة إلى الرقم التسلسلي الممنوح إلى المصدر المعتمد
- تمثل الأعداد العشرية الأخيرة إلى السنة التي منحت فيها الإجازة بصفته مصدرًا معتمدًا.
- يشير الرمز X إما إلى الأحرف B أو T أو C التي ترمز إلى الاقليم الجمركي الذي أعطى الإجازة
- B : الإجازات الممنوحة من قبل إقليم بيروت
- T : الإجازات الممنوحة من قبل إقليم طرابلس
- C : الإجازات الممنوحة من قبل إقليم شتورا

ⁱ يمكنكم التواصل مع المؤلف عبر الموقع الإلكتروني التالي: hannes.schloemann@wtiadvisors.com

ⁱⁱ يعتبر استرداد الرسوم حالة حيث يتمكن المصدر من استرداد الرسوم الجمركية المسددة سابقاً والمفروضة على استيراد المواد المستخدمة في تصنيع منتج عند تصديره.

ⁱⁱⁱ تصدر القرارات ذات الصلة بمعلومات المنشأ الملزمة بناءً على طلب إدارات الجمارك في الدول الأعضاء. وتكون الأسس التشريعية لهذه القرارات واردة في لائحة المجلس الأوروبي (إي.إي.سي) رقم 92/2913 ولائحة المجلس (إي.إي.سي) رقم 93/2454.

^{iv} على سبيل المثال، تتوفر مشابك الورق على شكل شرائح لتثبيت الورق أو لأغراض التثبيت أو التوضيب.

^v يكمن الفرق الرئيس بالنسبة إلى إقرار الفاتورة الأورو-متوسطي في إضافة البيان اللازم: "تراكم مطبق مع (اسم الدولة / الدول) أو "عدم تطبيق أي تراكم". يكون ذلك الجزء من تصريح المنشأ بالإنكليزية بينما يمكن إصدار النص الرئيس في أي من اللغات الأورو-متوسطية، لاسيما العربية.

